



مركز الدراسات المعرفية



جامعة الأزهر
مركز صالح كامل
للاقتصاد الإسلامي

ندوة

التربية الاقتصادية والإنمائية في الإسلام
٢٧-٢٨ يوليو ٢٠٠٢م

الجزء الثاني

الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي

دكتور رفعت السيد العوضي
رئيس قسم الاقتصاد
كلية التجارة - جامعة الأزهر

تمهيد:

١- عندما انبثقت حركة الاقتصاد الإسلامي في العقود الأخيرة تباينت ردود الأفعال تجاه هذا الأمر بين قبول ورفض مع تعدد درجات القبول وتعدد درجات الرفض. في خضم هذه الحركة أو بمعنى أدق هذه المعركة كان هناك ما هو متفق عليه وهو علاقة الاقتصاد الإسلامي بالأخلاق. قال أنصار الاقتصاد الإسلامي المنتصرون له إن الاقتصاد الإسلامي اقتصاد أخلاقي. وقال المتحفظون علي الاقتصاد الإسلامي وقد يصل التحفظ عند بعضهم إلى درجة كبيرة في السلبية. - هؤلاء المتحفظون قالوا الآتي: مساهمة الإسلام في الاقتصاد تقتصر علي المساهمة الأخلاقية. هذا البحث الذي تقدمه يعمل علي هذه المنطقة المتفق عليها وهي أن الاقتصاد الإسلامي اقتصاد أخلاقي.

٢- تتعدد المداخل لدراسة العلاقة الاقتصاد -- الأخلاق. وينطبق ذلك علي الاقتصاد الإسلامي. هذا التعدد في مداخل الدراسة يتوزع علي نوع المنهج المستخدم وعلي الوحدة التي تتم عليها الدراسة.

نقترح للدراسة التي نقدمها مدخلا له منهجه وله وحدته التي تتم عليها الدراسة. إنه مدخل يعتمد المنهج الاستقرائي، وهو استقراء خاص. إنه استقراء لبعض آراء المفكرين المسلمين السابقين عن العنصر الأخلاقي في الاقتصاد. وهو مدخل يؤسس الدراسة علي وحدتين إحداهما مؤسسية وهي الدولة وثانيتهما موضوعية وهي العمران أو التنمية الاقتصادية أو التقدم الاقتصادي. ندافع عن إيجابيات هذا المدخل بالآتي:

١- المعني القريب عند الحديث عن الأخلاق في الاقتصاد ينصرف إلى الفرد. المدخل الذي نتبناه في هذه الدراسة يدخل الدولة كمؤسسة في الأخلاق والاقتصاد.

٢- في الدراسات الكثيرة والمتنوعة عن الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي جاء الاهتمام بالأخلاق في الاستهلاك والأخلاق في التبادل وهكذا. دراستنا انصببت علي الأخلاق في الاقتصاد من حيث العمران والتطور الاقتصادي. بهذا نزع من دراستنا ثري الأدبيات عن الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي.

٣- الدراسات السابقة عن الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي أثرت هذا الموضوع بإتباع منهج ينظر في الدليل قرآناً أو سنة. المدخل الذي تبنته دراستنا يثري هذا النوع من

الدراسة بالكشف عن المساهمات المباشرة للمسلمين السابقين في هذا الموضوع. هذا المدخل بجانب أنه يثبت أخلاق الاقتصاد الإسلامي فإنه يثبت أيضا أن الاهتمام بهذا الموضوع ليس حديثا وإنما نشأ مع نشأة الكتابة في الاقتصاد الإسلامي وتطور معها.

٤- خطة البحث التي رأينا أنها يمكن أن تحقق بدرجة كبيرة هدف البحث تشمل العناصر الآتية:

أ - آراء القاضي أبي يوسف عن الأخلاق التي تلتزم بها الدولة في إيراداتها ونفقاتها.

ب - آراء ابن خلدون عن الأخلاق والعمران والتطور الاقتصادي.

ج - نتائج البحث في التربية الاقتصادية والإنمائية.

المبحث الأول

آراء القاضي أبي يوسف عن الأخلاق التي تلتزم بها الدولة في إيراداتها ونفقاتها

تمهيد

أبو يوسف حمل لقب صاحب أبي حنيفة وذلك لأنه أسس معه المذهب الحنفي، أول المذاهب الفقهية التي نشأت. كما حمل لقب القاضي وذلك لأنه تولى منصب القضاء. من مؤلفاته كتاب الخراج، وقد كتبه بناء على طلب من هارون الرشيد خليفة المسلمين في ذلك الوقت، أشار إلى ذلك القاضي أبو يوسف نفسه في مقدمة كتابه الذي وضعه لهارون الرشيد لينظم به مالية الدولة الإسلامية إيرادات ونفقات. حرص القاضي أبو يوسف وهو يكتب كتابه عن إيرادات الدولة ونفقاتها أن يكتب بتفصيل عن فقه الأخلاق الذي تلتزم به الدولة في تعاملها مع مواطنيها مسلمين وغير مسلمين. نحاول في الفقرات التالية أن نجمع فقه الأخلاق الاقتصادية التي تلتزم بها الدولة والتي جاءت في كتاب الخراج للقاضي أبي يوسف.⁽¹⁾

أولاً: المال طيب المورد وعدل الإنفاق.

حرص القاضي أبو يوسف وهو يكتب لهارون الرشيد عن النظام المالي الإسلامي باعتباره ولي الأمر أن يبرز له إلزام الإسلام على أن يكون المال الذي يجبي طيباً. يعني بذلك أن يكون أساس الإلزام به أساساً شرعياً صحيحاً. هذا هو عمل الرسول e وعمل الخلفاء الراشدين من بعده. فهذا هو عمر ابن الخطاب t عندما يصل إليه مال العراق يخرج إليه عشرة من أهل الكوفة وعشرة من أهل البصرة يشهدون أربع شهادات بالله أنه من طيب ما فيه ظلم مسلم ولا معاهد (ص: ١٢٤). هذه أول القيم التي تخضع لها إيرادات النظام المالي الإسلامي.

(1) طبعة كتاب الخراج التي نحيل إليها تحمل البيانات التالية: كتاب الخراج للقاضي أبي يوسف. وقد وضعنا أرقام الصفحات في داخل النص.

أما القيمة الثانية فهي العدل في إنفاق هذه الإيرادات: ﴿ والله الذي لا إله إلا هو ما أحد إلا وله في هذا المال حق أعطيه أو منعه، وما أحد أحق به من أحد.. ﴾ (ص: ٥٠). نلاحظ أن المصطلح الذي يستخدم هو الحق وليس العدل ويعني ذلك أن الأمر في النظام المالي الإسلامي ليس أمر عدل يجريه من يتولى الأمر في مالية الدولة الإسلامية. وإنما هو أيضا أمر حق يجب أن يتمسك به صاحب الحق. أما القيمة الثالثة فهي تؤهل للمساواة أو عدم المساواة عند الإنفاق. يذكر أبو يوسف عن ذلك بأن أبا بكر t كان يقسم بالسوية وقال عبارته المشهورة: هذا معاش فالأسوة فيه خير من الأثرة. ثم جاء عمر فرأى الأخذ بالتفاوت في العطاء (ص: ٤٥ -- ٤٦) يوجد معني اقتصادي يجمع كلا من فعل أبي بكر وفعل عمر. علي الرغم مما يبدو بينهما من اختلاف. هذا المعني هو أنه لو كانت الأوضاع الاقتصادية تلزم بالمساواة في العطاء وذلك عندما يكون مستوي المعيشة منخفضا بحيث لا يوجد فائض يسمح بالتفاوت فان المعتبر إسلاميا هو المساواة، وهذه هي حالة عهد أبي بكر رضي الله عنه. أما حين تسمح الأوضاع الاقتصادية بتفاوت الدخل فإن الإسلام يجيز التفاوت، وهذا ما فعله عمر t . أما قول عمر: لا اجعل من قاتل رسول الله e كمن قاتل معه وفات في العطاء علي هذا الأساس فإن هذه معايير تعمل حين توجد الوفرة التي تسمح بالتفاوت. أما إذا لم تكن هناك وفرة فلا إعمال لهذه المعايير، وهذا هو ما فعله عمر نفسه في عام المجاعة، وهي الحالة التي اختفت فيها الوفرة.

هذه هي القيم التي اعتبر أنها معا تشكل الأساس الأول في أخلاق النظام المالي الإسلامي وهو طيب المورد وعدل الإنفاق.

ثانيا: صفات من يعمل في النظام المالي

ليس كل شخص صالحا لأن يعمل في النظام المالي الإسلامي. الإسلام ينظر إلي هذا الأمر نظرة غاية في الأهمية ويظهر ذلك من الشروط التي يشترطها فيمن يقوم بذلك ومن الرقابة التي يخضع لها. حرص أبو يوسف أن يكتب عن ذلك لهارون الرشيد:

١: الرسول e لم يستعمل أقاربه في تحصيل الإيرادات، أي لم يعنيه في ذلك (ص: ١٢٣) وقد كانوا أهل فقه وأهل كفاية.

٢: الشروط التي يجب أن تتوفر فيمن يتولى مسؤولية النظام المالي الإسلامي: أن يكون فقيها، عالما، مشاورا لأهل الرأي، عفيفا، لا يطلع الناس منه علي عورة، ولا يخاف

في الله لوم لائم، ما حفظ من حق وأدي من أمانة احتسب به الجنة وما عمل من غير ذلك خاف عقوبة الله فيما بعد الموت، تجوز شهادته إن شهد، ولا يخاف من جور في حكم إن حكم.. ثم يختم أبو يوسف هذه الشروط بقوله: فإنك إنما توليه جباية الأموال و أخذها من حلها وتجنب ما حرم منها، يرفع من ذلك ما يشاء ويحتجز منه ما يشاء، فإذا لم يكن عدلا، ثقة أمينا فلا يؤمن علي الأموال. ثم يضيف مجموعة أخرى من الشروط: أن لا يكون عسوا لأهل عمله، ولا محتقر لهم، ولا مستخفا لهم.. اللين للمسلم والغلظة علي الفاجر والعدل علي أهل الذمة، وإنصاف المظلوم والعمو عن الناس، وأن تكون جبايته للخراج كما يرسم له، وترك الابتداع فيما يعاملهم به، والمساواة بينهم في مجلسه ووجهه حتى يكون القريب والبعيد والشريف والوضيع عنده في الحق سواء، وترك إتباع الهوى، فإن الله ميز من اتقاه وأثر طاعته وأمره علي من سواه (ص: ١١٥ -- ١١٦).

٣: يجب أن يخضع المسئول المالي للرقابة، وهذه الرقابة علي درجات متعددة. كتب أبو يوسف إلى هارون الرشيد: أرى أن تبعث قوما من أهل الصلاح والعماف ممن يوثق بدينه و أمانته يسألون عن سيرة العمال وما عملوا في البلاد وكيف جباوا الخراج علي ما أمروا به وعلي ما وظف علي أهل الخراج واستقر (ص: ١٢٠).

تجمل هذه العناصر الثلاثة معا الشروط فيمن يتولى أمرا في النظام المالي الإسلامي. وفيها شروط الخبرة والكفاية والمعرفة وشروط أخرى منها الصلاح والتقوى وغير ذلك مما ذكر.

ثالثا: مراعاة الطاقة

تتحقق هذه القيمة في النظام المالي الإسلامي بمجموعة من العناصر:

١: التشريع الإسلامي في الإلزام المالي يأخذ بفكرة النصاب وهي تعني أن الإلزام المالي لا يجيء إلا إذا كان المال الواقع عليه الالتزام قد بلغ حدا معيناً. ويترتب علي ذلك أن الإلزام المالي في الإسلام يجيء مع الطاقة، بل إن المعدل الذي يفرض به الإلزام المالي يختلف حسب طبيعة التكلفة اللازمة لإنتاج المال الخاضع لهذا الإلزام.

٢: الأساس في الإلزام المالي الطاقة، يقول رسول الله e "من ظلم معاهدا أو كلفه فوق طاقته فأنا حججه" ومن تطبيقات عمر بن الخطاب عن ذلك أنه كان يسأل من يفرض عليهم الخراج. أيطبقون ما فرض عليهم أم لا ؟ (ص: ٩٢) وهذه شوري في فرض الإلزامات المالية غير مسبوقه ونعتقد أنها غير متبوعه. ويكتب عمر بن عبد العزيز إلى أحد عماله أن يراعي الطاقة عند فرض الإلزام المالي(ص: ٩٣).

٣: يكتب أبو يوسف لهارون الرشيد: لو تقربت إلى الله يا أمير المؤمنين بالجلوس لمظالم رعيته في الشهر أو الشهرين مجلسا واحدا تسمع فيه من المظلوم وتتكبر علي الظالم ويسير ذلك في الأمصار والمدن فيخاف الظالم وقوفك علي ظلمه فلا يجترئ علي الظلم ويأمل الضعيف المقهور جلوسك ونظرك في أمره فيقوي قلبه ويكثر دعاؤه (ص: ١٢١). هذا الذي طلبه أبو يوسف من ولي الأمر فيه مراجعة ومراقبة لسلوك الذين يتولون تحصيل الإيرادات.

٤: للإمام أن ينقص ويزيد فيما يوظفه من الخراج علي أهل الأرض علي قدر ما يحتملون، وأن يصير علي كل أرض ما شاء بعد أن لا يجحف ذلك أهلها.

رابعا: آداب تحصيل الإيرادات

تتحقق آداب تحصيل الإيرادات في المنهج الإسلامي بإتباع مجموعة من القيم السلوكية:

- ١- منع التفتيش للجباية، وهذا ما نقله إبراهيم بن المهاجر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أمرني ألا أفتش أحدا (ص: ١٣٠).
- ٢- منع الالتزام، وهو الأسلوب الذي شاع في العصور المتأخرة، يعبر عن الالتزام بمصطلح التقبيل. كتب أبو يوسف: ورأيت أن لا تقبل شيئا من السواد ولا غير السواد من البلاد فإن المتقبل إذا كان في قبالته فضل عن الخراج عسف أهل الخراج وحمل عليهم ما لا يجب عليهم وظلمهم وأخذهم بما يجحف بهم ليسلم مما دخل فيه وفي ذلك وأمثاله خراب البلاد وهلاك الرعية. والمتقبل لا يبالي بهلاكهم بصلاح أمره في قبالته، و لعل أن يستغفل بعدما يتقبل به فضلا كثيرا وليس يمكنه ذلك إلا بشدة منه علي الرعية، و إنما أمر الله عز وجل أن يؤخذ منهم العفو، وليس يحل أن يكلفوا فوق طاقتهم (ص: ١١٤). وكان القاضي أبو يوسف رحمه الله رأي

بالفقه الذي أعطاه الله له ما سوف يحل بالعالم الإسلامي من خراب عند تطبيق أسلوب الالتزام في تحصيل الإيرادات.

٣- حرص أبو يوسف أن يكتب لهارون الرشيد عن العلاقة التي يجب أن تكون بين متولي تحصيل الإيرادات وبين من ولي عليهم. وكذلك الصفات السلوكية التي يجب أن يلتزم بها. كان عمر يشترط فيمن يستعمله أن لا يركب برزونا، و لا يلبس رقيقا، و لا يأكل نقيا، ويغلق بابا دون حوائج الناس، و لا يتخذ حاجبا (ص: ٦/١٢٥) وكان رضي الله عنه إذا بلغه أن عاملا لا يعود المريض و لا يدخل عليه الضعيف نزعه (ص: ١٢٦).

المبحث الثاني

آراء ابن خلدون عن الأخلاق في العمران الاقتصادي

ابن خلدون هو: عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن الحسن ابن خلدون الحضرمي القاضي المؤرخ المالكي ولد سنة ٧٣٢هـ بتونس وتوفي بالقاهرة سنة ٨٠٨هـ.

من مؤلفاته كتاب المقدمة وعنوانه بالكامل مقدمة في طبيعة العمران البشري، وهو مقدمة لكتابه في التاريخ وعنوانه: كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن جاورهم من ذوي السلطان الأكبر.

أثبتت دراسات كثيرة أن ابن خلدون بكتابه المقدمة هو أب علم الاقتصاد. وهذا أمر يستحق دراسة مستقلة بذاتها.

في كتابه المقدمة كتب ابن خلدون عن أمور كثيرة من أبرزها ما يتعلق بالأخلاق في الاقتصاد وقد وظف ذلك في كثير من الموضوعات الاقتصادية التي تناولها في مقدمته.

نحاول في الفقرات التالية أن نكتشف ما قاله ابن خلدون عن الأخلاق في العمران الاقتصادي بعبارة أخرى عن دور الأخلاق في التطور الاقتصادي^(١).

أولاً: التطور الاقتصادي خاضع للمشيئة الإلهية

في فصل بعنوان في أن الهرم إذا نزل بالدولة لا يرتفع كتب ابن خلدون ما يلي: قد قدمنا ذكر العوارض المؤذنة بالهرم و أسبابه واحداً بعد واحد وبيننا أنها تحدث للدولة بالطبع وأنها كلها أمور طبيعية لها. وإذا كان الهرم طبيعياً في الدولة كان حدوثه بمثابة حدوث الأمور الطبيعية. والأمور الطبيعية لا تتبدل وقد ينتبه كثير من أهل الدول ممن له يقظة في السياسة فيري ما نزل بدولتهم من عوارض الهرم ويظن أنه ممكن الارتفاع فيأخذ نفسه بتلافي الدولة و إصلاح مزاجها عن ذلك الهرم ويحسبه أنه لحقها بتقصير من

(١) الطبعة التي نحيل إليها تحمل البيانات التالية:

مقدمة ابن خلدون ، دار العلم ، الطبعة الخامسة ، ١٩٨٤ وقد وضعنا أرقام الصفحات في متن البحث.

قبله من أهل الدولة وليس كذلك فإنها أمور طبيعية للدولة، والعوائد هي المانعة له من تلافيتها. وانظر شأن الأنبياء في إنكار العوائد ومخالفتها لولا التأييد الإلهي والنصر السماوي. فاعتبر ذلك ولا تغفل سر الله تعالى وحكمته في اطراد وجوده علي ما قدر فيه ولكل أجل كتاب (ص: ٢٩٣-٣٩٤).

هذا النص يعطي ما نعتبره عنصرا من العناصر التي تشكل رأي ابن خلدون في التطور الاقتصادي.

التطور الاقتصادي: وهو أن الدولة تهرم وهذا من الأمور الطبيعية وهرم الدولة لا يمكن منعه.

التقدم في تحليل النص يضيف إلى العنصر السابق ما يلي: إن ما يعتقد انه أمور طبيعية فإنها تتغير بالتدخل الإلهي. اعتبار هذه الإضافة يعطي النتيجة التالية: المراحل التاريخية لها سريانها الطبيعي، هذه الطبيعة تخضع للمشيئة الإلهية وتخرق بها. هذه النتيجة علي هذا النحو تجعل التطور الاقتصادي عند ابن خلدون له تكييف خاص، انه تطور وفق المشيئة الإلهية.

ثانيا: التطور الاقتصادي محكوم بسنن إلهية

كتاب المقدمة لابن خلدون فيه تعبير يتكرر علي نحو واضح، بل قد يمكن القول إنه أكثر التعبيرات تكرارا في الكتاب، هذا التعبير هو " سنة الله في خلقه " وقد صاغ ابن خلدون هذا التعبير في صياغات متعددة. من هذا الصياغات:

- "فاعتبر ذلك ولا تغفل سر الله تعالى وحكمته في اطراد وجوده علي ما قدر فيه ولكل أجل كتاب " (ص: ٢٩٤). كتب ابن خلدون ذلك في نهاية كتابته عن أن الهرم إذا نزل بالدولة لا يرتفع.
- "سنة الله في عباده " (ص: ٢٨٦). كتب ابن خلدون ذلك في نهاية تحليله لكيفية حدوث الكساد في الأسواق.
- "والله سبحانه وتعالى مالك الأمور كلها وبيده ملكوت كل شيء " (ص: ٢٨). كتب ابن خلدون ذلك عند تحليله لانتقاص العمران بذهاب الآمال من الاعمار.
- " والله مقدر الليل والنهار، والله خير الرازقين " (ص ٢٧٦). كتب ابن خلدون ذلك في نهاية كتابته عن أبهة الملك والسلطان ومذاهب الدول في ذلك.

ما سبق يمثل مجموعة من الصيغ التي استخدمها ابن خلدون وهي كلها تعطي معني سنة الله في خلقه. ماذا يعني إدخال هذا الأمر، أي "السنن الإلهية" في موضوع التطور؟ ابن خلدون جعل الأمور كلها تجري وفق السنن الإلهية.

ثالثا: العمران في الإسلام (دور الأديان في العمران)

انتماء الفكر الخلدوني إلى الإسلام قضية عمل علي نقضها الأوربيون كثيرا، وقد نهضت أقلام جادة لمفكرين مسلمين للرد علي المزاعم التي حاولت أن تخلع فكرة ابن خلدون من الإسلام. نحاول في هذه الفقرة أن نكشف عن الروابط القائمة بين الإسلام والعمران كما جاءت في الفكر الخلدوني. ما نقدمه في هذه الفقرة له توظيفه، انه يوظف أولا لتجلية رأي ابن خلدون في هذا الموضوع، ويوظف ثانيا كمنقذ لمزاعم المستشرقين الذين حاولوا فصل ابن خلدون من معتقداته الإسلامية ومن بيئته الإسلامية، ويوظف ثالثا لبيان الرابطة التي يقيمها ابن خلدون بين الأخلاق والاقتصاد

١ - العمران في الأديان.

دراسة كتاب المقدمة لابن خلدون تبين أن مؤلفه عالم ذو عقلية تتمتع بخاصية الحيادية في البحث العلمي. هذا من صفات العلماء الذين أثروا في التجربة الإنسانية وأثروها. ابن خلدون وهو الفقيه المسلم يري أن الدين أي دين له دوره الإيجابي في الحياة. للاستدلال علي ذلك علي نحو واضح نورد نصا لابن خلدون مع تحليله.

النص:

كتب ابن خلدون فصلا تحت عنوان في معنى الخلافة والإمامة.

" لما كانت حقيقة الملك انه الاجتماع الضروري للبشر ومقتضاه التغلب والقهر اللذان هما من آثار الغضب و الحيوانية كانت أحكام صاحبه في الغالب جائرة عن الحق مجحفة بمن تحت يده من الخلق فوجب أن يرجع في ذلك إلى قوانين سياسية مفروضة يسلمها الكافة، ينقادون إلى أحكامها. وإذا خلت الدولة من مثل هذه السياسة لم يستتب أمرها ولم يتم استيلائها سنة الله في الذين خلوا من قبل. فإذا كانت هذه القوانين مفروضة من العقلاء و أكابر الدولة وبصرائها كانت سياسة عقلية وإذا كانت مفروضة من الله

بشارع يقررها ويشرعها كانت سياسة دينية نافعة في الحياة الدنيا وفي الآخرة، فجاءت الشرائع بحملهم علي ذلك في جميع أحوالهم من عبادة ومعاملة حتى في الملك الذي هو طبيعي للاجتماع الإنساني فأجرتة علي منهاج الدين ليكون الكل محوطا بنظر الشارع " (ص: ١٩٠-١٩١).

تحليل النص:

- ١- يربط ابن خلدون استقرار المجتمع الإنساني وتقدمه بوجود سياسة ينقاد لها الكافة.
- ٢- أعلي أنواع السياسة التي ينقاد لها الكافة هي السياسة المفروضة من الله يقرها ويشرعها وهي السياسة الدينية.
- ٣- يربط ابن خلدون النفع في الدنيا (وكذا في الآخرة) بالالتزام بالسياسة الدينية. يمكن أن يترجم النفع إلى عمران أو حضارة أو تقدم اقتصادي.
- ٤- ارتباط النفع بالسياسة الدينية سببه أن الشارع وهو الله سبحانه وتعالى أعلم بمصالح الكافة.
- ٥- يركز ابن خلدون علي أن مقصود الشارع بالناس صلاح دنياهم وآخرتهم. نستنتج مما قاله ابن خلدون انه يري أن العمران يرتبط ارتباطا إيجابيا مع الالتزام بالدين، أي بما جاء عن الشارع الحق وهو الله سبحانه وتعالى. وابن خلدون في هذا النص لم يربط رأيه بالتشريعات الموسومة بأنها إسلامية وإنما جعل كلامه عاما ليدخل تحته تشريعات الله في كل الأديان السماوية.

٢- العمران في الإسلام.

مقدمة ابن خلدون تعالج موضوعا واحد هو العمران. تحليل ما جاء بهذا الكتاب يتيح لنا أن نضع الفرضية التالية: ابن خلدون يري أن الإسلام يحقق العمران علي أكمل وجه. هذه الفرضية تجمع آراء ابن خلدون في هذا الموضوع. نحاول فيما يلي مناقشة هذه الفرضية.

أ- الفواصل الإيمانية في كتاب المقدمة

مقدمة ابن خلدون تتمتع بثراء واسع فيما يسمي بالفواصل الإيمانية. وهي فواصل تأتي في ختام الفصول أو في ثناياها وقد تأتي في مقدمتها وتحمل قيما إيمانية. أحصيت هذه الفواصل الإيمانية فوجد أنها تبلغ مائتين وسبعين فاصلة. من أمثلة هذه الفواصل الإيمانية: والله اعلم، سبحانه الحكيم العليم، وفوق كل ذي علم عليم، والله يخلق ما يشاء،

والله يرزق من يشاء بغير حساب، وإذا أراد الله بقوم سوءا فلا مرد له، وقد استأثر الله بعلمه، والله يعلم وانتم لا تعلمون.

هذه الفواصل الإيمانية تدل علي أن ابن خلدون يري أن الإيمان يدخل في نسيج كل العناصر العاملة علي العمران أو المرتبطة به. إن مقدمات الموضوعات وتحليلها وخواتيمها كلها محكومة بقيم إيمانية إسلامية. هذه الفواصل الإيمانية علي هذا النحو تقوم دليلا علي إثبات الفرضية التي وضعت لهذا الفقرة وهي أن ابن خلدون يري أن الإسلام يحقق العمران علي أكمل وجه.

ب) السياسة الشرعية الإسلامية تحقق العمران

في فصل بعنوان: في أن العمران البشري لا بد له من سياسة ينتظم بها أمره كتب ابن خلدون:

" اعلم أنه قد تقدم لنا في غير موضع أن اجتماع البشر ضروري، وهو معني العمران الذي نتكلم فيه. وانه لا بد لهم في الاجتماع من وازع حاكم يرجعون إليه، وحكمه فيهم تارة يكون مستندا إلى شرع منزل من عند الله يوجب انقيادهم إليه إيمانهم بالثواب والعقاب عليه الذي جاء به مبلغه، وتارة إلى سياسة عقلية يوجب انقيادهم إليها ما يتوقعونه من ثواب ذلك الحاكم بعد معرفته بمصالحهم. فالأولى يحصل نفعها في الدنيا والآخرة لعلم الشارع بالمصالح في العاقبة ولمراعاته نجاة العباد في الآخرة، والثانية إنما يحصل نفعها في الدنيا فقط ثم إن السياسة العقلية التي قدمناها تكون علي وجهين أحدهما يراعي فيها المصالح علي العموم ومصالح السلطان في استقامة ملكه في الخصوص، وهذه كانت سياسة الفرس وهي علي جهة الحكمة. وقد أغنانا الله تعالي عنها في الملة ولعهد الخلافة لأن الأحكام الشرعية مغنية عنها في المصالح العامة والخاصة و أحكام الملك مندرجة فيها. الوجه الثاني أن يراعي فيها مصلحة السلطان وكيف يستقيم له الملك مع القهر والاستطالة وتكون المصالح العامة في هذه تبعاً، وهذه السياسة التي يحمل عليها أهل الاجتماع لسائر الملوك في العالم من مسلم وغيره، إلا أن ملوك المسلمين يجرون منها علي ما تقتضيه الشريعة الإسلامية بحسب جهدهم، فقوانينها مجتمعة من أحكام شرعية و آداب خلقية وقوانين في الاجتماع طبيعية وأشياء من مراعاة الشوكة والعصبية ضرورية والافتداء فيها بالشرع أولاً ثم الحكماء في آدابهم والملوك في سيرهم " (ص ٣٠٢-٣٠٣).

تحليل هذا النص يعطي العناصر التالية:

- لابد للعمران من سياسة يقوم عليها بحيث تضبط حركته وتحدد وسائله وأهدافه. هذه السياسة تمثل المرجعية العليا للمجتمع.
- السياسة التي تمثل المرجعية العليا إما أن تكون سياسة وضعها الإنسان بعقله وإما أن تكون سياسة مستندة إلى شرع منزل من الله سبحانه وتعالى. ابن خلدون مع النوع الثاني لأنها تحقق مصالح الإنسان في الدنيا والآخرة. تحقيق هذه المصلحة مؤكد لعلم الشارع بالمصالح.
- الشريعة الإسلامية هي السياسة التي تمثل المرجعية العليا للمسلمين. هذه الشريعة تتكون من أحكام شرعية و آداب خلقية وقوانين في الاجتماع طبيعية وأشياء من مراعاة الشوكة والعصبية.

النتيجة

يستنتج مما قاله ابن خلدون في النص السابق وبناء علي التحليل الذي قدمناه أنه يعتقد أن السياسة التي تمثل المرجعية العليا للمجتمع والمؤسسة علي الشريعة الإسلامية صالحة لتحقيق العمران. يمكن إعادة صياغة هذه النتيجة بحيث تكون علي النحو التالي: السياسة الشرعية الإسلامية شرط لتحقيق النمو وعلي نحو مستقر.

(ج) ترك الشريعة الإسلامية سبب لخراب العمران

تبين في الفقرة السابقة أن ابن خلدون يعتقد أن الالتزام بالشريعة شرط لتحقيق العمران علي نحو مستقر وآمن. كتب ابن خلدون في فصل آخر ما يؤكد هذا الرأي ولكن بطريقة أخرى. في فصل بعنوان في أن الظلم مؤذن بخراب العمران كتب ما يستنتج منه أن ترك الشريعة الإسلامية سبب لخراب العمران.

في الفصل المشار إليه (ص: ٢٨٦-٢٩٠) ذكر صورا للظلم، ويلاحظ أن الصور التي ذكرها تمثل أنواعا من الظلم الاقتصادي، وقد رتب ابن خلدون علي هذا الظلم فساد العمران. نذكر فقرة مما جاء في هذا الفصل.

النص:

"ولا تحسبن الظلم إنما هو اخذ المال أو الملك من يد مالكة من غير عوض وسبب كما هو المشهور بل الظلم أعم من ذلك، وكل من أخذ ملك أحد أو غصبه في عمله أو طالبه بغير حق أو فرض عليه حقا لم يفرضه الشارع فقد ظلمه. فجباة الأموال بغير

حقها ظلمة والمعتدون عليها ظلمة والمنتهبون لها ظلمة والمانعون لحقوق الناس ظلمة، و غصاب الأملاك علي العموم ظلمة. ووبال ذلك كله عائد علي الدولة بخراب العمران الذي هو مادتها لإذهابه الآمال من أهله " . (ص: ٢٨٨).

في هذه الفقرة يحدد ابن خلدون صوراً للظلم ويحدد معها أثر ذلك علي العمران. في السطور التالية مباشرة يكتب عن السياسة الشرعية الإسلامية التي تحرم كل هذه الصور من الظلم وبالتالي تحرم الأسباب المؤدية إلى خراب العمران. النص:

" واعلم أن هذه هي الحكمة المقصودة للشارع في تحريم الظلم وهو ما نشأ عنه من فساد العمران وخرابه، وذلك مؤذن بانقطاع النوع البشري وهي الحكمة العامة المراعية للشرع في جميع مقاصده الضرورية الخمسة من حفظ الدين والنفوس والعقل والنسل والمال. فلما كان الظلم كما رأيت مؤذناً بانقطاع النوع لما أدى إليه من تخريب العمران كانت حكمة الحظر فيه موجودة فكان تحريمه مهما وأدلته من القرآن والسنة كثيرة أكثر من أن يأخذها قانون الضبط والحصر " (ص: ٢٨٨).

نص آخر لابن خلدون:

"ومن أشد الظلمات و أعظمها في إفساد العمران تكليف الأعمال وتسخير الرعايا بغير حق وذلك أن الأعمال من قبيل الممتلكات كما سنبين في باب الرزق لأن الرزق والكسب إنما هو قيم أعمال أهل العمران فإذا مساعهم و أعمالهم كلها ممتلكات ومكاسب لهم بل لا مكاسب لهم سواها فان الرعية المعتملين في العمارة إنما معاشهم ومكاسبهم من اعتمادهم ذلك، فان كلفوا العمل في غير شأنهم واتخذوا سخريا في معاشهم بطل كسبهم واعتصبت قيمة عملهم ذلك وهو ممتلكهم فدخل عليهم الضرر وذهب حظ كبير من معاشهم، بل هو معاشهم بالجملة. وان تكرر ذلك عليهم افسد آمالهم في العمارة وقعدوا عن السعي فيها جملة فأدي ذلك إلى انتقاض العمران وتخريبه والله سبحانه وتعالى اعلم وبه التوفيق.

وأعظم من ذلك في الظلم وإفساد العمران والدولة التسلط علي أموال الناس بشراء ما بين أيديهم بأبخس الأثمان ثم فرض البضائع عليهم بأرفع الأثمان علي وجه الغصب والإكراه في الشراء والبيع، وربما تفرض عليهم تلك الأثمان علي النواحي والتعجيل فيتعللون في تلك الخسارة التي تلحقهم بما تحدثهم المطامع من جبر ذلك بحوالة الأسواق

في تلك البضائع التي فرضت عليهم بالغلاء إلى بيعها بأبخس الأثمان وتعود الخسارة ما بين الصفقتين علي رؤوس أموالهم. وقد يعم ذلك أصناف التجار المقيمين بالمدينة والواردين من الآفاق في البضائع وسائر السوق فتكسد الأسواق ويبطل معاش الرعايا لان عامته من البيع والشراء. وإذا كانت الأسواق عطلا منها بطل معاشهم وتنقص جباية السلطان أو تفسد لان معظمها من أوسط الدولة وما بعدها إنما هو من المكوس علي البياعات كما قدمناه ويؤول ذلك إلى تلاشي الدولة وفساد عمران المدينة (من صفحات: ٢٨٨ - ٢٩٠).

تضمنت الفقرة الأولى بعض أمثلة للظلم الاقتصادي التي اعتبرها ابن خلدون مؤدية إلى فساد العمران وخرابه. وهي تعمل علي القطاع الخاص كما تعمل علي قطاع الدولة. ما ذكره ابن خلدون في هذه الفقرة يمكن أن تؤسس عليه النتيجة التالية. "الظلم سبب لفساد العمران".

تتضمن الفقرة الثانية عنصرا يمكن القول إن كشف ابن خلدون عنه يمثل زيادة من رياداته الاقتصادية. هذا العنصر هو: النتائج الاقتصادية التي تتحقق مع العمران يجب أن يعود نفعها ويشارك فيها ويحصل علي نصيبه منها كل عوامل الإنتاج التي شاركت فيها. وكان تركيز ابن خلدون علي عنصر العمل واضحا.

المبحث الثالث

نتائج البحث وتوصياته حول

التربية الاقتصادية والإيمانية في الإسلام

أولاً: هذا البحث يصنف ضمن الأدبيات التي تربط بين الاقتصاد والأخلاق. وقبل أن نعطي ما يمثل النتائج نري إعادة التذكير بمنطلقات البحث الرئيسية التي نعتبرها داخلة في النتائج.

١ - يمكن القول إن البحث عمل بصفة رئيسية علي الأدبيات التي تربط بين الدول كمؤسسة والأخلاق في الاقتصاد. البحث بهذا المدخل يزعم أنه يثير اهتمام الباحثين بالحوار والمناقشة حول الأخلاق التي يجب أن تعملها الدولة وهي تقوم بدورها الاقتصادي، الالتزام الذي يقع علي الدولة كمؤسسة يستوعب سلوكها في وظيفتها الاقتصادية، كما يستوعب مسئوليتها عن سلوك أفراد المجتمع الخاضعين لقوانين الدولة والداخلين في مسئوليتها.

يزعم البحث أن إثارة هذا الموضوع ترقى أن تكون نتيجة، بل نتيجة هامة. التقليد في أدبيات هذا الموضوع كان يعمل علي موضوع الاقتصاد - - الأخلاق من حيث اعتبار الفرد الطبيعي كوحدة، مثل الإنسان كمستهلك والإنسان كمنتج وهكذا. بحثنا يعمل علي إدخال الدولة كمؤسسة في علاقة الاقتصاد - الأخلاق.

توصية: التوصية التي يوصي بها البحث في هذا الصدد هي التوصية التالية:

الدارسات العاملة علي منظومة الاقتصاد - - الأخلاق يجب أن تدخل الدولة كمؤسسة في هذه المنظومة. يتأسس علي ذلك أن التربية الاقتصادية والإيمانية تتكامل بالعمل علي محوريها الطبيعيين وهما الفرد والدولة.

٢ - ادخل البحث الدولة كمؤسسة في موضوع الاقتصاد - - الأخلاق بطريقة ترقى أن تكون نتيجة للبحث. لقد ذهب البحث إلى مساهمات المسلمين في الاقتصاد للكشف عن أدبيات هذا الموضوع. والبحث بهذا اثبت أن المسلمين الأوائل أعطوا اهتماماً لموضوع الدولة والأخلاق في الاقتصاد. هذه نتيجة في ذاتها ونتيجة هامة من حيث

آثارها في البحوث التي يمكن أن ترجي علي موضوع الاقتصاد - الأخلاق
توصية: التوصية التي يوصي بها البحث في هذا الصدد هي التوصية التالية:

الدراسات العاملة علي منظومة الاقتصاد - - الأخلاق من حيث التربية الاقتصادية
والإنمائية للدولة كمؤسسة يجب أن ترتبط بتراث المسلمين الذي يعتبر مرآة للحضارة
الإسلامية.

٣- البحث وهو يكشف عن اهتمام المسلمين بموضوع الاقتصاد - - الأخلاق كشف
عن أمر آخر يدخل في نتائج البحث وهو إن اهتمام المسلمين بهذا الموضوع جاء في
نوعي الكتب التي حملت تراث المسلمين في الاقتصاد وهما الكتب الفقهية وكتب الثقافة
العامة. النوع الأول من الكتب يبحث عن الأحكام الشرعية. والنوع الثاني موضوعه
الفكر الذي يعتبر مساهمة عقلانية.

٤- اهتمام البحث بموضوع الدولة والاقتصاد -- الأخلاق اتجه إلى موضوعين
فرعيين رئيسيين.

أولاً: أخلاقيات الدولة التي تدعم العمران أو تنقصه في إيراداتها أو نفقاتها، والثاني
أخلاقيات الدولة. يزعم البحث أن هذين المجالين يمثلان أهم المجالات التي يظهر
فيها دور الدولة الاقتصادي.

ثانياً: التربية الاقتصادية المتعلقة بمالية الدولة / المالية العامة.

يشير مصطلح مالية الدولة إلى إيراداتها ونفقاتها في الأدبيات الاقتصادية يعرف
الفرع الذي يدرس ذلك باسم المالية العامة. العناصر التربوية الاقتصادية تتأسس
علي ما جاء بالبحث التي تعمل علي المجالات التالية:

١- طيب إيرادات الدولة: يعني هذا المصطلح كما جاء بالبحث أن تكون الإيرادات
التي دخلت ميزانية الدولة بواسطة التزامات علي الأفراد (ضرائب أو غيرها) قد
روعي فيها الالتزام بالشرع، أي فرضت علي نحو يقره الإسلام.

توصية: التوصية التي يوصي بها البحث في هذا الصدد هي التوصية الآتية:-

منظومة التربية الاقتصادية والإنمائية في الإسلام المؤسسة علي ادخل الدولة في
منظومة الاقتصاد -- الأخلاق يجب أن تتأسس علي التزام الدولة بتحقيق المشروعية
الإسلامية الكاملة في الوسائل التي تحصل بها الدولة علي إيراداتها.

٢- التربية الأخلاقية المهنية للعاملين بمالية الدولة.

كشفت البحث عن الشروط التي اتفق عليها الفقهاء والتي يجب أن تتوافر فيمن يتولى مسؤولية في مالية الدولة الإسلامية. وتبين أن هذه الشروط تتضمن ما يتعلق بالأخلاق وما يتعلق بالنواحي الفنية المهنية.

توصية: التوصية التي يوصي بها البحث في هذا الصدد هي التوصية الآتية:-

منظومة التربية الاقتصادية والإيمانية في الإسلام التي تعتبر بدورها منظومة الاقتصاد -- الأخلاق تتطلب لتحقيقها توافر التربية الأخلاقية والتربية الفنية المهنية لدي العاملين بمالية الدولة الإسلامية وهذه التوصية يترتب عليها توصية أخرى هي: ضرورة تطوير مناهج الدراسة بالمؤسسات الأكاديمية التي تؤهل العاملين بمالية الدولة بحيث يتضمن تأهيلهم ما يتعلق بالأخلاق وما يتعلق بالاعتبارات الفنية بحيث يشكل ذلك منظومة متكاملة متناسقة.

٣ - الرقابة علي العاملين في مالية الدولة

عرض البحث شيئاً عن فقه الرقابة علي العاملين بمالية الدولة. وقد تبين أن هذه الرقابة تعمل علي محورين. الرقابة الفنية المهنية والرقابة الأخلاقية المهنية وقد شملت الرقابة بنوعيتها عناصر متميزة من حيث العلاقات العامة.

توصية: التوصية التي يوصي بها البحث بناء علي ما جاء به هي التوصية التالية

منظومة التربية الاقتصادية والإيمانية التي تدخل الدولة في منظومة الاقتصاد -- الأخلاق يجب أن تتأسس علي اعتبار الرقابة علي العاملين بمالية الدولة وأنها رقابة مهنية أخلاقية. هذه التوصية يتناسق معها توصية أخرى هي: ضرورة أن تتضمن برامج المؤسسات التعليمية ما يعمل علي إعداد العاملين بمالية الدولة علي أن الرقابة في مالية الدولة تشمل الرقابة الفنية المهنية والرقابة الأخلاقية.

ثالثاً: التربية الاقتصادية المحققة للعمران والتطور الاقتصادي

جاء بالبحث فقرة موسعة عن متطلبات تحقيق العمران والتطور الاقتصادي. ويعتبر هذا من أهم ما جاء بالبحث. النتائج والتوصيات التي تتأسس علي ما جاء بالبحث يمكن تجميعها في التالي:

١ - الشرط الكلي لتحقيق العمران هو منع الظلم.

منظومة التربية الاقتصادية والإنمائية التي تدخل الدولة في منظومة الاقتصاد -- الأخلاق تعتبر أن الشرط الأساسي لتحقيق العمران هو منع الظلم.

توصية: التوصية التي يوصي بها البحث بناء علي ما جاء عن هذا الموضوع هي

التوصية التالية

برامج المؤسسات العاملة في مجال العمران، أي التقدم الاقتصادي، أو التنمية الاقتصادية، سواء مؤسسات تعليمية أو غيرها يجب أن يكون في مكون برامجها التربوية أن العمران / التقدم الاقتصادي لا يتحقق مع الظلم الاقتصادي الذي يقع من الدولة كمؤسسة.

٢ - أنواع من الظلم الاقتصادي.

كشفت البحث عن أنواع من الظلم الاقتصادي الذي تمارسه الدولة ويخل بدوره بعلاقة الاقتصاد -- الأخلاق. من أنواع الظلم: كيفية التسعير -- الأسعار التي يحصل بها المسؤولون علي السلع والخدمات اللازمة لهم. الالتزامات المالية التي تلزم الدولة الأفراد بها. الأجور علي نحو عام وأجور العاملين بأجهزة الدولة علي نحو خاص.

توصية: التوصية التي يوصي بها البحث والمؤسسة علي ما جاء به هي التوصية التالية

برامج المؤسسات العاملة في مجال العمران / التقدم الاقتصادي، سواء مؤسسات تعليمية أو غيرها يجب أن تفهم علي نحو صحيح الظلم الاقتصادي الذي يخل بمنظومة الاقتصاد -- الأخلاق، حيث يدخل في الظلم الاقتصادي ما يتعلق بالأسعار وما يتعلق بالأجور وما يتعلق بإيرادات الدولة، وغير ذلك مما كشف عنه البحث.

٣ - الحافز الشخصي الاقتصادي والعمران.

كشف البحث عن الدور الإيجابي للحافز الشخصي الاقتصادي علي العمران / التقدم الاقتصادي، كما كشف البحث عن العناصر التي تخل بهذا الحافز.

توصية: التوصية التي تتأسس علي ما جاء بالبحث عن هذا الموضوع هي التوصية التالية.

منظومة التربية الاقتصادية والإيمانية التي تدخل في الاعتبار منظومة الأخلاق -- الاقتصاد يجب أن تتأسس علي الموافقة علي الدور الإيجابي للحافز الشخصي الاقتصادي. يترتب علي هذا أن تلتزم بذلك جميع المؤسسات التي لها ارتباط بالعمران /التقدم الاقتصادي. يدخل في ذلك المؤسسات التعليمية كما يدخل فيه أيضا المؤسسات الأخرى سواء ذات الطابع الحكومي أو ذات الطابع الخاص.

يتفرع من هذه التوصية توصية أخرى هي: يجب تطوير البرامج التعليمية بحيث تخرج عناصر بشرية مؤهلة تأهيلا صحيحا من حيث دور الحافز الشخصي الاقتصادي في منظومة العمران / التقدم الاقتصادي.

تتفرع من هذه التوصية توصية أخرى تعمل علي المؤسسات الأخرى التي تشارك في العملية التعليمية ومنها المؤسسات الإعلامية والمؤسسات الثقافية يجب أن يدخل في واجبات هذه المؤسسات مسئوليتها في منظومة العمران / التقدم الاقتصادي -- الحافز الشخصي الاقتصادي.

رابعاً: التربية الاقتصادية والإيمانية و توزيع ثمار التنمية.

التنمية -- التوزيع من المعايير التي تقاس بها كفاءة النظم الاقتصادية. يمكن القول إن ما قدمه البحث عن مساهمات ابن خلدون يحمل موقفاً محدداً وهو يمثل الموقف الإسلامي. يتلخص هذا الموقف في الآتي: الثمار التي تتحقق من التنمية الاقتصادية والتي تمثل نتائج هذه التنمية يجب أن يعود نفعها ويشارك فيها ويحصل علي نصيبه منها كل الأفراد الذي شاركوا بجهدهم فيها.

توصية:

يجب أن تأسس البرامج التعليمية والسياسات التنفيذية علي أن منظومة الاقتصاد -- الأخلاق يرتبط بها لزومياً منظومة أخرى هي: العمران -- عدالة توزيع الناتج بين الذين شاركوا بجهدهم في تحقيق العمران الاقتصادي.

نختم هذا البحث بقول الله عز وجل [هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا] سورة هود: ٦١

وقول الله تعالي [مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ] سورة النحل آية ٩٧.

أخلاق الإدارة وأداء المنظمات

دكتور إسماعيل على إسماعيل بسيوني
كلية التجارة "بنين"
جامعة الأزهر

أخلاق الإدارة وأداء المنظمات

مقدمة:

أخلاق الإدارة تعبير حديث بدأ يظهر في أدبيات الإدارة المعاصرة في الثمانينات من القرن الماضي - أي أن عمره يقترب من العشرين عاما. وقد بدأ في الظهور نتيجة للممارسات الغير مسؤولة التي كانت تظهر بين حين وآخر بهدف كبح جماح الرأسمالية ورغبة الشركات في تحقيق مزيد من الأرباح، أو ما كان يعبر عنه في كتابات التمويل والإدارة المالية بتعظيم العائد علي الاستثمار، أو تعظيم ثروة أصحاب الشركة أو أصحاب رأس المال كهدف رئيسي للإدارة. وفور ظهور تعبير أخلاق الإدارة ظهر تعبير آخر مفاده أن مهمة الشركات تعظيم العائد علي المستفيدين بالشركة The Stakeholders وليس حملة الأسهم The Stockholders كما كان شائعا من قبل. والمقصود بالمستفيدين من وجود الشركة العاملون والعملاء والحكومة والدولة بل والعالم عموما بالنسبة لبعض الشركات.

وقد بدأ كتاب الإدارة في افتراض أن هناك عائد إيجابي لالتزام الإدارة بالقيود الأخلاقية من أمانة وثقة ودقة واجتهاد... الخ. ذلك أن القيود القانونية وحدها لم تحقق ما تهدف إليه المجتمعات وأصحاب الشركات، ولا بد بالتالي من التزام داخلي يؤثر علي جميع العاملين والإدارة ويعمل كحافز يحث الجميع علي الإخلاص والاجتهاد المستمر لتحقيق ما يرنوا إليه الجميع، وأولهم بالطبع أصحاب الشركة الذين دعموا ذلك الاتجاه بقوة. وظهرت بالتالي بحوث حديثة تؤكد النتائج الإيجابية لذلك الاتجاه.

هذه باختصار هي الأفكار التي تدور حولها هذه الورقة بالإضافة إلي تعريف الأخلاق وتوضيح المقصود بها وإيراد أمثلة للقواعد الأخلاقية التي تسعى بعض المؤسسات الغربية والأمريكية خصوصا لزرعها في العاملين بها، وحثهم علي إتباعها. وسنورد في الورقة أيضا مفهوم الأخلاق لدي بعض الكتاب المسلمين من كتاب الإدارة وغيرهم مع توضيح ما ينصوي تحت هذا التعبير في الفكر الإسلامي. وكما سنوضح الفرق بين مفهوم الأخلاق في الفكر الغربي والفكر الإسلامي. ولا يفوتنا أن ننوه مبكرا إلي أن دعاة إتباع الأخلاق في الإدارة لا يعتقدون أنهم سيبلغون الكمال في وقت ما من تاريخ الإنسانية، ولكنهم يرغبون فقط في التطور باستمرار نحو الأفضل كبحا لجماح أنواع السلوك اللا أخلاقي التي أخذت تشيع في عالم اليوم، وإلا فإنهم يعلمون أن القصور

والضعف البشري سمة الإنسان وحياته. وليس أدل على ذلك من الواقع الذي تعيشه البشرية في الدول التي تدعي الريادة في الإدارة الديمقراطية، وأعني بذلك الأزميتين الفائلتين لانتين من عمالقة الشركات الأمريكية في مجالي الطاقة والاتصالات - إنرون وورلدكوم Enron & WorldCom - في الشهور القليلة الماضية.

تعريف الأخلاق

في المعجم الوسيط: الأخلاق - (علم الأخلاق) موضوعه أحكام قيمية تتعلق بالأعمال التي توصف بالحسن أو القبح. و(الأخلاقي): هو ما يتفق وقواعد الأخلاق أو قواعد السلوك المقررة في المجتمع. وعكسه لا أخلاقي.

ويعني ذلك أن الخلق هو السجية أو الصفة التي يتصف بها الإنسان. وأن هذا الخلق قد يكون حسنا وقد يكون قبيحا. ولذلك فإن الله سبحانه وتعالى قد وصف رسوله محمدا ٣ بأنه علي خلق عظيم وهو كما قال صاحب الظلال وصف وشهادة لا يعدلها وصف ولا شهادة، وكفاه صلى الله عليه وسلم ذلك فخرا. وقد أدى عليه الصلاة والسلام واجب الشكر والثناء لله سبحانه وتعالى علي تلك النعمة. ويشرح صاحب الظلال رحمة الله هذه الآية العظيمة ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ فيقول: ثم تجئ الشهادة الكبرى والتكريم العظيم ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ وتتجاوب أرجاء الوجود بهذا الثناء الفريد علي النبي الكريم ويعجز كل قلم ويعجز كل تصور، عن وصف هذه الكلمة العظيمة من رب الوجود..... ومدلول الخلق العظيم هو ما هو عند الله مما لا يبلغ إلي إدراك مياه أحد من العالمين.....

ثم إن لهذه اللفظة دلالتها علي تمجيد العنصر الأخلاقي في ميزان الله، وأصالة هذا العنصر في الحقيقة الإسلامية كأصالة الحقيقة المحمدية.....

والناظر في هذه العقيدة كالناظر في سيرة رسولها ٣، يجد العنصر الأخلاقي بارزا أصيلا فيها، تقوم عليه أصولها التشريعية وأصولها التهذيبية علي السواء..... الدعوة الكبرى في هذه العقيدة إلي الطهارة والنظافة والأمانة والصدق والعدل والرحمة والبر وحفظ العهد ومطابقة القول للفعل، ومطابقتها معا للنية والضمير، والنهي عن الجور والظلم والغش، وأكل أموال الناس بالباطل، والاعتداء علي الحرمات والأعراض، وإشاعة الفاحشة بأي صورة من الصور.... والتشريعات في هذه العقيدة لحماية هذه

الأسس وصيانة العنصر الأخلاقي في الشعور والسلوك، وفي أعماق الضمير وفي واقع المجتمع. وفي العلاقات الفردية والجماعية والدولية علي السواء. فأخلاق الإسلام لم تتبع من البيئة ولا من اعتبارات أرضية إطلاقاً، وهي لا تستمد ولا تعتمد علي اعتبارات العرق أو المصلحة التي كانت قائمة في الجيل. إنما تستمد من صفات الله المطلقة ليحققها البشر في حدود الطاقة كي يحققوا إنسانيتهم العليا، وكي يصبحوا أهلاً لتكريم الله لهم واستخلافهم في الأرض.....

ثم إنها ليست فضائل مفردة: صدق - وأمانة - وعدل - ورحمة - وبر..... إنما هي منهج متكامل تتعاون فيه التربية التهذيبية مع الشرائع التنظيمية.^(١)

(١) سيد قطب، في ظلال القرآن، المجلد السادس، دار الشروق، ص ص ٣٦٥٦ - ٣٦٥٨

الأخلاق الإدارية ومسؤولية الشركة الاجتماعية

مما سبق نعرف أن الأخلاق هي مجموعة من القيم التي تحكم تصرفات الأشخاص في مجال الخطأ والصواب. إنها تضع المقاييس لما يعتبر حسناً أو سيئاً من التصرفات، كما أنها تحدد مدى وفاء المنظمات بمسؤولياتها تجاه المجتمع. ومن الممكن أن يزيد فهمنا للأخلاق الإدارية إذا قارنا التصرفات المحكومة بها بالتصرفات المحكومة بالقانون. فالسلوك الإنساني قد يكون محكوماً بالقواعد القانونية أو بالقواعد الأخلاقية، وقد يقع في دائرة الاختيار الحر. فالقواعد القانونية التي وضعها المشرع تحدد دائرة السلوك الواجب والممنوع وتدعم تلك القواعد بما يجبر الأفراد على احترامها. أما السلوك الذي يقع في دائرة الاختيار الحر فإنه يقع خارج نطاق القانون. بمعنى أن للشخص أو المنظمة مطلق الحرية في هذا المجال مثل اختيار النشاط التجاري من بين النشاطات المسموح بها واختيار الطعام والشراب والعمل والزوجة. وما بين هذين المجالين يقع مجال الأخلاق. فالأعمال ليست محكومة بقوانين محددة، ولكن القيم والمبادئ التي ارتضاها أبناء المجتمع ترشد الأشخاص والمنظمات إلى السلوك المقبول الذي يحوز الرضا العام وذلك الذي لا يحظى بذلك الرضا - أي السلوك غير المقبول أو المرفوض.

وتنتج المشاكل الأخلاقية بين الأفراد والمنظمات والمجتمع نتيجة لاختلاف احتياجات كل منهم. فعلى سبيل المثال فإنه عندما تقوم إحدى الشركات الأمريكية بتصدير إحدى منتجاتها إلى الدول الأفريقية بعد أن فشلت في الحصول على ترخيص ببيعها في أمريكا من إدارة الأغذية والأدوية الأمريكية فإنها تكون قد ارتكبت عملاً غير أخلاقي وإن سمح قانون تلك الدولة بذلك.

ويستفيد المديرون الذين يواجهون تلك المشاكل من المعايير الأخلاقية التي تتخذ كمرشد عند اتخاذهم لتلك القرارات. ومن تلك المعايير أربع معايير مشهورة وهي:

١ - المدخل المنفي.

٢ - المدخل الفردي.

٣ - مدخل الحقوق الأخلاقية.

٤ - مدخل العدالة.

أما المدخل الأول (المنفي) فإنه يحث متخذ القرار علي أن يراعي مصلحة أو منفعة أكبر عدد من الأفراد في المجتمع. فعندما ترفض وزارة الصحة علاج شخص بالخارج علي نفقة الدولة فإنها تراعي مصلحة جماهير المواطنين وإن كان ذلك الشخص بحاجة إلي العلاج بالخارج وكذلك عند رفض القوانين زرع الأعضاء لقلّة قدرة من المواطنين وتوفر لهم خدمات صحية أخرى، فإنها تراعي مصلحة باقي المواطنين – الغالبية العظمى منهم.

وفي ظل المدخل الفردي فإن القرارات تعتبر أخلاقية عندما تعود المنفعة أو الجانب الأعظم منها علي الفرد وفي النهاية علي المجتمع. ولكن إذا تم استخدام الغش والكذب لتحقيق تلك المنفعة فإن ذلك يعتبر غير أخلاقي لأنه إذا سمح بذلك فإن هذه الأخلاق المشينة تشيع بين أفراد المجتمع.

ويقوم مدخل الحقوق الأخلاقية علي أن للإنسان حقوقا لا يمكن أن يحرم منها نتيجة لقرار من أحد الأشخاص. وأهم تلك الحقوق:

§ حق الموافقة الحرة. بمعنى أنه يجب معاملة الأشخاص بالطريقة التي يوافقون عليها.

§ حق الحياة الشخصية بعيدا عن مكان العمل.

§ حق رفض الأوامر التي تتعارض مع أخلاق الشخص وديانته.

§ حق نقد تصرفات الآخرين (أخلاقية أم لا).

§ حق الفرد في المعاملة العادلة.

§ حق الحياة في صحة وأمان.

أما المدخل الأخير وهو مدخل الاتجاه العادل فإنه يعتمد علي أن القرارات الأخلاقية لا بد أن تقوم علي أساس من العدالة بكل أنواعها سواء كانت العدالة عدالة توزيع أم عدالة نمطية أم عدالة تعويض.

وبمقتضى عدالة التوزيع فإنه وإن حازت معاملة الأفراد بطريقة مختلفة القبول في هذا المدخل فإن تلك الاختلافات لا يجب أن يكون أساسها التمييز بل الحاجة مثلا. وأما العدالة النمطية فإنها تلك التي تتم وفق القواعد والإجراءات النمطية المعلنة التي تطبق علي الجميع بلا استثناء. وأما عدالة التعويض فإنها هي تلك التي تتم عند تعويض

الأشخاص عن الأضرار التي أصابتهم نتيجة لأخطأ المسؤولين أو لما تحملوه نتيجة لحاجة المجتمع.^(٤)

العوامل المؤثرة علي القرارات الأخلاقية

عندما يصدر أحد المديرين قرارا غير أخلاقي، فقد يرى البعض أن المسؤولية تقع علي عاتق ذلك المدير، ولكن الحقيقة أن المسؤولية تقع علي المنظمة أيضا. أما المدير فإنه يحمل معه إلي مكان العمل العديد من الصفات والخصائص التي تؤثر علي قراراته وما الأسرة والاحتياجات الشخصية والأخلاق الدينية التي يعتقها إلا بعض الأمثلة لتلك الخصائص والصفات. وعموما فإن بعض المديرين قد يطبق القوانين، ويتمسك بالأخلاق خوفا من العقاب. كما أن البعض يطبق القوانين ويتمسك بالأخلاق تمسكا بتقاليد المنظمة. ومعظم المديرين يقع ضمن هذه المجموعة. وهناك مجموعة ثالثة تتبع مبادئ أخلاقية اختارتها لنفسها مثل العدل والمساواة والحق. وهم يدركون أن الأشخاص يتمتعون بقيم متفاوتة، ولذلك فإنهم يبحثون عن حلول مبتكرة للمشاكل الأخلاقية في ظل مبادئهم. وعادة ما يجتهدون في الموازنة بين احتياجات العاملين والمصلحة العامة. ورغم أن هؤلاء يعتبرون أعلى مستويات المديرين فإنهم مازالوا يشكلون قلة بين مديري ذلك العصر.

المنظمة: تعتبر القيم التي تسود المنظمة من المؤثرات القوية علي القرارات الأخلاقية خاصة إذا عرفنا أن معظم المديرين يطبقون القوانين تمسكا بالتقاليد.

قضايا أخلاقية في مجال الاتصالات التسويقية

الإعلانات للأطفال

يجب علي المنظمات أن توجه جهودها لتسويق منتجاتها إلي الفئات المختلفة، ومن هنا تنشأ بعض المشاكل التسويقية عند تسويق تلك المنتجات للأطفال والأقليات. فالأطفال يتعرضون للإعلانات التي تدعوهم لشراء أشياء كثيرة قد لا تكون مفيدة لهم. فهناك الإعلانات عن المشروبات التي يدعي منتجها أنها مفيدة جدا للأطفال بينما هي ليست كذلك. كذلك فإن هناك إعلانات عن برامج تعليمية تحتوى إعلانات عن بعض المنتجات.

ومن ذلك أيضا فإن الإعلان عن المنتجات أثناء عرض أفلام الأطفال... الخ. والسؤال هو هل هذه الإعلانات أخلاقية؟

التسويق للأقليات Targeting Minorities

كثيرا ما تلجأ شركات الخمور بالولايات المتحدة إلي نشر إعلانات تحث الأمريكيين من أصل إفريقي أو أسباني إلي شراء المزيد منها. فهل يعتبر هذا عمل أخلاقي أم لا؟ خاصة إذا عرفنا أن هذه الفئات تستهلك كميات كبير من المشروبات الكحولية. طرح هذا التساؤل بواسطة أحد المؤلفين الأمريكيين في مجال الاتصالات التسويقية. وقد ذكر أحد المؤلفين أيضا الإعلان عن السجائر من أمثلة الأنشطة غير الأخلاقية.

قضايا أخلاقية في مجال الإعلان

هناك نقد بناء للإعلانات وهناك المتحاملون عليها ولكن صورتها العامة ليست جيدة. فقد ذكر أحد المراجع الحديثة في مجال الإعلان () أن ثلثي المستهلكين في الولايات المتحدة يعتقدون أنها تقوم علي الغش والخداع. كذلك فإنها تتهم بأنها توجه الأشخاص إلي التصرف بطريقة لم يكونوا ليتصرفوا بها إن لم يروا هذه الإعلانات. ومحاكاة الشباب من الجنسين لهذه الإعلانات من الأمور المشاهدة في معظم البلاد. كذلك إنها تتهم بإزعاج العملاء، وما الإعلان عن مساحيق الغسيل وبعض الأدوية التي تخفف الأم الصداع والبرد إلا بعض الأمثلة لذلك خاصة عندما تتكرر تلك الإعلانات في اليوم الواحد العديد من المرات. وقد تتهم أيضا بأنها تسبب أمراضا للمواطنين مثل إعلانات الوجبات السريعة التي ثبت أنها سبب رئيسي في أمراض السمنة وارتفاع نسب أمراض الدم والقلب... الخ.

وقد اتهم الإعلان أيضا بأنه السبب في إهدار جزء من ثروة الناس حيث يحث العملاء علي شراء أشياء لا يحتاجونها. وقد اتهم الإعلان أيضا بأنه يلعب علي أوتار الضعف الإنساني وبث المخاوف بين العاملين مثل بعض إعلانات التأمين علي الحياة. ولم تسلم العلاقات العامة من الاتهام أيضا، فهي تتهم أيضا بنشر المعلومات الإيجابية فقط عن الشركة بهدف الترويج لها. وحتى البيع الشخصي فإنه لم يسلم من الانتقادات، ذلك

أن رجال البيع قد يشيروا علي العملاء بشراء أصناف ليست هي الأفضل لإشباع احتياجاتهم. وقد يحملون العملاء تكاليف إضافية لا طائل من ورائها. كذلك فإن المعلومات المدونة علي المنتجات قد تكون مضرّة بالعملاء لأنها مختصرة أو غير مطابقة للواقع مثل إعلانات لعب الأطفال أو عندما تسمى المنتج باسم آخر، أو عندما تغلف في غلاف غير آمن أو خطر علي الأطفال، أو عندما يتم الإدعاء بأن المنتجات غير مضرّة بالبيئة وهي ليست كذلك.^(٨)

إدارة أخلاق المنظمة: من أهم مسؤوليات الإدارة خلق مناخ جوي مناسب للممارسات الأخلاقية، ومن الممكن للإدارة الاستعانة بالطرق الآتية لتحقيق ذلك:

١ - **القدوة الحسنة:** خاصة كبار المديرين - ولا ننسى أن القرآن الكريم نص علي أن الرسول هو القدوة الحسنة للمسلمين.

٢ - **تنمية وإصدار دستور الأخلاق بالمنظمة:** وسنورد لاحقا بعض الأمثلة لذلك.

٣ - **الأنظمة الأخلاقية:** وهي أنظمة تطبقها المنظمات لدعم السلوك الأخلاقي مثل تكوين لجان لحل المشاكل المرتبطة بالسلوك، والمحقق الذي يقوم ببحث المشاكل الأخلاقية وإبلاغ الرؤساء عنها.

٤ - **تشجيع المهتمين من العاملين علي إبلاغ الإدارة بالمشاكل الأخلاقية Whistle Blowers، والعمل علي حماية هؤلاء من الخطر الذي يتهددهم.**

الأخلاق وتطور الإدارة

يدرك كثيرا من المنظمات المعاصرة أن النجاح يقاس بطرق عدة من بينها الالتزام بأخلاق العمل. ولكن هذا المقياس قد أثار خلافا شديدا بين المديرين وبين أساتذة الإدارة. وقد أثبت العديد من الدراسات أنه هناك علاقة موجبة بين الالتزام بالأخلاق والأرباح المادية. ومع أن هذه الدراسات لا تثبت علاقة سببية فإنها تؤكد وجود ارتباط موجب بين الالتزام بالأخلاق وبين الأرباح المادية.

دور الأخلاق في النجاح المالي للشركات

السؤال المطروح هو: هل يؤدي التمسك بالأخلاق إلي مزيد من الأرباح والنجاح؟ يبدو أن الإجابة الصحيحة هي: نعم، فقد كانت أرباح أفضل ١٠٠ شركة أمريكية في مجال الأخلاق أعلى من باقي ال ٥٠٠ شركة مسجلة في قائمة ستاندرد آند بور المشهورة S&P٥٠٠. ذلك ما أظهرته نتائج البحث الذي قامت به إليزابث مورفي Elizabeth Murphy وكترت فيرستشور Curtis Verschoor، الأساتذة بكلية الإدارة والمحاسبة بجامعة شيكاغو الشهيرة عن نتائج تلك الشركات عام ٢٠٠١ وقد قال هذان المؤلفان: وإذا استخدمنا أسلوب مجلة البيزنس ويك Business Week في ترتيب الشركات والذي يستخدم فيه متغيرات مثل نمو المبيعات والأرباح والعائد علي الأسهم فإننا نجد هذه المتوسطات في الشركات الأفضل التزاما بالأخلاق الإدارية تزيد علي عوائد الأربعمئة شركة الأخرى في القائمة السابقة بنسبة ١٠%.(٦)

وقد كانت هذه الشركات أفضل شهرة لدي مديري الشركات ومحلي الأوراق المالية ورجال الإدارة العليا وفقا لتقرير مجلة فورتشن Fortune السنوي عن الشركات التي حازت علي إعجاب طالبي التوظيف عام ٢٠٠١. ولكن هذا يعني أيضا أننا نقيس هذا النجاح بدراسة عنصر واحد من سبع عناصر تستخدم لقياس النجاح. فالشركات تخدم سبع مجموعات وأصحاب الأسهم مجموعة واحدة منهم. والمجموعات الست الأخرى هي: العمال، والمجتمع الذي توجد فيه الشركة، والبيئة، والأقليات، والنساء، العملاء. وإذا كان التحليل المالي سليما فإن ما كشفت عنه قائمة أفضل مائة شركة هي أن هذه الشركات الأكثر تمسكا بالأخلاق تقدم لنا نموذا يحتذى للنجاح. وبالتأكيد فإن قائمة هذه المائة شركة قد أوضحت لنا أن هناك أساليب لتحقيق النجاح والتميز غير تلك الأساليب الأخرى التي عفا عليها الزمن.

ومن الملاحظ أن الجهة المسؤولة عن هذا التقرير تصدره منذ ثلاث سنوات وفي نطاق عملها فإن بعض الشركات يتحرك من ترتيب متدني إلي ترتيب أفضل كما أن البعض يخرج من القائمة وينضم إليها شركات جديدة بدلا منه. فهي سباق بين الشركات علي احتلال موقع بين أفضل ١٠٠ شركة ملتزمة بالسلوك الأخلاقي من بين أكبر ٥٠٠ شركة مسجلة في قائمة S&P لأكثر ٥٠٠ شركة في أمريكا. ولذلك تعمل الشركات جاهدة علي الالتزام بالمعايير الأخلاقية للاستفادة من النشر الذي تقوم به تلك الجهات.

وكما نلاحظ في صورة قائمة ٢٠٠١ فإن شركة IBM تأتي علي رأس هذه القائمة. وقد ذكر تقرير عام ٢٠٠١ أن IBM وهولت بكارد احتفظت بموقعها بين العشر الأوائل في القائمة لمدة ثلاث سنوات متتالية هي عمر القائمة.

وفيما يلي الصفحة الأولى من تلك القائمة كمثال يوضح العناصر التي تؤخذ في الحساب عند إجراء الترتيب بين هذه الشركات، ويمكن لمن يرغب في الحصول علي المزيد من المعلومات عن ذلك الموضوع أن يزور الموقع التالي علي الإنترنت: www.Business-ethics.com

وكمثال آخر فإن شركة تمويل المساكن Fannie Mae كانت الثالثة في القائمة - قد وضعت خطة تنفيذها علي مدار عشر سنوات بموجبها تمول ملكية الطبقة الفقيرة للمساكن بما مقداره ٢ تريليون دولار وقد نصت علي ذلك في رسالتها وهي بذلك تخدم طبقة حرمت من ملكية المساكن لفترة طويلة ولم يحظ بتلك الخدمة من الشركات الأخرى.

1998-2000 Standardized values 3-year KLD averages

Overall	2000 Revenue	2000 Net Income	1998-2000 Average Total Return to	Minorities	Women	Employees	Environment	Stakeholders	Non-U.S. Customers
Company (millions)	(millions)	Shareholders	Community	& Women	Employees	Environment	Stakeholders	Customers	
IBM	\$88,396	\$8,073	24.73%	2.561	3.804	1.137	1.626	0.206	1.517
Hewlett-Packard	\$48,870	\$3,697	15.95%	1.095	2.989	1.524	1.251	0.206	1.517
Fannie Mae	\$44,088	\$4,327	19.62%	2.072	3.804	0.75	0.126	0.206	1.517
St Paul Cos	\$8,608	\$993	17.56%	5.494	1.36	0.75	0.126	0.206	0.226
Procter & Gamble	\$39,951	\$3,542	3.48%	1.095	1.36	1.524	0.126	3.547	0.656
Motorola Inc.	\$37,580	\$1,318	30.53%	-0.372	2.175	2.685	0.126	0.206	2.808
Cummins Engine	\$6,597	\$8	-5.90%	3.539	0.275	1.911	-0.249	2.433	0.226
Walter Miller	\$2,010	\$140	3.65%	-0.372	1.903	2.685	2.376	0.206	0.656
General Mills, Inc.	\$6,700	\$614	11.65%	4.028	1.632	0.75	0.126	0.206	0.226
3M Products	\$5,715	\$478	23.60%	1.095	2.446	-0.799	0.126	3.547	0.226
Intel Corp.	\$33,726	\$10,535	27.08%	0.117	0.818	1.911	2.376	0.206	0.656
State Street Corp.	\$5,921	\$595	32.52%	1.095	1.36	-0.412	0.126	3.547	0.226
H B Fuller	\$1,353	\$49	-3.81%	1.095	0.275	1.524	1.251	3.547	-1.065

1998-2000 Standardized values 3-year KLD averages

Overall	2000 Revenue	2000 Net Income	1998-2000 Average Total Return to	Minorities	& Women	Employees	Environment	Stakeholders	Non-U.S. Customers
Company (millions)	(millions)	Shareholders	Community						
Timberland	\$1,091	\$122	87.84%	2.561	0.275	-0.025	1.251	0.206	0.226
Bank of America	\$57,772	\$7,511	-5.77%	2.561	2.718	0.75	1.814	0.206	-1.71
Amgen	\$3,629	\$1,139	76.47%	2.072	1.089	0.75	0.126	0.206	0.226
Lucent Technologies	\$28,904	\$1,219	43.85%	0.117	2.446	1.524	-0.249	0.206	1.087
Qualcomm	\$3,197	\$670	857.65%	-0.372	-0.133	0.75	0.126	0.206	0.226
Sun Microsystems	\$15,721	\$1,854	116.16%	1.583	0.546	0.75	0.126	0.206	0.226
Southwest Airlines	\$5,650	\$603	51.09%	-0.372	0.275	3.073	0.126	0.206	1.517
Starbucks	\$2,178	\$95	38.38%	-0.372	0.818	0.75	0.126	3.547	0.226
d Ex Corp.	\$18,257	\$688	11.82%	1.095	-0.268	2.685	0.126	0.206	1.517
radly Corp.	\$551	\$47	1.78%	1.095	1.089	0.75	1.251	0.206	1.087
hern Trust Corp.	\$3,548	\$479	34.73%	1.095	2.175	0.75	0.126	0.206	0.226
aProvident	\$9,432	\$564	-16.56%	1.095	2.718	1.33	0.126	0.206	0.226
eddie Mac	\$29,839	\$2,367	25.77%	1.583	0.546	0.75	0.126	0.206	1.517
JP Morgan Chase	\$60,065	\$5,631	11.37%	2.561	2.718	0.75	0.126	-0.908	-0.204
olph Coors	\$2,414	\$110	40.49%	1.095	1.632	-0.412	1.626	0.206	0.226
Whirlpool	\$10,325	\$367	-0.40%	2.561	0.003	0.75	2.376	0.206	-0.635
Tellabs	\$3,387	\$731	34.98%	-0.372	-0.268	1.911	0.126	0.206	2.808
orning Inc.	\$7,273	\$422	78.84%	-0.372	0.275	3.073	1.251	0.206	-1.065
ltronc Inc.	\$5,016	\$1,084	35.62%	1.583	0.546	0.75	0.126	0.206	1.087
co Systems	\$18,928	\$2,668	83.99%	-0.372	1.089	1.911	0.126	0.206	0.226
3M	\$16,724	\$1,782	18.85%	1.095	0.546	0.75	0.501	0.206	1.517
ney Bowes	\$3,881	\$623	-1.78%	1.095	1.36	0.363	1.626	0.206	0.226
Γ&T Corp.	\$55,854	\$2,650	-12.28%	2.561	1.903	0.75	-0.624	0.206	0.226

أما شركة IBM فقد ركزت اهتمامها بالنساء والأقليات ومن برامجها الشهيرة:
 § إعطاء حوافز للمديرين من أجل تعيين النساء والأقليات في وظائف الشركة.
 § إعطاء المساعدات المالية والفنية للموردين من الأقليات العرقية.

- § إعطاء دور حضانة في ٥٨ موقعا من مواقعها بأمريكا.
- § إجازة لمدة تصل إلي ٥٦ أسبوعا بسبب احتياجات الأسرة.
- § أسبوعين إجازة مدفوعة الأجر للآباء والأمهات الجدد.

وبهذه البرامج جاءت الشركة علي القمة في الترتيب الذي تقوم به مجلة النساء العاملات Working Mother Magazine's Best Workplace For Mothers .
كما حصلت الشركة أيضا علي القمة بين الشركات التي يحصل فيها أصحاب العاهات علي عمل جيد.

أما شركة جنرال ملز - شركة أغذية - فإنها توزع يوميا حمولة نصف سيارة نقل كبيرة علي المحتاجين مما جعلها علي رأس قائمة المتبرعين بالأغذية في أمريكا. وقد ساعدت الشركة عن طريق المساعدات المالية، والقروض بدون فوائد في إنشاء شركة أغذية لتوظيف العمالة الفقيرة في المجتمع الذي يوجد فيه إدارتها. وقد وظفت هذه الشركة فعلا ٨٠ عاملاً والمتوقع أن تصل قوة العمل فيها إلي ١٧٥ عاملاً قريباً.

أما في مجال حماية البيئة فإن شركة هيرمان مللر Herman Miller قد كسبت جائزة أحسن شركة في حماية البيئة من وكالة حماية البيئة Environmental Protection Agency بسبب قيامها بتدوير ٢٣ مليون رطل من المخلفات الصناعية عام ٢٠٠١، وإعادة استخدام ٢١ مليون رطل من الوقود لتدفئة موقعها الرئيسي.

وفي مجال معاملة العاملين كشركاء فإن شركة ساوث ويست للطيران التي توظف ٢٧٠٠٠ عامل لم تسرح عاملاً واحداً رغم ما واجهته شركات الطيران عقب أحداث الحادي عشر من سبتمبر. وقد تخلصت الشركة من آثار تلك الأحداث عن طريق المحافظة علي جداول رحلاتها دون تغيير، والانتشار في الخطوط التي انسحبت منها شركات الطيران الأخرى وتبرعات العاملين بساعات عمل إضافية دون أجر وبالتجميد الاختياري لخطة مقاسمة الأرباح، بل والتنازل الاختياري عن جزء من الأجر. ولذلك لم تسرح الشركة عاملاً واحداً بالرغم من الاضطراب العميق الذي واجهته صناعة الطيران منذ ذلك التاريخ.

وكمثال علي خدمة أصحاب المصلحة في وجود الشركة Stakeholders حول العالم ما قامت به شركة Avon من مساعدات مالية لعملائها ببريطانيا وأستراليا وتايلاند في مجال علاج سرطان الثدي والايذ... الخ.

ولا يعني هذا أن هذه الشركات لا تتبع سلوكا خاطئا. فهناك العديد من القضايا المرفوعة ضدها دفعت الشركات ملايين الدولارات لتحقيق المصالحة فيها. كما أنها سرحت آلاف العمال وفي بعض الحالات فإن هذه القضايا سحبت الشركات من القائمة ومنعت البعض الآخر من الدخول إلى القائمة.

وقد ذكر أساتذة الإدارة الذين قاموا بترتيب الشركات في تلك القائمة بعد شرحهم للأسلوب الذي اتبعوه أن الهدف من هذه القائمة هو متابعة مدى تقدم الشركات الكبرى في الالتزام بالأخلاق الإدارية، وأنها لا تعني إطلاقا بلوغ هذه الشركات مرتبة الكمال. إنها باختصار تقيس التطور في المعاملة الأخلاقية للمنتفعين بالشركة.

هذا عرض موجز لأخلاقيات الإدارة الحديثة وأثرها علي أداء الشركات ويهمنا في هذا البحث الموجز أن نشير إلي الأسس الأخلاقية التي ينبغي أن ترتبط بها المنظمات العاملة وفقا للنمط الإداري الإسلامي وسنعمد هنا علي ما ورد في مرجعين اثنين في عمل قائمة بالمبادئ الأخلاقية التي تعتبر الأساس في سلوك المنظمات العاملة في بيئة إسلامية مع ملاحظة أن المبادئ الأخلاقية هنا تعتبر جزءا من الدين الذي يعتنقه العاملون في تلك المنظمات بجميع مستوياتهم وأن الحساب الحقيقي علي إتباعها وعدم إتباعها سيكون يوم الدين أمام رب العالمين الذي يعلم السر وأخفى، والذي يهتم المسلم أن يحظى برضاه أملا في مستقبل آمن عنده. ولا يعني هذا أن لا علاقة للمشرع القانوني بذلك فالواجب أن تشرع القوانين التي تلزم من لا يردعه الخوف من الله سبحانه وتعالى علي إتباعها. ومصادر التشريع في الدول الإسلامية معروفة وأهمها القرآن والسنة.

أما المرجع الأول فهو بحث منشور في مجلة جامعة الملك عبد العزيز بالمملكة العربية السعودية عام ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م بعنوان:

" نحو صياغة نظرية إدارية إسلامية تستخلص من القرآن الكريم "

وقد ذكر ياغي ومرعي أن أساسيات أخلاقيات الإدارة في الإسلام هي:

العدل	الصدق	الشجاعة
الصبر	حفظ النفس	الرحمة
العفو	الإنفاق في سبيل الله	كفالة اليتيم الوفاء بالعهد
بر الجار	حسن الجوار والإجارة	الوفاء بالعهد
الأمانة	العفة	التواضع
الحلم	عدم اللغو	إخلاص النصح للآخرين

تقديم المصلحة العامة	التجاوز عن سيئات الآخرين	التعاون مع الآخرين
تبين الوشاية	الإصلاح بين الآخرين	المبادرة إلي تقديم النصح
ستر العيوب	شكر الآخرين علي خدماتهم	معاشرة الأخيار من الناس
البدأ بالنفس قبل الآخرين	القدوة الحسنة للآخرين	الحزم في الأمور
الموضوعية والتجرد من الأهواء	الإحسان للآخرين	تأدية الحقوق كاملة
مجانلة الآخرين	الاستقامة	الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
الاتصاف بالفضائل الخلقية	الالتزام بالعمل	تحمل المسؤولية
الأمانة العلمية	الإخلاص في العمل	التعفف عن الأموال العامة
الاقتصاد	الثبات علي المبدأ	التقوى في العمل
العدول عن القرار إلي ما هو أفضل منه	المشاورة في العمل	امتلاك ناصية العلم والمعرفة قبل العمل
الوفاء للزملاء وللعمل وشروطه	بر زملاء العمل	الأمانة في العمل
العفة عن أموال الآخرين	التصدق في العمل	وجوب الكرم في العمل
الحث علي الإيثار في العمل	شكر من قدم صدقة	الاستعانة بالصبر أثناء العمل
استنقاذ النفس البشرية إذا تعرضت للخطر أثناء العمل	الرحمة بالآخرين	العفو عن الآخرين ما أمكن
معاملة الجميع بالعدل	توخي الصدق مع الآخرين	الجدال بأسلوب حسن عند الدفاع عن الحق
شهادة الحق	وقاية النفس أثناء العمل	كظم الغيظ في العمل
الصمت في المواقف التي تحتاج إلي ذلك	مضاعفة الجزاء للعمل الصالح	اقتران العمل بالإيمان

اقتران القوة بالعمل	ربط العمل بالقول	محاسبة الإنسان علي أعماله خيرها وشرها
قبول تفاوت الناس في الأعمال	رصد الله تعالى لكل عمل من أعمالنا	حرية الإنسان في العمل
شهادة أعضاء الجسد علي الإنسان	تجنب التجسس	تجنب سوء الظن بالآخرين
تجنب السخرية الآخرين	تجنب غيبة الآخرين	تجنب الفجور في الخصومة
تجنب حسد الآخرين	تجنب الإصر علي الخطأ	عدم التعصب العنصري أو الطائفي عند التعامل مع الآخرين
الإعراض عن اللغو أثناء العمل	تجنب مواطن الشبهات أثناء العمل	تجنب شهادة الزور
غض البصر	تجنب المن علي الآخرين	تجنب النميمة بين الآخرين
تجنب الهمز واللمز والتناذب بالألقاب	تجنب الحلف الكاذب	تجنب الجهر بسوء القول
تجنب الدهتان	تجنب المراعاة في العمل	تجنب تمني ما لدي الغير
تجنب العمل السيئ والخيانة	تجنب ظلم الآخرين	تجنب الكذب علي الآخرين
تجنب مزج الصدق بالكذب	تجنب الافتراء علي الآخرين	تجنب الأفك وقذف المحصنات
تجنب النفاق	تجنب البخل	

وقد ذكر ذكر المؤلفان الآيات القرآنية الكريمة التي تدعم كل مبدأ من المبادئ التي سرداها. ومن مراجعة سردهما يتضح أنهما مزجا الأخلاق العامة بعناصر الأخلاق ذات الصلة الواضحة بأنشطة المنظمات والعاملين فيها. ولا يعتبر ذلك غريبا حيث يهدف الإسلام إلي تربية المسلم علي الأخلاق الفاضلة منذ نشأته، حتى إذا شب وبدأ في ممارسة مهنته التزم بما تعود عليه من الأخلاق الفاضلة في ممارسة عمله. وبذلك كان مثلا فاضلا وقدوة حسنة. والآن فإننا نرى أن المؤسسات التجارية العاملة في البلاد الإسلامية

لا تولى الأخلاق الإدارية اهتماماً. وذلك بالطبع تقصير واضح تجني ثماره البلاد الإسلامية في صورة انخفاض مستوى الإنتاجية ومستوى المعيشة الذي يعانيه العاملون في تلك البلاد.^(٣)

أما المرجع الثاني فهو رسالة دكتوراه كتبها مؤلفها الدكتور محمد عبد الله دراز رحمه الله تعالى بالفرنسية وترجمها إلي العربية ا.د. عبد الصبور شاهين بعنوان: "دستور الأخلاق في القرآن".

وفي نهاية الدراسة ذكر المؤلف بعض الأخلاق العملية والآيات القرآنية الدالة عليها ومما ذكره في مجال المحظورات:

السرقه، والغش، والقرض بفائدة والاختلاس، كل تملك غير مشروع، خيانة الأمانة والثقة، الإيذاء بلا داع، الظلم والتواطؤ علي الشر، الدفاع عن الخونة، عدم الوفاء بالأمانة أو الوعد، الغدر والخداع، شهادة الزور، كتمان الحق، قول السوء، السخرية، احتقار الناس، التجسس، الافتراء والغيبة، سوء القصد وسرعة تصديقه، القذف، التدخل الضار، اللامبالاة بالشر العام.

أما في جانب الأوامر فقد ذكر رحمه الله:

أداء الأمانة، تنظيم العقود للقضاء علي الريبة، الوفاء بالعهد، أداء الشهادة الصادقة، إصلاح ذات البين، التشفع إلا من أجل الأشرار، التراحم المتبادل، الإحسان ولا سيما للفقراء، استثمار أموال الفقراء، تحرير العبيد أو تيسير حريتهم، العفو، عدم تجاهل الإساءة في كل حال، دفع السيئة بالحسنة، الدعوة إلي الخير، والنهي عن الشر، نشر العلم، الأخوة، والكرم، الحب العام، العدل والمرحمة والإحسان، التمسك بالحق، الكرم في الرخاء، الإيثار البطولي، التوسط في العطاء.^(١)

نماذج من القوانين الأخلاقية في المنظمات الحديثة

قانون الممارسات الأخلاقية بمنظمة سيج للنشر: SAGE Code of Ethics

يتعهد عضو الجمعية بمراعاة القواعد الآتية في تصرفاته:

١ - العدالة في المعاملة: بمعنى عدم التفريق بين العاملين علي أي أساس النوع، أو الجنس أو الدين أو الأصول العرقية... الخ. وستكون التفرقة مبنية علي القضايا ذات الصلة بالعمل فقط.

- ٢ - الخصوصية: الاحتفاظ بخصوصيات العاملين وعدم الاطلاع أو السماح بالاطلاع علي بياناتهم المسجلة علي نظم المعلومات إلا لضرورة العمل.
- ٣ - الاتصالات: سوف يعلم العامل بكل ما يؤثر عليه، وسوف يقاسم المعلومات المشتركة مع الآخرين ويحتفظ بسرية المعلومات الخاصة.
- ٤ - سلامة النظام: الاجتهاد في العمل علي الاحتفاظ بالنظام سليما - المقصود هنا نظام المعلومات المسجل عليه بيانات العاملين. وسيصون ذلك النظام بانتظام.
- ٥ - التعاون: دعم الزملاء والتعاون مع الأخصائيين.
- ٦ - الصدق في الحديث والأمانة بشأن قدرات أخصائي الموارد البشرية مع طلب العون عندما احتاجه وأقدمه لمن يحتاجه.
- ٧ - الاستمرار في التعلم واكتساب المعارف.
- ٨ - المسؤولية الاجتماعية: بمعنى الاستمرار في التعرف علي القوانين والقواعد المساعدة علي الوفاء بالمسؤولية الاجتماعية للعامل والمنظمة.
- ٩ - الأداء الجيد.
- ١٠ - المسؤولية الأخلاقية: بمعنى أن يكون مثالا جيدا للعضو الملتزم بالأخلاق الحميدة دائما.^(٧)

القانون الأخلاقي لجمعية أخصائي الموارد البشرية

المسؤولية المهنية

مبدأ أساسي:

إننا كمتخصصون في إدارة الموارد البشرية مسؤولون عن إضافة قيمة للمنظمات التي نعمل بها ومسؤولون أيضا عن المشاركة في تحقيق النجاح لتلك المنظمات. أننا نقبل المسؤولية الفردية عن القرارات التي نتخذها والأعمال التي نقوم بها. إننا ندعم مجال إدارة الموارد البشرية عن طريق المشاركة في الأنشطة التي تحقق للتخصص مزيدا من الثقة والاحترام.

الهدف:

- § بناء مزيد من الثقة والاحترام ودعم الأهمية الإستراتيجية لمجال الموارد البشرية والعاملين فيه وفي المنظمات المختلفة وفي المجتمع الإداري، والمجتمعات التي يعمل بها هؤلاء المتخصصون.
- § معاونة المنظمات التي يعملون بها علي تحقيق أهدافها.

- § إعلام وتدريب المتخصصين الحاليين والذين يدخلون هذا المجال مستقبلاً، والمنظمات التي يعملون بها والجمهور بصفة عامة علي المبادئ والأنشطة التي تخدم المهنة.
- § التأثير الإيجابي علي مجال العمل وعلي إجراءات الاستقطاب.
- § تشجيع الجميع علي تحمل المسؤولية المهنية.

إرشادات:

- § إتباع أعلى مستويات المعايير المهنية والأخلاقية.
- § قياس الدور الذي تلعبه إدارة الموارد البشرية في تحقيق أهداف المنظمة.
- § إتباع القوانين.
- § العمل علي إتباع القيم المهنية باستمرار.
- § الاجتهاد في الوصول إلي أعلى مستويات الخدمة والأداء والمسؤولية الاجتماعية.
- § تشجيع الفهم الجيد للإنسان والتعامل الجيد مع العاملين.
- § تشجيع النقاش البناء للتأثير علي عمليات اتخاذ القرارات ونتائجها.

التنمية الشخصية

مبدأ أساسي:

علينا كأخصائيين أن نعمل استمرار علي تحسين مستوى معارفنا للوصول إلي أعلى مستوى من القدرات في مجال عملنا.

الهدف:

- § توسيع معارف أخصائي الموارد البشرية في مجالهم المهني حتى يستطيعون أن يحققوا مزيداً من الفهم لكيفية عمل شركاتهم.
- § تحسين مستوى فهمهم لكيفية عمل منظماتهم باستمرار.

إرشادات:

- § العمل علي الاستفادة من الفرص الأكاديمية المتاحة.
- § الالتزام بالتعليم المستمر، والتحسين المستمر لمهاراتهم وتطبيق ما تعلموه في مجال عملهم.

- § المشاركة في تكوين قاعدة المعرفة في مجال إدارة الموارد البشرية، وفي تطور المهن وفي نمو العاملين فيها من خلال البحوث والمحاضرات والدروس بهدف نشر المعرفة.
- § العمل علي الحصول علي الشهادات التي ترفع القدرات المهنية للعاملين في مجال إدارة الموارد البشرية.

القيادة الأخلاقية Ethical Leadership

مبدأ أساسي:

من المتوقع من أخصائيي الموارد البشرية أن يكونوا مثالا يحتذى وقدوة حسنة في مجال السلوك الأخلاقي.

الهدف:

- § وضع المعايير والظهور كقدوة للآخرين في مجال السلوك الأخلاقي.
- § الحصول علي الاحترام وزيادة مستوى ثقة عملائهم فيهم.

إرشادات:

- § كن علي خلق في كل ما تقوم به من أنشطة في مجال عملك.
- § اطرح التساؤلات عند اتخاذ القرارات وتنفيذها للتأكد من إتباع القواعد والقوانين الأخلاقية.
- § احصل علي إرشادات الخبراء عندما يكون هناك شك في الموقف الذي تتعامل معه.
- § ادعم الآخرين ليكونوا قادة في مجال العمل الأخلاقي من خلال التدريس وتقديم الاستشارات.

العدالة

مبدأ أساسي:

كأخصائيي موارد بشرية فإننا مسؤولون عن نشر العدالة في المنظمات لتحقيق أقصى فائدة، علي أن يتم ذلك بإتباع السلوك الإيجابي.

الهدف:

- § بناء بيئة تحت أفراد المنظمة علي الوصول إلي أقصى مستوى من العدالة والمحافظة علي تلك البيئة.

إرشادات:

- § احترام القيم والاختلافات الفردية.
- § احترام الناس، والعمل علي خلق بيئة خالية من التحرشات والمضايقات والتمييز غير القانوني.
- § التأكد من توفر فرصة لدي العالمين لتنمية مهاراتهم وقدراتهم التنافسية.
- § التأكد من توفر البيئة التي تحترم التنوع في المنظمة التي تعمل بها.
- § تنمية وإدارة ودعم السياسات والإجراءات التي تنتشر فيها العدالة في معاملة الجميع.
- § بصرف النظر عن اهتمامات الفرد، فإننا سندعم القرارات التي تتخذها المنظمة طالما أنها قانونية وأخلاقية.
- § السلوك المسؤول والممارسات الإدارية الجيدة في الدول التي تعمل فيها المنظمات التي تخدمها.

تعارض الاهتمامات

مبدأ أساسي:

المحافظة علي مستوى عال من الثقة بيننا وبين مجموعات المستفيدين بالشركة (المنظمة)، وسنحمي بقوة اهتمامات تلك الفئات ولن نقوم بأنشطة ينتج عنها تعارض بين اهتماماتهم سواء كان هذا التعارض فعلي واضح أو ضمنى غير واضح.

الهدف:

§ الابتعاد عن الأنشطة التي يظهر فيها التعارض مع أي عنصر مع عناصر القانون الأخلاقي للمنظمة والمهنة التي ينتمي إليها رجال الموارد البشرية.

إرشادات:

- § تنفيذ السياسات المكتوبة للتعامل مع الصراع وإدارته.
- § عدم الترويج من الوظيفة بأي شكل من الأشكال.
- § تحديد أهمية الأعمال حتى نبتعد عن التعارض.
- § الابتعاد عن إعطاء أو الحصول علي مزايا في المعاملة لأي شخص.

استخدام المعلومات

مبدأ أساسي:

احترام وحماية حقوق العاملين وخصوصياتهم في مجال الحصول علي معلومات ونشرها في الوقت الذي لا ينشرون فيه غير الحقائق، مع العمل علي أن تتوفر المعلومات الكافية لدي متخذ القرار حتى يصدر قرارا سليما.

الهدف:

§ بناء الثقة بين أصحاب المصلحة في وجود المنظمة عن طريق تبادل المعلومات الصحيحة والقضاء علي تبادل المعلومات غير الدقيقة.

إرشادات:

- § الحصول علي المعلومات ونشرها بوسائل أخلاقية.
- § التأكد من استخدام المعلومات المناسبة فقط لاتخاذ القرارات التي تؤثر علي العلاقة بين العاملين.
- § التأكد من دقة المعلومات ومصادرها قبل السماح باستخدامها.
- § حماية المعلومات السرية وعدم السماح بالوصول إليها.
- § اتخذا الخطوات المناسبة للتأكد من وضوح ودقة واكتمال كل المعلومات الخاصة بالسياسات الإدارية في مجال الموارد البشرية.
- § اتخاد الخطوات اللازمة للتأكد من دقة المعلومات الخاصة بالموارد البشرية والتي تستخدم في مجال التدريب.^(٨)

خاتمة

هذه مناقشة سريعة لأخلاق الإدارة متضمنة أمثلة من نماذج القوانين الأخلاقية لبعض المنظمات المعاصرة، وموضحة دور الأخلاق في تحقيق النجاح المادي وتحسين القدرات التنافسية للشركات المعاصرة. ومتضمنة كذلك نماذج من الأنماط الأخلاقية الإسلامية. ومع القصور الواضح في النماذج الغربية فقد ساعدت الشركات علي تحقيق النجاح. فهل يعي المسلمون قيمة كنوزهم؟ وهل تتوجه الشركات العاملة في الدول الإسلامية إلي الاستفادة من تلك الكنوز؟ إنني لا أملك غير الرجاء دعاء من بيده الأمر كله.

المراجع:

أولاً: المراجع العربية

- ١- دراز، محمد عبد الله، دستور الأخلاق في القرآن: دراسة مقارنة للأخلاق النظرية في القرآن، الطبعة الثامنة، ١٩٩١/١٤١٢، ص ص ٧٢٥-٧٤٠
- ٢- قطب، سيد، في ظلال القرآن، المجلد السادس، دار الشروق، ص ص ٣٦٥٦ - ٣٦٥٨.
- ٣- ياغى، محمد وتوفيق مرعى، نحو صياغة نظرية إسلامية تستخلص مبادئها من القرآن الكريم، مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد والإدارة، المجلد الثالث، ١٩٩٠/١٤١٠، ص ص ٢٣٣-٢٨٤.

المراجع الإنجليزية

- 4- Daft, Richard L., Management, The Dryden Press, Fortworth, USA, 2000, pp 132-163.
- 5- Graves, Samuel P., Sandra Waddock, and Marjorie Kelly, Getting There: The Methodology Behind The Corporate Citizenship Rankings, Internet Resources.
- 6- Miller, Mary, 100 Best Corporate Citizens: America's Most Responsible and Profitable Major Public Companies, 2001, Internet Resources
- 7- SAGE Code Of Ethics: Proposed Expanded SAGE Code of Ethics, Internet Resources.
- 8- Shimp, Terence A., Advertising Promotion: Supplemental Aspects of Integrated Marketing Communications, The Dryden Press, Fortworth, USA, 2000, pp 48-85.
- 9- SHRM Code of Ethical and Professional Standards in Human Resource Management, Internet Resources.

السلوك الإسلامي في الإنتاج
بين المثال والواقع

دكتور شوقي أحمد دنيا
وكيل كلية التجارة - جامعة الأزهر
الدقهلية

مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله. وبعد،،

فهذا بحث موجز موضوعه السلوك الإسلامي في الإنتاج بين الواقع والمثال. والأصل أنه لا يخلو إنسان قادر من نشاط إنتاجي، فالإنتاج نشاط إنساني فطري تميز به الإنسان عن سائر ما عده من مخلوقات الله. وبالتالي فهو يمارسه في صورته وأشكاله المتعددة المتنوعة. فالإنسان ذو احتياجات عديدة، وعلى رأس هذه الاحتياجات حاجته إلى إشباع تلك الاحتياجات، ولا يتأتى له إشباع هذه الحاجات من خلال الطبيعة أو الكون دونما جهد وعمل ونشاط من الإنسان، لأن الطبيعة التي خلقها الله تعالى تحتوى على موارد ومصادر للثروة بالدرجة الأولى، وقل أن نجد منها منتجات جاهزة صالحة بحالتها لإشباع حاجات الإنسان. وبهذا كان الإنتاج شرطاً ضرورياً لتأمين الاستهلاك. وهو بهذا يعد من أهم إن لم يكن أهم الأنشطة التي يقوم بها الإنسان في حياته، لأنه أساس الحياة. ولأهميته الكبيرة هذه احتاج إلى تنظيم وتوجيه وتنسيق، حتى يحقق مقصوده على الوجه الأمثل. ولهذا قامت كل الأنظمة والمذاهب الإسلامية والوضعية بوضع الضوابط والموجهات والمبادئ التي ينبغي، وأحياناً يجب أن تجرى العملية الإنتاجية وأن يتم النشاط الإنتاجي في إطارها. وإذا ما التزم الإنسان بهذه المبادئ والتوجيهات نجح في نشاطه الإنتاجي، طالما كانت هذه المبادئ والتوجيهات سليمة سديدة، وإذا ما انحرف عنها في سلوكه الإنتاجي باء جهده بالفشل أو العجز، حسب درجة انحرافه.

ومن الناحية الواقعية نجد بعض تلك المبادئ والقيم مطبقاً وبعضها الآخر غير مطبق، ومن ناحية أخرى نجد المواقف الفعلية للناس متفاوتة من حيث الالتزام والانضباط. وينجم عن ذلك أن نجد فروقاً نقل أو تكثراً بين الواقع والمثال، أو بين ما يحدث فعلاً وما تشير به تلك المبادئ والقيم والتوجيهات، وكلما كانت درجة المغايرة كبيرة كلما كان حال الناس سيئاً.

والسؤال المطلوب الإجابة عليه هنا هو سؤال مركب من ثلاث شعب:

أ- ما هو المثال أو النموذج الإسلامي في السلوك الإنتاجي؟

ب- ما هو الواقع الفعلي للسلوك الإنتاجي؟

ج- كيف يمكن تحريك وتوجيه الواقع صوب المثال؟

وسوف نفرّد لكل شعبة من هذه الشعب مبحثاً خاصاً.

المبحث الأول

السلوك الإنتاجي في الإسلام - المثال

إن المثال الإسلامي في الإنتاج يتجسد في كل المبادئ والقيم والتوجيهات التي قدمها الإسلام لضبط وتنظيم العملية الإنتاجية. ويمكن التعبير عنه بعبارة جامعة بأنه مقصود الشريعة في المجال الإنتاجي^(*). والملاحظ أن هذه المبادئ والتوجيهات تحيط بالعملية الإنتاجية إحاطة السوار بالمعصم، فهي تمارس عملها قبل القيام بهذه العملية، تمهيداً وتهيئةً وتحضيراً، من حيث الدوافع والأهداف، ثم هي تتناولها عند وأثناء حدوثها، من حيث النوعية والكمية والكيفية، وكل ما هنالك من عناصر مؤثرة، ثم تتناولها بعد انتهائها، من حيث مآلها والتصرف في منتجاتها. ويمكن التعرض الموجز لتلك الجوانب المختلفة من خلال تناول أهمية الإنتاج وأهدافه في الإسلام، أي أننا بعبارة أخرى نجيب على هذا التساؤل: لماذا ننتج؟ ومن خلال تناول المنتجات من جوانبها المختلفة، أي أننا نجيب على تساؤل: ماذا ننتج؟ ومن خلال تناول أسلوب الإنتاج أي أننا نجيب على تساؤل: كيف ننتج؟ وأخيراً تناول المسئول عن الإنتاج، أي أننا نجيب على تساؤل: من المسئول عن الإنتاج أو من المنتج؟

أهمية الإنتاج وأهدافه

تعريف الإنتاج: من المهم لمعرفة أهمية الإنتاج التعرف على مفهوم ومضمون النشاط الإنتاجي، وقد عرّف الاقتصاد الوضعي الإنتاج بأنه كل نشاط يتولد عنه منفعة أو زيادة في المنفعة. ويُعرّف المنفعة بأنها قدرة السلعة أو الخدمة على إشباع حاجة من حاجات الإنسان. ومعنى ذلك أن النشاط الإنتاجي يتمثل في تلك الجهود والأعمال التي تجعل الأشياء صالحة أو أكثر صلاحية لإشباع حاجات الإنسان، يستوي في ذلك الأشياء المادية "السلع" والأشياء المعنوية "الخدمات".

(*) لمعرفة موسعة بمقاصد الشريعة يراجع الإمام الشاطبي، الموافقات، وكذلك الرسائل العلمية التي تناولت هذا الكتاب وهي كثيرة وأيضاً مقاصد الشريعة الإسلامية للشيخ محمد الطاهر بن عاشور، ومقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها للأستاذ علال الفاسي، وأيضاً مجلة المسلم المعاصر، العدد (١٠٣) والذي خصص كله لتناول هذا الموضوع.

وقد التفت الفكر الاقتصادي الإسلامي إلي ما تمثله العملية الإنتاجية من صلاحية السلعة أو الخدمة لإشباع حاجات الإنسان، ولذلك فقد سميَّ هذا النشاط بجوهره وهو "إصلاح الأشياء" وقد شاع هذا التعبير الدقيق على لسان الإمام الغزالي فنراه يقول: المصلحين للأطعمة أي المنتجين لها، والمصلحين لآلات الأطعمة وغير ذلك "إعلم أن هؤلاء الصناع المصلحين للأطعمة وغيرها... " ويقول: "والطحان يصلح الحبَّ بالطحن، والحرث يصلحه بالحصاد، والحداد يصلح آلات الحراثة، والنجار يصلح آلات الحدادة.." (٢) والاقتصاد الإسلامي يضع قيدًا مهمًا في تعريف الإنتاج وهو مشروعية الحاجة التي تقوم السلعة أو الخدمة المنتجة بإشباعها.

أهمية الإنتاج: يعد هذا النشاط ضروريًا في حياة الناس، لكون الغالبية العظمى من الأشياء الموجودة في الكون لا تصلح من حيث الأصل لإشباع حاجات الإنسان، لكنها مهيأة لأن تكون كذلك، طالما بذل فيها الإنسان جهدًا معينًا، فمثلًا نجد المعادن موجودة، لكنها محتاجة إلي جهد بشري متعدد ومتنوع كي تصبح صالحة لإشباع احتياجات الإنسان، فهي في حاجة إلي أن تصبح منتجات معدنية، وهذا لا يكون إلا بجهد معين من الإنسان، وكذلك الغابات، وغير ذلك، وقد يتبادر إلي الذهن تساؤل: ترى ما هي حكمة الله تعالى في خلقه للكون في صورة موارد وليس منتجات جاهزة صالحة لإشباع حاجات الإنسان؟ وجواب الحكمة هنا متعددة أشار إلي بعضها الإمام الراغب بقوله: "من زعم أن الإنسان خلق خلقه ناقصة عن الوحشيات من حيث أنه لم يكف الملابس كما كُفيت، ولم يعط سلاحًا ذاتيًا كما أعطى الكثير منها فنظره ناقص، إذ قد أعطى بذلك التمييز الذي يمكنه أن يتخذ من كل ملابس وكل سلاح حسبما يريد" (٣).

ومعنى ذلك أن المسألة تفيد مزيدًا من التكريم للإنسان وتشريفه بجعله قادرًا ومسئولًا في الوقت نفسه عن إشباع احتياجاته.

ومعنى ذلك أن الإنتاج يتطلب ضروري لإمكانية الاستهلاك الذي هو متطلب ضروري لحياة الإنسان. هذا بالإضافة إلي جوانب أخرى طرحها الإسلام فجعل من الإنتاج أمرًا ضروريًا لا غنى عنه للإنسان. ويمكن تفصيل أهمية الإنتاج من حيث ما يتضمنه من أهداف أمر بها الإسلام وحث عليها، على النحو التالي:

(٢) الغزالي، إحياء علوم الدين، بيروت: دار المعرفة، ج٤ ص١١٨.

(٣) الراغب الأصفهاني، الزريعة إلي مكارم الشريعة، القاهرة: دار الصوة، ١٩٨٥ ص٨٤-٨٥ قارن

الغزالي، نفس المصدر، ج٣ ص٢٢٤.

أهداف الإنتاج:

١- تأمين الاستهلاك: وهذا أمر متفق عليه بين المذاهب والنظم الاقتصادية، لأنه أمر فطري من سنن الله في خلقه، ومع أن الإنتاج بهذا الهدف أمر فطري لا يحتاج إلى أمر شرعي للإنسان بممارسته فإن الإسلام أكد على الأمر الفطري بالأمر الشرعي، جاعلاً الإنتاج مأموراً شرعياً إضافة إلى كونه مأموراً فطرياً. قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ (الملك: ١٥) والمشى في الآيات الكريمة إشارة إلى الإنتاج، والأكل إشارة إلى الاستهلاك، والأرض المذللة إشارة إلى الموارد الطبيعية. والاستهلاك امتثالاً لأمر الله تعالى يحيل النشاط الإنتاجي من مجرد كونه نشاطاً عادياً إلى كونه نشاطاً عبادياً. وفي تعليقه على قول يوسف **U** كما حكاه عنه القرآن الكريم في قوله: ﴿قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأْبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ﴾ (يوسف: ٤٧) قال القرطبي: "ولا خلاف أن مقصود الشرائع إرشاد الناس إلى مصالحهم الدنيوية، ليحصل لهم التمكن من معرفة الله تعالى وعبادته الموصلتين إلى السعادة الأخروية"^(٤). ويقول الأصفهاني: "ومتى كان سعى العبد في ذلك على الوجه الذي يجب وكما يجب يكون سعيه عبادة وجهاداً في سبيل الله"^(٥).

ثم إن الاستهلاك في حد ذاته هو مطلب شرعي بجوار كونه مطلباً فطرياً، فنحن في الإسلام مطالبون بالاستهلاك، ولا يجوز لأحد أن يمتنع عنه بما يعرض حياته للخطر والمشاق والمتاعب ووظائفه للتدهور والتوقف. ومن يفعل ذلك اختياراً يكون آثمًا، وإن كان عاجزاً فإن المسئول عنه، فرداً كان أو جماعة أو دولة يكون هو الآثم. يقول الإمام ابن مفلح: "إعلم أنه متى بالغ في تقليل الغذاء أو الشراب فأضر ببدنه أو شيء منه، أو قصر عن فعل واجب لحق الله أو لحق آدمي كالتكسب لمن يلزمه مؤنته فإن ذلك محرم"^(٦). والاستهلاك متوقف على الإنتاج، وفي الإسلام أن ما توقف عليه الواجب يكون واجباً. وليست مسئولية الفرد عن توفر الاستهلاك لنفسه فقط وإنما له ولكل من يعول. وقد بين الرسول ٣ ذلك في حديثه الشريف عندما رأى بعض الصحابة شاباً جليداً قوياً فقالوا ويح هذا الشاب لو كان جلده وقوته في سبيل الله! فقال الرسول ٣: "إن كان خرج يسعى على ولده صغاراً فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على أبوين شيخين

(٤) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ج٩ ص٢٠٣.

(٥) الذريعة، مرجع سابق، ص٨٥.

(٦) ابن مفلح، الآداب الشرعية، بيروت: دار الفكر، ج٣ ص٢٠٠.

كبيرين فهو في سبيل الله وإن كان خرج يسعى على نفسه يعفها فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى رياء ومفاخرة فهو في سبيل الشيطان" (7).

وكذلك في حديثه الشريف: "من طلب الدنيا حلالاً، استعافاً عن المسألة، وسعيًا على أهله وتعطفًا على جاره لقي الله تعالى يوم القيامة ووجهه مثل القمر ليلة البدر" (8). وتأمين الاستهلاك لا يقف عند حد المنتج ومن يعوله وإنما يتعداه إلي كل من لا يستطيع توفيره لنفسه من أفراد المجتمع، كما هو واضح من هذه النصوص الشرعية.

٢- تحقيق الرفاهة الاقتصادية للمسلمين: وهي إحدى المقاصد الشرعية، يقول تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نَفَصَلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (الأعراف: ٣٢). ورضى الله تعالى عن الإمام على حيث وضع هذا المقصد الشرعي أحسن توضيح في وصيته لعامله على مصر محمد بن أبي بكر وفيها يقول: "عباد الله إن المتقين حازوا عاجل الخير وآجله، شاركوا أهل الدنيا في دنياهم، ولم يشاركهم أهل الدنيا آخرتهم، أباح لهم الله الدنيا ما كفاهم به وأغناهم. قال الله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نَفَصَلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ سكنوا الدنيا بأفضل ما سكنت، وأكلوها بأفضل ما أكلت، وشاركوا أهل الدنيا في دنياهم فأكلوا معهم من طيبات ما يأكلون وشربوا من طيبات ما يشربون، ولبسوا من أفضل ما يلبسون، وسكنوا من أفضل ما يسكنون، وركبوا من أفضل ما يركبون، أصابوا لذة الدنيا مع أهل الدنيا، وهم غداً جيران الله يتمنون عليه فيعطيهم ما يتمنون، لا ترد لهم دعوة، ولا ينقص لهم نصيب من اللذة، فإلي هذا يا عباد الله يشقائق من كان له عقل، ويعمل له بتقوى الله. ولا حول ولا قوة إلا بالله" (9). وهذه الوصية لم تكن، كما قال بحق الأستاذ محمد باقر الصدر "قصة يتحدث فيها الإمام على t عن واقع المتقين على وجه الأرض أو واقعهم في التاريخ، وإنما كان يستهدف التعبير عن نظرية المتقين في الحياة، والمثل الذي يجب أن يحققه مجتمع المتقين على هذه الأرض، ولذا أمر بتطبيق ما في الكتاب ورسم سياسته في ضوء ما جاء فيه من وصايا وتعليمات. فالكتاب

(٧) رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، انظر المنذري، الترغيب والترهيب، بيروت: دار الفكر ١٩٨١، ج٢ ص٥٢٤.

(٨) رواه النسائي وأبو داود.

(٩) الشريف الرضي، نهج البلاغة، بيروت، دار الأندلس، ص٤٦٥، وانظر أمانى الشيخ الطوسي نقلاً عن محمد باقر الصدر، اقتصادنا، بيروت: دار الفكر ١٩٦٩، ج٥٧٢ واللفظ رواية الطوسي.

إنّ واضح كل الوضوح في أن اليسر المادي الذي يحققه نمو الإنتاج واستثمار الطبيعة إلى أقصى حد هدف يسعى إليه مجتمع المتقين، وتفرضه النظرية التي يتبناها هذا المجتمع ويسير على ضوئها في الحياة⁽¹⁰⁾. ولا يقف إسهام الإنتاج عند الرفاهة الاقتصادية الشاملة بل يتعداها إلى الرفاهة الاجتماعية العامة. يقول الإمام بن الحاج: ".. فلو تكسب بنية أن يكف إخوانه المسلمين القيام بضروراته وما يحتاج إليه لكان في أجل الأعمال، لأنه جمع بين فرض ونفل، أما الفرض فهو قوام بنيته وستر عورته وتجمله الشرعي، وأما النفل فهو رفع ما يحتاج إليه من ذلك عن إخوانه المسلمين.. ومن أفضل الأعمال إدخال السرور على قلب واحد من المسلمين فكيف جماعة منهم، فإن لم يمكن فأقل ما يكون رفع الكلفة عنهم، والمتسبب -المنتج- قد رفع كلفته عن إخوانه المسلمين، وفي ذلك إدخال الراحة عليهم، فكان المتسبب في أفضل الأعمال"⁽¹¹⁾.

٣- تأمين أداء العديد من العبادات الإسلامية: إذا كان تحقيق الرفاهة الاقتصادية هدفاً مشتركاً للإنتاج بين كل الأنظمة والمذاهب الاقتصادية فإن هذا الأمر الذي نحن بصده الآن هدف أو شأن خاص بالاقتصاد الإسلامي. فالإقتصاد الإسلامي من خلال جهازه الإنتاجي يقدم خدمة أساسية وضرورية للإسلام ذاته، أو بعبارة أخرى هو في خدمة الإسلام وما أشار به من عبادات وطاعات وشعائر. فمثلاً الصلاة تحتاج ستر العورة، وذلك لا يكون إلا بثياب، والثياب سلعة منتجة وليست مخلوقة. والصلاة تحتاج طهارة، والمياه وإن كانت سلعة مخلوقة لكنها في حاجة إلى آلات وأدوات وأعمال وجهود حتى تتأتى الاستفادة بها. وبهذا فهي متوقفة على النشاط الإنتاجي. والزكاة تتطلب الغنى. والغنى طريقه العادي المشروع هو الإنتاج والإسهام فيه. والحج يتطلب الاستطاعة البدنية والمالية وكلاهما لا غنى له عن الإنتاج. والجهاد يتوقف تماماً على الإنتاج. وكذلك مساعدة الغير والدعوة إلى الإسلام... الخ.

معنى ذلك أن الإقتصاد في الإسلام خادم ضروري للإسلام. أو بعبارة أخرى هو نظام أو تنظيم أساسي في النظم الإسلامية. ومؤدى ذلك أنه لا يعمل في واد وبقية الجوانب الإسلامية في واد آخر، كما أنه لا يستعلى على تلك الجوانب لأنه ما جاء إلا

(١٠) إقتصادنا، مرجع سابق، ص٥٧٢.

(١١) انظر: المدخل.. بيروت: دار الكتاب العربي ١٩٧٢، ج٤ ص٣١٦.

لخدمتها. وهذا ما عبر عنه الحديث القدسي أبلغ تعبير "إنا أنزلنا المال لإقام الصلاة وإيتاء الزكاة" (12).

وما أشارت إليه الآية الكريمة: ﴿الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَعَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ (الحج: ٤١) ويروى أن الرسول ٣ قال: "اللهم بارك لنا في الخبز ولا تفرق بيننا وبينه، ولولا الخبز ما صلينا ولا صمنا ولا أدينا فرائض ربنا" (13). وقد تولى أحد أعلام الإسلام توضيح هذه القضية إذ يقول: "طلب الكسب فريضة على كل مسلم.. وفي هذا بيان أن المرء باكتساب مالا بدله منه ينال من الدرجة أعلاها. وإنما ينال ذلك بإقامة الفريضة. ولأنه لا يتوصل إلي إقامة الفرض إلا به فيكون فرضاً بمنزلة الطهارة لأداء الصلاة. وبيانه من وجوه: أحدها أنه لا يمكنه من أداء الفرائض إلا بقوة بدنه، وإنما يحصل له ذلك بالقوت عادة، ولتحصيل القوت طرق: الاكتساب أو التغلب أو الانتهاب، وبالانتهاب يستوجب العقاب، وفي التغلب فساد، والله لا يحب الفساد، فتعين جهة الاكتساب لتحصيل القوت. ولأنه لا يتوصل إلي أداء الصلاة إلا بالطهارة، ولا بد لذلك من كوز يستقى به الماء أو دلو ورشاء ينزح به الماء من البئر. وكذا لا يتوصل إلي أداء الصلاة إلا بستر العورة وإنما يكون ذلك بثوب، ولا يحصل عليه إلا بالاكتساب عادة. وما لا يتأتى الفرض إلا به يكون فرضاً في نفسه" (14).

وقد نبه هذا الإمام إلي ما هو أبعد من ذلك حيث يوضح أن الفرد عليه أن يقوم بالإنتاج لا ليتمكن هو من أداء العديد من العبادات والطاعات وإنما ليتمكن غيره أيضاً من ذلك. وهو بهذا الهدف يجعل إنتاجه طاعة وقربة ".. ثم كل واحد منهما -الزراع والنساج- فيما يقيم من العمل يكون معيناً لغيره فيما هو طاعة وقربة. فإن يتمكن من إقامة القربة بهذا يحصل، فيدخل تحت قوله تعالى: ﴿وتعاونوا على البر والتقوى﴾، وقال صلى الله عليه وسلم: "والله في عون العبد مادام العبد في عون أخيه" وسواء أقام ذلك العمل بعوض أو بغير عوض" (15).

(١٢) رواه أحمد والبيهقي ورجاله رجال الصحيح.

(١٣) ذكره محمد باقر الصدر، اقتصادنا، مرجع سابق، ص ٥٩١.

(١٤) محمد بن الحسن، الكسب، دمشق، نشر عبد الهادي حرصوني، تحقيق د.سهيل زكار، ١٩٨٠، ص ٣٢ وما بعدها.

(١٥) نفسه، ص ٧٥.

ويدخل في ذلك ما يعرف شرعاً بالفروض الكفائية والتي يتم وجودها في الجماعة بغض النظر عن يقوم بها من الأفراد، وقد أدخل العلماء فيها كل المهن والصناعات والأنشطة التي لا تستغني عنها جماعة المسلمين، وأيضاً العلوم والمعارف الضرورية لهم. فإذا ما تحقق ذلك بالشكل المطلوب في المجتمع سقط هذا الفرض، وإلا يأتى الجميع. ومن الواضح أن العديد من ألوان النشاط الاقتصادي الاجتماعي يدخل تحت نطاق هذه الفروض. ومن ثم فقد حَبَّبَ الإسلام وورغب الأفراد في ممارسة هذه الأنشطة المهمة، وفي ذلك إثابة لهم بقيامهم بأداء هذه الفروض، وبإسقاطها عن إخوانهم، ورغبت العلماء المنتجين في مختلف المجالات أن يدخلوا في نواياهم ومقاصدهم هذا المقصد وبذلك يحققون المزيد من الثواب^(١٦). ومن جهة أخرى فإن مراعاة ذلك المقصد يؤثر إلي حد كبير في سلوك المنتجين واختياراتهم لمحل ومجال نشاطهم، حيث يتجهون إلي الأهم والضروري لحياة الجماعة. ومعنى ذلك مزيد من حسن التخصيص للموارد.

٤- تحقيق العزة والقوة المنعة للأمة الإسلامية: قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ (المنافقون: ٨)، وقال تعالى: ﴿وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ (الأنفال: ٦٠)، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (آل عمران: ١٣٩) ومعروف أن ذلك كله يتوقف أساساً على متانة وقوة اقتصاد الأمة وما تقوم به من إنتاج في القطاعات المختلفة، وعلى رأسها القطاعات القائدة. وقد اختارنا الله تعالى لنكون شهداء على الناس. ولنأمرهم بالمعروف وننهاهم عن المنكر. ولا يكون شيء من ذلك ونحن متخلفون اقتصادياً، وإنتاجنا متدهور ضعيف، فعلياً أن نقدم للأمم الأخرى ما يحتذى به، ونضرب لهم المثل في الإنتاج الكفء طبقاً للهدى الإسلامي والمنهج الشرعي، وبهذا نستطيع الشهادة عليهم، وبهذا يسمع كلامنا فيهم من أمر ونهي، وإلا فلا نستطيع الكلام وإذا تكلمنا لا يسمع لنا.

من هذا العرض المبسط الموجز يمكن القول إن أهداف السلوك الإنتاجي في الإسلام كما يراها الإسلام تتجسد في:

- ١- تحقيق أعلى قدر ممكن من الكفاءة الاقتصادية بشقيها الإنتاجي والتوزيعي.
- ٢- تحقيق أقصى قدر ممكن من الرفاهة الاقتصادية العامة لجميع الأفراد، مع التسليم بالتفاوت في درجة الرفاهة، طالما أنه تفاوت منضبط بالضوابط الموضوعية المعتمدة شرعاً.

(١٦) ابن الحاج، المدخل، مرجع سابق، ص ١٤١.

٣- تحقيق أعلى مستوى ممكن من العبادة والطاعة. ولا غرابة في ذلك فقد ظهر لنا أن الإنتاج يتوقف عليه العديد من المقاصد الشرعية، إضافة إلى كونه بذاته يعد من أفضل الطاعات لله تعالى، طبقاً لمدلول العديد من النصوص الشرعية. ومن ثم فقد وضعه علماء الإسلام في أعلا درجات الطاعات والقرب، اعتماداً على ذلك، وعلى مضمون الحديث الشريف الذي رجح فيه درجة الشخص القائم بالإنفاق على الآخر المتفرغ للشعائر الدينية المعروفة "أخوة أعبد منه".

تشريعات إسلامية للنهوض بهذه المهمة الإنتاجية: من الفقرة السابقة أتضح أن تنمية الإنتاج مقصد إسلامي، ولم يقف الإسلام عند توضيح هذا المقصد وتبيان مدى أهمية العملية الإنتاجية، وإنما قدم من التشريعات ما يمكن اعتباره آليات عملية لتحقيق هذا المقصد، ومن ذلك على سبيل المثال:

١- انتزاع الأرض من صاحبها إذا عطلها وأهملها حتى خربت وامتنع عن تشغيلها، على تفصيل في ذلك مبسوط في كتب الفقه (١٧).

٢- حَبِّبَ الإسلام في إحياء الموات وجعل مناطه العمل الاقتصادي الذي يحيل الموات إلى مال حي منتج، ومنع عملية التحجير (١٨). وبذلك يتوفر للإنتاج موارد وطاقت تحقق له النمو والازدهار.

٣- حَبِّبَ الإسلام في الإقطاع، وشرطه بالقدرة على الاستغلال من جانب وعدم الإخلال بمبدأ العدالة من جانب آخر.

٤- حَرَّمَ الإسلام الفائدة، ففضى بذلك على التناقض بين النشاط الاقتصادي العيني والنشاط الاقتصادي النقدي. ووجَّه الأموال ناحية النشاط الاقتصادي الحقيقي من زراعة لصناعة لتجارة الأمر الذي ييسر تحقيق المقصود الشرعي من تنمية الإنتاج (١٩).

٥- حَرَّمَ الإسلام الاكتمال النقدي وفرض الزكاة عليه دفعاً للأموال إلى مجال الإنتاج.

(١٧) د. شوقي دنيا، النظرية الاقتصادية من منظور إسلامي، الرياض: مكتبة الخريجي، ١٩٨٤، ص ١٩٢.

(١٨) أبو عبيد، الأموال، القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، ص ٤٠٨ وما بعدها.

(١٩) محمد باقر الصدر، اقتصادنا، مرجع سابق، ص ٥٧٧، د. عبد العزيز هيكل، مدخل إلى الاقتصاد الإسلامي، بيروت: دار النهضة العربية، ص ٩٨ وما بعدها.

٦- شرّع الإسلام التكافل الاجتماعي، ومنع القادر على العمل المتاح له من أية ضمانات اجتماعية، وفي ذلك دفع قوى للأفراد ناحية النشاط الإنتاجي.

٧- شرّع الإسلام العديد من صيغ التمويل والتي توفر في جملتها احتياجات المشروع الإنتاجي المالية، بحيث لا تقف عقبة التمويل سدًا حاجزًا دون قيامه واستمراريته.

هذه بعض التشريعات التي قدمها الإسلام⁽²⁰⁾، وهي كما واضح ذات أثر بارز في دفع الأفراد نحو النشاط الإنتاجي لتحقيق أحد مقاصد الشريعة المتمثل في الحفاظ على استدامة تنمية المال وزيادته⁽²¹⁾.

هذا عرض مبسط لما قدمه الإسلام من هدى حيال أهمية وأهداف العملية الإنتاجية. والسؤال المطروح: كيف نربي الناس التربية الاقتصادية الصحيحة التي تجعل سلوكهم الإنتاجي محققًا لمطلوب الإسلام؟ وأعتقد أن الإجابة عليه تأتي من علماء التربية فهم أدري بذلك وأقدر عليه، عليهم أن يترجموا للناس في صيغة أساليب ومناهج وبرامج تربوية جادة جعل الإسلام السلوك الإنتاجي الملتزم شرعًا في أعلا درجات العبادة والطاعة كما عبّر بحق الإمام ابن الحاج "وإذا كان ذلك كذلك فيحصل منه أنه لا فرق بين صلاته وتصرفه فيما هو فيه. إذ أن كل ذلك قد رجع إلي الله تعالى خالصًا، فبقى في كل أحواله متقلبًا في العبادات، وهذا -النشاط الإنتاجي- أفضلها بعد الإيمان بالله وأداء المفروضات، لأن هذا نفع متعدّد، وذلك أرجح في الوزن وأعظم عند الرب"⁽²²⁾.

(٢٠) معرفة موسعة يراجع محمد باقر الصدر، اقتصادنا، ص٥٧٦ وما بعدها.

(٢١) لمزيد من المعرفة يراجع د. قطب مصطفى سانو، مقاصد الشريعة في الاستثمار: عرض وتحليل، مجلة المسلم المعاصر، العدد (١٠٣)، ص١٥٣ وما بعدها.

(٢٢) المدخل، مرجع سابق، ص٤٤٤-٤٤٤، قارن الراغب الأصفهاني، الزريعة، مرجع سابق، ص٩٥.

المنتجات

بعد أن هدانا الإسلام إلى أهمية الإنتاج وحدد لنا الأهداف المتوخاة منه وحضنا وأمرنا بأن يكون سلوكنا الإنتاجي في إطار هذا المنهج بين لنا ماذا ننتج، من خلال تحديد واضح وإن كان بشكل كلى نوعية المنتجات، ومجالاتها وترتيبها، وذلك بهدف أن يهتدي سلوكنا الإنتاجي بهذه المبادئ والموجهات. وفيما يلي إشارات موجزة إلى بعض جوانب هذا الهدى الإسلامي.

١ - **المشروعية:** أول مبدأ يجب على المنتج المسلم أن يلتزم به مبدأ المشروعية، ومعناه أن يكون المنتج مباح الاستخدام والانتفاع به. والقاعدة الشرعية أن ما حرم استهلاكه حرم إنتاجه وتداوله، فيحرم كل نشاط اقتصادي يسهم في إنتاج هذا الشيء. قال صلى الله عليه وسلم: "إن الله إذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه"⁽²³⁾، وقال في الخمر: "إن الذي حرم شربها حرم بيعها"⁽²⁴⁾، وقال عن اليهود: "قاتل الله اليهود إن الله لما حرم عليهم شحومها - أي الميتة - جملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه"⁽²⁵⁾، وفي حديث الخمر: "لعن رسول الله في الخمر عشرة: عاصرها ومعتصرها وشاربها وحاملها والمحمولة إليه وساقبها وبائعها وأكل ثمنها والمشتري لها والمشتراة له"⁽²⁶⁾.
وفي حديث الربا: "لعن الله أكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه؛ وقال هم في الإثم سواء"⁽²⁷⁾.

وأخذاً من ذلك كله قال العلماء: يحرم زراعة العنب بقصد تصنيعه خمراً. وقال ابن تيمية: "ما حرم لبسه لم تحل صناعته ولا يبيعه لمن يلبسه من أهل التحريم.. فلا

(٢٣) رواه أحمد وأبو داود، انظر الشوكاني، نيل الأوطار، بيروت: دار الجيل، ١٩٧٣، ج٥ ص٢٣٦.

(٢٤) رواه مسلم، صحيح مسلم، القاهرة: مكتبة الحلبي، ج٣ ص١٢٠٦.

(٢٥) متفق عليه.

(٢٦) رواه ابن ماجه، حديث رقم ٣٣٨ والترمذي وأحمد، انظر، الشوكاني، نيل الأوطار، مرجع سابق، ج٥ ص٢٥٠.

(٢٧) رواه مسلم، انظر الصنعاني، سبل السلام، الرياض: مطبوعات جامعة الإمام، ج٣ ص١٢.

يحل للرجل أن يكتسب بأن يخيظ الحرير لمن يحرم عليه لبسه، فإن ذلك إعانة على الإثم والعدوان" (28).

وجاء في تفسير الآية الكريمة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾ أي لا تتعاطوا الأسباب المحرمة في اكتساب الأموال" (29).

وفي ضوء هذا الهدى الإسلامي لا توجد منتجات تضر بالدين أو الجسم أو العقل أو المال أو الخلق.. الخ. أو بعبارة أخرى لا توجد منتجات تدخل تحت نطاق الخبائث. وبذا تصان الموارد والطاقات من الإهدار والضياع في إنتاجها. ويلاحظ أن نطاق هذه الخبائث اليوم متسع ولا يقف عند حد منتج أو اثنين أو ثلاثة. وبالتالي فإن الكفاءة الاقتصادية المترتبة والناجمة عن الأخذ بهذا المبدأ لا يستهان بها، لا على المستوى المادي ولا على المستوى البشري، ويستوي في ذلك ما يهدر ويبدد في إنتاجها وما ينجم عن استهلاكها من مضار (30).

٢ - الجودة: لا يقف الهدى الإسلامي حيال المنتجات عند حد المشروعية أو الإباحة والحرمة وإنما يسير معها خطوة أخرى، فبعد تحية الأشياء التي لا تتال شرف المشروعية الإسلامية عن خريطة الإنتاج للإنسان المسلم، ولا يبقى عليها إلا الأشياء المباحة شرعاً يأمرنا الإسلام بأن تكون هذه السلعة أو الخدمة على أعلأ درجة ممكنة من الحسن والجودة والصلاحية. ومنهج الإسلام العام عدم الوقوف عند مستوى "الصالح" طالما أمكن الوصول إلي مستوى "الأصلح" ربما بنفس الدرجة التي يحظر فيها الوقوف عند مستوى "الفاقد" وضرورة تجاوزها إلي مستوى "الصالح" ثم "الأصلح".

والآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة أكثر من أن تحصى في مجال تحسين وإجادة المنتجات وصلاحية كل عمل وما ينجم عن هذا العمل. والإحسان هو أعلأ درجات الإجادة والإتقان. ويكفي تزهيداً وتنفيراً عن المنتجات الرديئة إدخال الإسلام لها تحت إطار الخبائث. فليس الشيء الخبيث في الإسلام هو المحرم فقط بل هو أيضاً الرديء الفاسد السيئ من أي شيء قال تعالى: ﴿وَلَا تَيْمَمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِأَخْذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ (البقرة: ٢٦٧) وقدم القرآن الكريم إشارات عديدة ودقيقة وبينة الدلالة

(٢٨) مجموع الفتاوى، ج٢٩ ص٢٩٩، قارن الغزالي، إحياء علوم الدين، مرجع سابق،

ج٢٣ ص٨٣، ابن قدامة، المغنى، الرياض: مكتبة الرياض الحديثة، ج٥٥ ص٥٥٢

(٢٩) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، بيروت: دار الفكر، ج١ ص٢٢٣.

(٣٠) د. شوقي دنيا، النظرية الاقتصادية، مرجع سابق، ص١١٢.

تحريضاً على المنتج الجيد. قال تعالى: ﴿صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْفَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ (النمل: ٨٨)، ﴿مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَاوُتٍ فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ﴾ (الملك: ٣)، ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ (التين: ٤)، ﴿أَنْ أَعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (سبأ: ١١)، وملحمة سد ذي القرنين وكيف حرص بانيه على أن يصل إلي أعلا درجة من الجودة والصلاحية هي تنبيهه وتوجيهه لنا بأن تكون منتجاتنا على هذا النحو من الجودة والإتقان.

وهكذا صار تجويد وتحسين المنتج مطلباً إسلامياً، بكل ما يتضمنه التجويد والإحسان من معنى وما يحتويه من جوانب، من حيث الخامة والحجم والصورة والشكل والغلاف والقوة والتناسق وسهولة الاستخدام. وكل ما يجعل المنتج محققاً لوظيفته على الوجه الأمثل، حتى تتحقق أعلا رفاهة للمجتمع، وحتى يمكن تقديم المجتمع الاقتصادي الإسلامي كنموذج يحتذى به من قبل الغير، وحتى نبرهن بحق على أن الهدى الإسلامي في المجال الاقتصادي هو الأفضل والأقوم.

ولقد قدم الإسلام من القيم والمبادئ ما يجعل المسلم يحرص غاية الحرص على إجادته ومنتجه، ومن ذلك جعله للإنتاج عبادة وطاعة، والإنسان حريص على أن تكون عبادته وطاعته على أحسن ما يكون. وعلى المنتج المسلم أن يستشعر أن ما يقدمه من منتجات يؤثر تأثيراً جوهرياً إيجابياً أو سلبياً في حياة المسلمين من جهة، وفي نظرة الناس للإسلام من جهة أخرى، وهو محاسب أمام الله بقدر ما ينجم عن ذلك من نتائج. وبالطبع فإن تحقق ذلك المطلب رهين توفر ظروف موضوعية متعددة، من فن تكنولوجي ورؤوس أموال ونظم إدارية وتدريب وخبرة.

٣ - التنوع: تنوع المنتجات مصطلح واسع، فهو يشمل وجود منتجات متعددة من السلعة الواحدة أو الخدمة الواحدة، كما يشمل وجود العديد من السلع والخدمات، وعدم الاقتصار على قلة منها، والإسلام يحرص على أن يكون النشاط الإنتاجي في المجتمع منتشراً وموزعاً بقدر الإمكان على كل القطاعات الاقتصادية، السلعية والخدمية. في ضوء القدرة والحاجة. وكلما كان متوازناً ومتنووعاً كان أفضل، مع التسليم بتفاوت الأهمية النسبية بتفاوت الظروف والأزمنة والأمكنة، والمعيار الحاكم في ذلك هو "المصلحة العامة الأعلى والأكبر".

والإسلام قدم العديد من الإشارات ذات الدلالة البينة في هذا الشأن، فقد أشاد بالزراعة وحث على ممارستها في العديد من الآيات والأحاديث والأعمال والتطبيقات،

ونفس الأمر في الصناعة ونفسه في التجارة، الأمر الذي يعنى أهمية التنوع والتوازن بين المجالات المتعددة.

وقد تناول العلماء هذه الأنشطة الإنتاجية المختلفة. وأجمعوا على أنها كلها مهمة ولا غنى عنها، وأنها متكاملة بدرجة أكبر من كونها متنافسة فلا تستغني إحداها عن الأخرى، لما هنالك من تداخل في المدخلات والمخرجات. وهذا ما يشير به اليوم الفكر الاقتصادي السليم.

ومع اتفاق العلماء على ذلك فقد تنوعت مواقفهم حيال الترتيب أو الأهمية أو الأفضلية، فالبعض فضل الزراعة والبعض فضل التجارة والبعض فضل الصناعة، والبعض يرجع الأفضلية إلي معيار الحاجة، فما اشتدت إليه حاجة الجماعة كان أفضل من غيره⁽³¹⁾. وهذا الموقف الأخير هو الأصوب.

وقد تنبه علماء الإسلام إلي أهمية السلع الإنتاجية، ومن ثم ضرورة الاهتمام بها، لأن إنتاج السلع الاستهلاكية متوقف عليها في الحاضر وفي المستقبل⁽³²⁾. وقد حذر الرسول ٣ من إضاعة السلع الإنتاجية حتى ولو بتحويلها إلي سلع استهلاكية، فقال لمن هم بذبح شاة: "إياك والحبوب"⁽³³⁾. ومقصود الإسلام في ذلك الاستغلال الأمثل للموارد والطاقات من جهة، وتحقيق العزة والاستقلالية وعدم التبعية من جهة ثانية، وتحقيق الرفاهة الاقتصادية للجميع من جهة ثالثة. وكل ما يسهم في ذلك كان مطلوباً إسلامياً. وقد ترك الإسلام للدولة أن تفعل ما تراه محققاً هذه المقاصد في ضوء ما يشير به أهل الاختصاص، وما يطلبه جماهير الناس، فرضى العامة مقدم على رضى الخاصة. ولا يكون ذلك إلا من خلال مشاركة شعبية حقيقية في تحديد هيكل ونمط الإنتاج الذي ينبغي أن يكون. ومعنى ذلك أمران: أولاً عدم ترك الدولة الأفراد يمارسون ما يرونه بحرية مطلقة، فكثيراً ما ينحيزون لمصالحهم الخاصة على حساب المصالح العامة، وإنما عليها التوجيه السديد. وثانياً عدم احتكار الدولة لتنظيم الإنتاج وإنجازه مهمة في ذلك القطاع الخاص.

(٣١) محمد بن الحسن، الكسب، مرجع سابق، ص٦٣، ابن الحاج، المدخل، مرجع سابق، ج٤، ص٤٤.

(٣٢) الإمام الماوردي، أدب الدنيا والدين، بيروت: دار مكتبة الحياة، ١٩٨٦، ص١٤٤.

(٣٣) رواه مسلم.

والسؤال المطروح هو: هل من حق الدولة أن تجبر الفرد على العمل في قطاع معين وأن ينتج منتجًا معينًا؟ كأن يعمل في الزراعة أو الصناعة أو التجارة وكأن ينتج قمحًا أو ملابس.. الخ.

والإجابة: لا، ليس من حقها ذلك، هذا من حيث المبدأ والأصل، فالناس أحرار فيما يمارسون من أنشطة إنتاجية، طالما كانت في إطار الشرعية. ومع ذلك ففي بعض الحالات، وهي قليلة يكون من حقها ذلك، وهذا إذا كان المجال المتروك من المجالات ذات الأهمية الكبيرة في تحقيق المصلحة العامة، ولم يكن هناك من يقوم بذلك غير هذا الفرد، فللدولة عند ذلك أن تجبر الفرد على ممارسة الإنتاج في هذا المجال بعد أن تقدم له كل ما تستطيع من دعم وترغيب. وقد فصل القول في هذه المسألة الإمام ابن تيمية إذ يقول: "والمقصود هنا أن هذه الأعمال التي هي فرض على الكفاية متى لم يقم بها غير الإنسان صارت فرض عين عليه لاسيما إن كان غيره عاجزًا عنها. فإذا كان الناس محتاجين إلي فلاحه قوم أو نساجتهم أو بنائهم صار هذا العمل واجبًا يجبرهم ولي الأمر عليه إذا امتنعوا عنه بعوض المثل، ولا يمكنهم من مطالبة الناس بزيادة عن عوض المثل، ولا يمكن الناس من ظلمهم بأن يعطوهم دون حقهم، كما إذا احتاج الجند المرصدون للجهاد إلي فلاحه أرضهم ألزم من صناعته الفلاحه بأن يصنعها لهم، فإن الجند يلزمون بأن لا يظلموا الفلاح كما ألزم الفلاح أن يفلح للجند"⁽³⁴⁾.

٤ - الأولوية أو الترتيب أو الأهمية النسبية: هذا المبدأ وثيق الصلة بالمبدأ السابق مع ما فيه من بعض التمييز. والمقصود هنا مراعاة التفاوت النسبي في الأهمية بين المنتجات المختلفة، فمن المعروف أن السلع والخدمات تتفاوت في أهميتها، فمنها الضروري ومنها الكمالي ومنها المتوسط أو العادي. ويمكن تصنيف ذلك على مستوى كل فرد أو أسرة، كما يمكن تصنيفه على مستوى الجماعة أو المجتمع، وذلك طبقًا لعامة الناس واحتياجاتهم، ومهما ارتبط ذلك التصنيف من الناحية الاقتصادية بحال ووضع كل شخص فلاشك أن له بعدًا اجتماعيًا عامًا، ولا يختلف اثنان حول كون الخبز سلعة ضرورية أو أساسية بينما العطور سلعة كمالية. وهكذا. وعادة ما لا تتسع الموارد لإنتاج كل شيء مطلوب من ضروري وحاجي وكمالي. وهنا نتساءل: ماذا نقدم؟ وماذا نؤخر؟ وما هو الهدى الإسلامي في هذا الشأن؟ وهل هناك إلزام شرعي بأن يبدأ المنتج بكذا ولا يبدأ بكذا؟ وهل يستوي في ذلك كون المنتج قطاعًا خاصًا أو قطاعًا عامًا؟ إن مبدأ

(٣٤) ابن تيمية، الحسبة ومسئوليات الحكومة الإسلامية، القاهرة: دار الإسلام، ص ٣١.

الأولويات مبدأ معترف به من كل الأنظمة والمذاهب، وفي كل المجالات، كما أنه محل اعتراف إسلامي. فالأمور على اختلاف طبائعها متفاوتة، والمصالح متفاوتة والمفاسد متفاوتة، وقد حثنا الإسلام على أن نبدأ بالأهم فالأهم إذا ضاقت الموارد والإمكانات. وقد تناول علماء الفقه والأصول هذا الموضوع من منظورهم تناولاً مفصلاً، فقالوا أن مقاصد الشريعة، أو بعبارة أخرى إن المصالح متفاوتة الدرجات، فمنها ما هو في مرتبة الضروري أو الأساسي، ومنها ما هو في مرتبة الكمالي أو التحسيني، وبين هاتين الدرجتين درجة متوسطة هي مرتبة الحاجي. والذي هو أقل ضرورة من الضروري وأكبر أهمية وأشد احتياجاً من الكمالي. وبعض الباحثين في الاقتصاد الإسلامي أخذ هذا التصنيف الفقهي ونادى بضرورة تطبيقه واستخدامه في المجال الاقتصادي بحيث تقوم السياسات الاقتصادية مرتكزة على مضمونه، فيكون البدء بالضروريات، ثم الحاجيات، وفي النهاية الكماليات⁽³⁵⁾.

ومعنى ذلك عدم جواز أو صحة قيام نهج اقتصادي أو سياسة اقتصادية مغايرة أو معاكسة.

وهناك ملاحظات عديدة حول هذا الرأي فما هو مستنده الشرعي؟ وكيف يطبق عملياً؟ وهل هناك شواهد أو تجارب عملية شرعية تؤيد ذلك. إن معنى القول بذلك عدم جواز وجود أي منتج حاجي أو كمالي في مجتمع ما طالما لم يستوف هذا المجتمع ضرورياته. ولاشك أن ذلك مخالف إلي حد كبير لما كان عليه الحال في صدر الإسلام حيث كانت توجد السلع الكمالية مع عدم الإشباع الكلي من السلع الضرورية. لقد كانت المدينة المنورة في أمس الحاجة إلي الحبوب والخبز ومع ذلك كانت تزرع الفواكه، وكان يتاجر في الفواكه والعمود وغيرها. ومع التسليم بهذه الملاحظات فإن القول بعدم ذلك كلية هو الآخر محل ملاحظات قد تكون أشد، حيث ينصرف المنتجون إلي مصالحهم الخاصة، وعادة ما يكون ذلك في العمل في السلع والخدمات الكمالية، حيث القوة الشرائية عالية. ومعنى ذلك ضياع الفئات الفقيرة بل وكثير من الطبقة المتوسطة، وهذا مناقض للمقاصد الشرعية من الإنتاج التي سبقت الإشارة إليها.

(35) صالح الصالحي، الحاجات الأساسية في الاقتصاد الإسلامي، ضمن "السياسة الاقتصادية في إطار النظام الإسلامي" المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة 1997.
د. محمد صقر، الاقتصاد الإسلامي - مفاهيم ومرتكزات، القاهرة: دار النهضة العربية، 1978، ص 69.

وإذا كان ذلك واضحًا على المستوى الجزئي أو الفردي فإنه أكثر وضوحًا وخطورة على المستوى الكلي أو القومي. فإذا ما ألقينا نظرة على تخصيص الموارد الإسلامية وطنيًا أو قوميًا فإننا نجد خللاً كبيراً، فالأساسيات مهملة والكماليات محظوظة. ولاشك أن ذلك غير مقبول شرعاً كما أنه غير سليم وصحيح اقتصاداً.

ومعنى ذلك أننا أمام عملية موازنة وموازنة، وعلينا بالنظر الشاملة التي تراعى البعد الخاص والبعد العام معاً، ومن ثم فعلينا بالإعمال المنقح أو الجزئي لهذا المبدأ. وليس الإعمال الكلي المطلق أو الإهمال الكلي المطلق. كذلك علينا أن نميز بين المنتج الفردي والمنتج الحكومي، وعلينا أن نميز داخل المنتج الفردي بين سلعة وأخرى، من حيث ما تتطلبه من خدمات ومرافق وتسهيلات من قبل الدولة. كل ذلك يولد لنا توليفة من الإنتاج أو المنتجات تحتوى على الأساسيات والضروريات بدرجة غالبية، ولا تخلو مطلقاً من خدمات وسلع حاجية وكمالية، كما تحتوى على سلع إنتاجية وسلع استهلاكية، وسلع ثقيلة وسلع خفيفة.

والمهم في الأمر أن يعكس هيكل الإنتاج القائم بقدر الإمكان كل ما تقصده الشريعة من السلوك الإنتاجي، وبالذات توفير أساسيات الحياة لجميع الأفراد. بحيث يكون لها الوزن الأثقل عند الترتيب والمفاضلة. وبحيث نبتعد بكل جهدنا عن تعايش الترف مع العوز، والتخمة مع الخواء، والآبار المعطلة مع القصور المشيدة، ولاشك أنه لو أحسن الأفراد فهم المقصود الإسلامي من العملية الإنتاجية، وكذلك الدولة استخدمت ما لديها من أدوات وأساليب وصلاحيات لحققت النمط أو الهيكل الإنتاجي الكفء الذي يريده الإسلام ويأمر به.

٥ - الكم أو الحجم المناسب: هذا المبدأ يتعامل مع قضية كم المنتجات. وبعبارة أكثر تحديداً نقول: هل الإسلام يرى الاستغلال الأقصى للموارد والطاقات بحيث تنتج أقصى قدر ممكن من المنتجات من سلع وخدمات أم يرى عدم الوصول إلي هذا الحد الأقصى في الاستغلال وفي المنتجات؟ هناك من ذهب من الاقتصاديين الإسلاميين إلي القول بالأول وهناك من قال منهم بالثاني. إن حجة من قال بالاستغلال الأقصى والإنتاج الأقصى أن في ذلك تحقيقاً لمقصود الشريعة بتنمية الأموال وعدم تعطيلها، وتحقيق أعلا معدلات الرفاهة الاقتصادية، وحجة من نادى بالاستغلال والإنتاج قبل حدود الطاقة القصوى أنه في الوصول إلي ذلك إسراف وإهدار وتبديد كما أن فيه اعتداء على البيئة،

وفيه اعتداء على حقوق الأجيال القادمة، وكل ذلك منهي عنه شرعاً، وإن فالحجم المطلوب شرعاً هو الحجم الأمثل وليس الحجم الأقصى (36).

ومع التسليم بوجاهة هذا الموقف الثاني فإن مشكلته تكمن في تحديد الحجم الأمثل. فما هو وما هي معايير وضوابطه؟ ومع التسليم بهذه المشكلة فإننا نسلم في الوقت ذاته بعدم استحالة التعرف عليه ووضع ضوابط له، في ضوء الإرشادات الشرعية المتنوعة، ومن خلال ما هو متاح للجماعة والدولة في الإسلام من تقدير للمواقف واتخاذ القرارات في ضوء هذا التقدير، طالما كان مستوفياً للضوابط الشرعية. وأياً كان، فالإسلام إذ يكره تعطيل الموارد والطاقات فإنه يكره بدرجة أشد الإسراف والترف والتبذير وفساد البيئة وإهدار المستقبل وما لأصحابه من حقوق لا تقل قدسية عن حقوق الحاضر. وبين هذا وذاك على الدولة أن توازن في ضوء المشاركة الحقيقية في الرأي من قبل كل من له فكر وبصر.

(36) رواه مسلم، صحيح مسلم، ج4 ص1837.

أسلوب الإنتاج

كما قدم الإسلام هدايته في الإجابة على التساؤلات المتعلقة بأهمية الإنتاج وأهدافه وبنوعية المنتجات وأحجامها وترتيبها قدم هدايته المتعلقة بكيفية الإنتاج، أو بعبارة أخرى بأسلوب الإنتاج.

وأسلوب الإنتاج يمكن أن يدرس من زاويته الفنية وأن يدرس من زاويته الاجتماعية، والأصح أن يدرس من الزاويتين معا.

الأسلوب الفني في الإنتاج: يقصد به استخدام القوانين الموضوعية المعروفة لدى الإنسان في العملية الإنتاجية واكتشاف ما يمكن اكتشافه منها للاستفادة به فيها. لقد خلق الله تعالى الكون محكوما بسنن، وعلى الإنسان التعرف على هذه السنن، ثم العمل بمقتضاها، حتى يتمكن من الاستفادة من الكون وكنوزه ﴿قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ (الطلاق: ٣)، ﴿إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ وَءَاتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا﴾ (الكهف: ٨٤) وقد تمكن ذو القرنين من فعل ما فعله ومن إنتاج ما أنتجه من مشروع عملاق تمثل في سد عظيم وذلك بفضل معرفته بالقوانين والسنن التي وضعها الله تعالى في خلقه وقد آتاها سبحانه وتعالى له.

وموقف الإسلام من هذا الجانب الفني في الإنتاج تجسد في قوله صلى الله عليه وسلم: "أنتم أعلم بشئون دنياكم"⁽³⁷⁾ فقد وكل الإسلام إلي العقل البشري والتجربة البشرية مهمة التعرف على ذلك والقيام به، دونما حجر أو تقييد، بل دعم وتحريض، فالناس من خلال عقولهم وتجاربهم أعلم بهذه الأمور، إذن هي دعوة قويّة وصريحة إلي استخدام كل ما يمتلكه الإنسان من خبرة ودراية وتجربة وفكر. وبهذا كان المنتج المسلم ليس فقط حرا في استخدام قدراته وملكاته في هذا الجانب، بل هو مأمور إسلاميا ببذل كل جهد وطاقة في سبيل التعرف على هذه القوانين وحسن الاستفادة بها. وتجدر الإشارة إلي أن هذا الحديث الشريف جاء بمناسبة إشارة الرسول ٣ باستخدام أسلوب فني معين في إنتاج بعض السلع، وشاءت إرادة الله تعالى ألا يكون هذا الأسلوب موافقا لسنن الله في خلقه، وذلك لحكمة جليلة، حتى تأتي كلمة الإسلام في هذا الشأن حاتمة وأمرة ومحرضة العقل

(٣٧) د. سعيد الخضري، الفن الإنتاجي وأثره على كفاءة الاستثمار في الدول النامية، القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٨١.

المسلم والحس المسلم على استخدام هذين المصدرين للوصول إلي المعارف المختلفة في هذا المجال.

ثم إن استخدام الأسلوب الفني المناسب يحقق العديد من مقاصد الإسلام في المجال الاقتصادي، فهو يحافظ على الأموال ويمنع إهدارها، وهو يُمكن من حسن استخدامها وتمييزها، كما أنه يسهم في تحقيق الرفاهة الاقتصادية للناس. والمسلم مأمور بحسن الوسيلة والأسلوب نفس مأموريته بحسن الغاية والمقصد.

والمعروف أن هناك العديد من الأساليب الفنية التي يمكن استخدامها في العملية الإنتاجية، منها ما يعتمد على كثافة رأس المال، ومنها ما يعتمد على كثافة العمل، ومنها ما يعتمد على تكنولوجيا متطورة، وما يعتمد على تكنولوجيا بسيطة. وعلى المنتج المسلم أن يقارن ويفاضل بين تلك الأساليب المختلفة ويختار أفضلها. ولا بد من وقفة مع هذه الأفضلية ومعيارها، فالمعروف أن الأساليب الفنية كثيرا ما تتفاوت من حيث التكلفة أو من حيث العائد فقد يتفق أسلوبان في إنتاج منتج معين لكن بتكلفة مختلفة، وقد يتفق أسلوبان في إنتاج منتج معين بتكلفة متساوية مع اختلاف مقدار الناتج في كل منهما. وعلى المسلم أن يختار الأسلوب الأكفأ وهو الذي يحقق عائدا أعلى أو يجلب تكلفة أقل. وليست المسألة على إطلاقها وإنما لا بد أن يتم ذلك في ضوء القيم والمبادئ والضوابط الإسلامية. ومن ثم فعليه ألا يخرج أو يخل بهذه الضوابط أو بعضها.

ففي كل من الأساليب الفنية المذكورة سلفاً نجد المزايا ونجد المثالب، من حيث العمالة والاستغلال الأمثل للموارد ونوعية العلاقات الاقتصادية الخارجية والأثر البيئي وغير ذلك (38).

وأحيانا ما يتعارض الاعتبار أو المعيار الخاص مع الاعتبار أو المعيار العام، وعلى المسلم هنا أن يبذل قصارى جهده في التوفيق بين الاعتبارين وعدم الإهمال الكامل لأي منهما.

(38) موضوع الأرباح وكونها هدفاً للمشروع الإنتاجي الإسلامي والحرص على تعظيمها نال قدرًا كبيراً من المناقشات بين الباحثين في الاقتصاد الإسلامي، ولمعرفة موسعة يراجع حوار حول تدريس الاقتصاد الجزئي من منظور إسلامي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، مجلد ١، ١٩٨٩، د. عبد الرحمن يسري، مقدمة في علم الاقتصاد الإسلامي، الإسكندرية، ٢٠٠٠، ص ٥٥ وما بعدها، د. رفيق المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، دمشق: دار القلم، ١٩٨٩، ص ٦٤.

وبالتالي فلنكن دالة الهدف بالنسبة له متعددة العناصر؛ العنصر الخاص والعنصر العام. قال تعالى: {وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ} (القصص: ٧٧). وعليه أن يعي جيدا أن لمليته الخاصة وظيفه اجتماعية لا تقل أهمية عن وظيفتها الخاصة. والمسلم يسلك مسلكه مستشعرا أنه في طاعة وعبادة، وأن عائدته مكون من عائد مادي مباشر وعائد غير مادي وغير مباشر، كما أنه يتحمل تكلفة خاصة مباشرة، ويتحمل معها تكلفة أخرى غير مباشرة. فهناك بالإضافة إلي العائد الدنيوي المادي والتكلفة المادية الثواب والعقاب في الآخرة. واستهداف الأرباح والمزيد منها مشروع في العمل الإنتاجي الخاص، بل ومطلوب شريطة أن يتم ذلك في إطار الضوابط والمبادئ الشرعية^(٣٩).

والأمر في اختيار الأسلوب الفني المناسب على مستوى الإنتاج العام الذي تقوم به الدولة أيسر وأهون، إذ على الدولة أن تراعى الأسلوب الأفضل، ومدخلة في حساباتها العائد الاجتماعي العام، وكذلك التكلفة الاجتماعية العامة، ومدخلة في حساباتها كذلك متطلبات المستقبل بجوار متطلبات الحاضر، وواعية بما هنالك من تداخل قوى بين مختلف الصناعات والقطاعات. وفي ضوء ذلك فإنه قد لا يكون من الصواب القول بأن الإسلام يفضل على طول الخط هذا الأسلوب أو ذاك. والصواب أن الأسلوب الذي يحقق تعظيم المصلحة العامة هو الأسلوب الأمثل إسلاميا وقد يكون في تنوع الأساليب من قطاع لقطاع، ومن صناعة لأخرى مخرج جيد من هذه المشكلة، وهنا تلعب الشورى والمشاركة الحقيقية دورها البارز في ترشيد القرار الحكومي، ومن ثم سلامة الأسلوب الفني المتبع.

الأسلوب الاجتماعي في الإنتاج: السلوك الإنتاجي سلوك اجتماعي بطبيعته، إذ يدخل المنتج في شبكة من العلاقات الاجتماعية متعددة الأطراف، فهناك العملاء وهناك الموردون وهناك العاملون بالمشروع، وهناك البيئة المحيطة، وهناك المجتمع ككل. والمنتج يدخل في علاقات مستمرة مع كل هؤلاء، فهو يبيع لهذا ويشترى من هذا، ويوظف هذا، ويقترض من هذا، ويشارك هذا، وينافس هذا، ويتحالف مع هذا، ويستفيد من الخدمات العامة، ويسهم في الضرائب.. الخ.

إن لا يتصور أن تحدث عملية إنتاجية في غيبة هذه الأبعاد الاجتماعية، والمنتج يتخذ لنفسه من الأساليب ما يراه مناسباً له في ممارساته لهذه العلاقات الاجتماعية.

(٣٩) المدخل، مرجع سابق، ج٤ ص١٤٤.

وعادة ما يحرص المنتج على استخدام الأسلوب الذي يراعى مصلحته الخاصة إلي أبعد حد ممكن. وفي حالات كثيرة لا يلتفت إلي مصالح الأطراف الأخرى في علاقاته، أو على الأقل لا يوليها ما تستحق من عناية ورعاية. فهو عادة ما يحرص على الأجر المنخفض للعاملين لديه، وعلى السعر المرتفع لعملائه وعلى السعر المنخفض لمورديه، وعلى أن يفوز بنصيب الأسد من السوق إن لم يكن السوق كله، ويحرص جهده على الحصول على الأموال المطلوبة بأقل التكاليف، وأحياناً ما يماطل في سدادها لأصحابها، كذلك فهو يحرص على الاستفادة القصوى من الخدمات والمرافق العامة، وفي الوقت نفسه تحمل أقل تكلفة ممكنة للدولة من خلال الضرائب وغيرها.

خلاصة القول: أن المنتج في علاقاته مع الغير عادة ما يكون رائده تحقيق أقصى قدر ممكن من العائد وتحمل أدنى قدر ممكن من الأعباء والنفقات. وهذا المسلك وإن بدا أنه أمر فطري عادي لا غبار عليه، لأن الجميع يحرص على ذلك والكل يدافع عن مصلحته الخاصة، لكنه في الحقيقة يجلب الكثير من المضار والمفاسد والشور، وخاصة إذا لم تكن هناك أية ضوابط أو قيود، ولم تكن القوى المتعاملة متعادلة، فعند ذلك يحدث الظلم والتظالم وبشيوعه ينهار المجتمع. ومن هنا حرص الإسلام على تقديم هداياته في كل هذه العلاقات الاجتماعية المتضمنة في العملية الإنتاجية. فحرم الظلم والضرر، وحرم بخرس الناس حقوقها، وحرم العرش والاحتكار، وحرم العدوان على الغير وإضراره، ورسخ في قلب وعقل المسلم أن إيمانه لا يكمل إلا إذا أحب لأخيه ما يحبه لنفسه. وعلى المنتج ألا ينتج بمال حرام، مثل الربا. وقد أجمل ابن الحاج هذا كله في عبارة جامعة فذة إذ يقول: "لكن يتعين عليه أن يتجنب في صناعته كل ما يعلم أنه مفسد لنيته أو منقص لها" (40).

(٤٠) د. شوقي دنيا، دور الدولة في التنمية في الاقتصاد الإسلامي، ضمن "التنمية من منظور إسلامي" المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب والمجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، عمان ٩-١٩٩١/٧/١٢.

مسئولية الإنتاج

نأتي إلي السؤال الأخير: من المسئول عن الإنتاج؟ ونحاول أن نتعرف على الهدى الإسلامي حيال الإجابة عليه. وتتحدد المسؤولية عن الإنتاج في ضوء مقاصد الشريعة في المجال الاقتصادي عامة والمجال الإنتاجي منه خاصة.

إن الإسلام يريد إنتاجاً بنمط خاص ومواصفات معينة، وحتى يتحقق ذلك قَدَّمَ نظاماً معيناً للملكية، وللحرية الاقتصادية، ولدور الدولة، وللتوزيع، والأسعار، وكلُّ يخدم في النهاية مقصود الشريعة في الإنتاج. وبالبحث والدراسة تبين أن مقصود الشريعة في الإنتاج يتطلب أن تكون الجهة المسؤولة عنه ممثلة في الأفراد والدولة معاً، أو بعبارة أخرى في القطاع الخاص والحكومة. ودور القطاع الخاص في الإنتاج من المنظور الإسلامي من الواضح بمكان فهو مؤيد ومؤصل بالعديد من النصوص والقواعد الشرعية. وبالتالي فإن مسؤولية القطاع الخاص الإنتاجية هي أصل أصيل في الاقتصاد الإسلامي. فهو من جهة حق مقدس له، لا يجوز للدولة الاعتداء عليه تحت أي ظرف، طالما تم في الإطار الشرعي، كما أنه من جهة أخرى واجب محتتم، لا يجوز للقطاع الخاص التخلي عنه أو الإهمال فيه. أما دور ومسئولية الدولة عن الإنتاج فهو أيضاً من الأصول الأساسية الأصيلة في الاقتصاد الإسلامي. بهذا جاءت النصوص وتضافرت القواعد الشرعية. وهذا الدور أو المسؤولية الحكومية في الإنتاج ذو شطرين؛ الشطر الأول مسؤولية الدولة عن إنتاج القطاع الخاص، فليس معنى كون هذا شأن القطاع الخاص وأمرًا من أموره انتفاء مسؤولية الدولة عنه، فهي مسؤولة عن تمكين القطاع الخاص من القيام بدوره والاستفادة بحقه، وهي مسؤولة في الوقت ذاته عن حمله على أداء واجبه على الوجه الأمثل⁽⁴¹⁾.

وكثيراً ما ينحرف القطاع الخاص عن جادة الطريق، جرياً وراء النفع الخاص، وقد يرتكب في ذلك الجرائم والمنكرات في حق الغير وحق المجتمع. ونحن جميعاً مأمورين بتغيير المنكر. والدولة في ذلك على رأس المأمورين، كما يقول بحق الدكتور هيكل: "هذه الوصية التي جاءت في حديث تغيير المنكر في صيغة الأمر، والموجهة لكل فرد من المجتمع، يجب أن تعتبر على أنها موجهة كذلك إلي الدولة في مجموعها. بل إن عبئها يقع على الدولة بقدر يفوق العبء الذي يجب أن يتحمله الفرد وذلك لأن الدول يجب ألا تقف

(٤١) المدخل إلي الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص١٤٣.

موقف المنفرد اللامبالي في مواجهة الفوضى التي تسود النشاطات الاقتصادية المختلفة في ظل المفاهيم الاقتصادية الغربية التي تترك لرجال الأعمال حرية العمل والإنتاج وبالتالي حرية الهيمنة على الأسواق واستغلال الناس. فالدولة الإسلامية انطلاقاً من المبادئ الدينية التي تقوم عليها يجب أن تتدخل بكل إمكانياتها وأجهزتها المختلفة لتحقيق الاستغلال الأمثل لموارد المجتمع...»(42).

أما الشطر الثاني في مسؤولية الدولة عن الإنتاج فهو ما يتعلق بممتلكاتها العامة ذات الصلة الإنتاجية، فعليها أن تمارس الإنتاج فيها وتتميتها وتستثمرها ولا تتركها عاطلة، وينطبق عليها كل ما ينطبق على إنتاج القطاع الخاص من قواعد ومبادئ وضوابط، من حيث الهدف والوسيلة والنوعية.. الخ فولى الأمر مأمور بتثمين أموال بيت المال بكل ما يتيسر له(43). وقد قدم الإسلام للدولة في ذلك خيارين عليها أن تختار أفضلهما في ظل ملابساتها وظروفها، فلها أن تقوم هي نفسها بالإنتاج من خلال ما يعرف حالياً بالقطاع العام، ولها أن تخول وتفوض عمليات الإنتاج للقطاع الخاص، بنظام يحفظ حقوق المجتمع فيها وفي عاندها. والتجارب والشواهد العملية في صدر الإسلام عديدة، ومنها الإقطاع، وأراضى الفتح، وأراضى الصواف. وكلام الفقهاء في ذلك واضح بين(44).

واجتماع الشطرين الخاص والعام في العملية الإنتاجية، أو بعبارة أخرى اشتراك كل من القطاع الخاص والدولة في تحمل مسؤولية الإنتاج ينتج تنظيمًا معينًا للإنتاج، يرتكز من ناحية على جهاز السوق، ومن ناحية أخرى على العمل الإداري الحكومي، والدولة مفوضة شرعاً في استخدام ما لديها من سياسات مالية ونقدية وغيرها، وكذلك من أساليب تخطيطية، تحقيقاً وقياماً لها بدورها، شريطة أن تلتزم في كل ذلك بالإطار الشرعي.

ومسؤولية الدولة عن الإنتاج لا تقف عند ذلك، بل عليها مسؤولية إعداد وتجهيز وتهيئة البيئة الصالحة لقيام عملية إنتاجية ناجحة، ومن ذلك على سبيل المثال وليس الحصر:

(٤٢) د. شوقي دنيا، تمويل التنمية في الاقتصاد الإسلامي، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٤، ص— وما بعدها.

(٤٣) ابن رشد، المقدمات، بيروت: دار صادر، ص—٢٢٥، يحيى بن آدم، الخراج، بيروت: دار المعرفة، ص—٢٢.

(٤٤) وخير مثال لذلك دولة عمر بن الخطاب t ، انظر شوقي دنيا، الإسلام والتنمية الاقتصادية، القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٧٩، ص—٣٧٤ وما بعدها.

١- تربية الإنسان التربوية الشرعية الاقتصادية الصحيحة وتعليمه التعليم الجيد الذي يولد فيه الثقافة الإنتاجية الإسلامية، فالإنسان بما يقدمه من عمل هو العنصر الفعال الأساسي في العملية الإنتاجية، وما لم تتوفر له القدرة والأمانة فلن ينهض بمهمته على الوجه المرجو، وتلك مسئولية الدولة في المقام الأول.

ولا تقف مسئولية الدولة في تربية وتأهيل الفرد عند حد التربية الإنتاجية، بل تتعداها إلى التربية الاستهلاكية الصحيحة، لما للاستهلاك من آثار بارزة إيجابية أو سلبية في العملية الإنتاجية. وقد مارست الدولة الإسلامية في عهدها الزاهية السابقة الدور التنقيفي الإنتاجي والاستهلاكي للأفراد⁽⁴⁵⁾.

٢- توفير البيئة المالية والتمويلية الفعالة اقتصاديا والمباحة شرعاً.

٣- إقامة العلاقات والاتفاقيات الاقتصادية الخارجية بالشكل الذي يوفر للإنتاج فرصته للانطلاق والنمو، ومن ذلك على سبيل الخصوص إقامة التعاون الاقتصادي الإسلامي بنماذج وصوره الفعالة.

٤- إقامة أجهزة حكومية لحماية المستهلك، وتشجيع وتدعيم الأجهزة الشعبية في هذا الصدد، مستفيدة في ذلك من التجربة الإسلامية السابقة الممثلة في جهاز الحسبة.

٥- ونفس الحال ينطبق على حماية البيئة وإقامة وتشجيع كل ما يعمل على ذلك من أجهزة ومؤسسات.

هذه نبذة سريعة، ولا أزعم أنها وافية أو شاملة أو حتى كافية، عن السلوك الإنتاجي في الإسلام من الناحية المثالية أو النموذجية أو من حيث مراد الشارع ومقصوده. فماذا عن السلوك الإنتاجي الإسلامي من حيث الواقع القائم فعلاً وإلي أي مدى يتفق أو يختلف مع المثال؟ هذا ما يعرض له بإيجاز شديد المبحث التالي.

(٤٥) د. محمد عبد الحليم عمر، المنهج الإسلامي في الإنتاج، مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، العدد الثامن ١٩٩٩.

المبحث الثاني

السلوك الإسلامي في الإنتاج - الواقع

من خلال عرضنا السابق للسلوك الإنتاجي طبقاً لما يريده ويقصده الإسلام، في حدود فهمنا له تبين أن السلوك الإنتاجي الإسلامي هو سلوك رشيد وفعال، ويولد عملية إنتاجية ناجحة بكل المعايير، فإذا ما يمتنا وجوهنا شطر الواقع القائم فعلا في دنيا المسلمين، وفي حياتهم الاقتصادية الإنتاجية، لننتعرف على الواقع الإنتاجي وما يقوم عليه من ركائز وما يتميز به من سمات وخصائص، مستهدفين بهذه المعرفة معرفة أهم وهى مدى اتفاق الواقع مع المثال ومدى اختلافه عنه، فإننا عادة ما لا نجد الواقع هو نفس المثال، بل هناك فروق واختلافات في ناحية أو أخرى من النواحي، وهذا الاختلاف والتمايز هو من حيث أصله أمر عادى لا يثير كثيراً من الخوف والاضطراب، لأن المثال عادة بحكم جوهره وحقيقته هو ما يعزى على التجسيد الواقعي تماماً، وربما لم يحدث انطباق الواقع مع المثال على مستوى الأفراد إلا على شخص الرسول ٢. والمهم أن تكون الفجوة بينهما ضيقة بقدر الإمكان، وقد تحقق ذلك في مجتمع المدينة في زمن الرسول ٣. والخطورة تكمن في اتساع الفجوة واحتداد الاختلافات والفروق وبعد الثقة، بحيث يكون المثال في وادٍ والواقع في وادٍ آخر. عند ذلك يكون الفرد ويكون المجتمع في خطر داهم ماحق وعليه أن يتجه بواقعه سريعاً نحو المثال.

ماذا عن الواقع الإنتاجي في العالم الإسلامي اليوم؟ إن تقصى هذا الواقع على أصعدته المختلفة المتدرجة أمر فوق الطاقة. وما يمكن عمله هو الإشارات المجملية السريعة إلى أهم ملامح ومواصفات هذا الواقع، آخذين في الحسبان المستوى الجزئي والمستوى الكلي، المستوى القطري والمستوى الإقليمي والمستوى الإسلامي. ودون إصدار حكم سابق فإن أحد الملامح العامة والأساسية في الواقع الإنتاجي الإسلامي هو ابتعاده كثيراً عن المثال الإسلامي الإنتاجي. وشواهدنا ومؤيدتنا في القول بذلك عديدة. وقبل أن نأخذ في عرض بعض هذه الشواهد يجدر التنبيه إلى مسألة منهجية مهمة تيسر لنا عملية التعرف السليم على موقع الواقع الإنتاجي من المثال. وفي نظري أن ذلك يكون من خلال النتائج والمترتبات. بمعنى أن المثال الإسلامي في الإنتاج يرتب نمطاً إنتاجياً ذا كفاءة عالية، كما يرتب درجة عالية من الرفاهة الاقتصادية العامة، وكذلك درجة عالية من التدين والطاعة. فهل الواقع الإنتاجي الإسلامي اليوم محقق لتلك النتائج؟ هل نستطيع

القول بأن نمط الإنتاج السائد اليوم هو نمط ذو كفاءة عالية، وهو نمط مؤدٍ لمستوى عالٍ من الرفاهة الاقتصادية والاجتماعية، وهو نمط تتخلله القيم والمبادئ الإسلامية ونشع منه الطاعة والتدين؟
إن الإجابة على تلك التساؤلات من خلال الواقع هي إلي النفي أقرب منها إلي الإيجاب.

ويمكن التدليل السريع المجل على ذلك بما يلي من أمور، هي بالفعل حقائق لا تحتاج إلي تأصيل وتدليل.

١ - **حجم الإنتاج الإسلامي المعاصر:** تفيد الدراسات والبحوث أنه إذا ما قورن حجم الإنتاج في العالم الإسلامي على كل مستوياته، وخاصة على المستوى الإسلامي، ثم المستوى الإقليمي (العرب مثلاً)، ثم المستوى القطري، وأخيراً المستوى الجزئي. إذا ما قورن بالحجم المتوفر المتاح لدى المسلمين من عناصر الإنتاج فإن هذا الحجم يبدو متواضعاً، إن لم يكن متدنياً. فما هو قائم أقل بكثير مما يمكن أن يكون في ضوء هذه العناصر الإنتاجية المتوفرة. والإحصاءات توضح اتساع الفجوة بين الموارد والمنتجات. والملاحظ أن ذلك يكاد يكون عاماً وشاملاً كل القطاعات الاقتصادية، فنجد في الزراعة ونجد في الصناعة والتعدين ونجد في التجارة والخدمات. فإنتاج العالم الإسلامي بكامله لا يضاهي إنتاج دولة واحدة من بعض الدول المتقدمة. مع ضخامة ما يمتلكه من موارد وطاقات بالنسبة لهذه الدولة أو تلك.

وقد انعكس هذا في تدنى مستوى النمو الاقتصادي ومعدلاته في هذا العالم، كما انعكس في تدنى مستويات المعيشة فيه فغالبية العظمى تقع في أدنى درجات السلم في مستوى الدخل. وكذلك في اعتماد هذا العالم بشكل أساسي على المنتجات الأجنبية.
إن نحن أمام حقيقة لا مجال للجدال حولها تتمثل في تدنى وضع الإنتاج في العالم الإسلامي^(٤٦). وبلاشك فإن هذا يتعارض تماماً وما يجب أن يكون في ضوء المثال الإسلامي الذي يجعل قضية الإنتاج في أوليات الفرائض الشرعية بالنسبة للمسلم، والذي يجعل من إعمار الأرض واستغلال هذه الخيرات الإلهية هي مناط استخلاف الله تعالى للإنسان في الأرض. إن هناك العديد من الموارد الاقتصادية المعطلة أو التي لا تُشغل التشغيل الأمثل دونما مبرر موضوعي لذلك.

(٤٦) د. عمر المرزوقي، التبعية الاقتصادية وعلاجها من منظور إسلامي، رسالة دكتوراه، كلية الشريعة، جامعة أم القرى، ١٤١٥هـ.

٢ - جودة المنتجات الإسلامية المعاصرة: المنتج الإسلامي هو بوجه عام ذو جودة ضعيفة، وخاصة إذا ما قورن بالمنتج الأجنبي، وينطبق ذلك على المنتجات الاستهلاكية بشتى صنوفها كما ينطبق بوجه أخص على المنتجات الإنتاجية، إن كانت موجودة أصلاً في ربوع العالم الإسلامي، فقل أن نجد ماركات عالمية إسلامية لأي منتج من المنتجات. وأبلغ دليل على ذلك ما يلقاه المنتج الإسلامي من صعوبات جمة في مجال التصدير، بل حتى في السوق المحلي، ووراء ذلك العديد من العوامل منها تخلف الفن الإنتاجي، والتخلف التكنولوجي ورداءة وقلّة رؤوس الأموال، وتدنى مستوى المهارة والخبرة الإدارية والفنية. وكل تلك العوامل مناقضة للهدى الإسلامي في المجال الإنتاجي الذي يؤكد على بلوغ جودة المنتج أعلا مستوى ممكن. ويؤكد على ضرورة توفير كل مقومات تحقيق ذلك المستوى. ومعنى ذلك أنه قد أنضم في المنتج الإسلامي الواقعي القلة وتدنى الجودة. وهذا لا ينفى وجود بعض المنتجات الإسلامية التي جمعت مع الوفرة جودة طيبة لكن ذلك لا يمثل جزءاً جوهرياً من المنتجات.

٣ - هيكل الإنتاج الإسلامي المعاصر: من السمات المميزة لهذا الإنتاج والتي لا يختلف حولها اثنان ما هنالك من تشوه واختلال في هيكله. فعنصر الأولويات غائب، فكم من منتج ضروري وأساسي لا يوجد، وإذا ما وجد فبحجم أقل ونوعية أردأ، وخذ مثلاً على ذلك سلعة الغذاء وسلعة السلاح وسلعة السكن الشعبي وخدمة العلاج الأساسي وخدمة التعليم الأساسي، هناك وفرة في بعض المنتجات وندرة في بعضها الآخر، ولو كان ذلك متمشياً مع درجة أهمية السلعة للعامة لكان أمراً محموداً لكنه معاكس لها، فالوفرة في بعض الكماليات والندرة التي تكاد تصل في بعض صورها إلي الندرة المطلقة في الكثير من الأساسيات، فالجودة كبيرة ومتزايدة بين المطلوب والموجود في العديد من المنتجات السلعية والخدمية الضرورية، على مستوى العالم الإسلامي، وعلى مستوى كل دولة تقريباً، فهو يعاني من مشكلات حادة في السكن والغذاء والعلاج والتعليم والعمل.

٤ - التبعية الاقتصادية في العالم الإسلامي: من حقائق الحياة المعاصرة أن العالم الإسلامي المعاصر في مجمله يعيش حالة على غيره تابعاً له. وذرورة المأساة أنه يعيش حالة العالة والتبعية الناجمة عن الفقر والعوز، كشأن العديد والعديد من دوله الفقيرة، كما يعيش حالة الغنى والثروة، كشأن القلة القليلة من دوله ذات الثراء المالي الذي بدلاً من أن يكون مصدر قوة واستقلالية لها صار مصدر تبعية واحتياج منها إلي الدول الأخرى التي

تقوم بتوظيفه واستغلاله لمصالحها قبل أي شيء. فارتفعت إيراداتها مع هذه الأموال المرهونة لدى الغير.

تنفسي التبعية الاقتصادية في العالم الإسلامي بصورها المختلفة التجارية والمالية والفنية والخدمية⁽⁴⁷⁾. وكل ذلك مناقض لمقصود الشريعة من الإنتاج الذي عليه أن يوفر للأمة وضع القيادة ووضع الشهادة ووضع العزة والمنعة والاستقلالية.

إن شيوع هذه التبعية الاقتصادية بهذا الشكل الفج لدليل دامغ على انحراف الواقع الإنتاجي الإسلامي عن المثال الإنتاجي الإسلامي.

٥ - تدنى درجة التعاون الاقتصادي البيني في العالم الإسلامي: أيضاً من الحقائق الاقتصادية المرة ما نجده من تدنى درجة التعاون الاقتصادي البيني في الدول الإسلامية، ويتجلى ذلك في التجارة وفي الاستثمارات وفي المشروعات المشتركة. وليس بخاف أنه حتى الآن لا نجد تكتلاً اقتصادياً إسلامياً فعالاً على أي مستوى من المستويات⁽⁴⁸⁾، وطبقاً للقوانين الاقتصادية المعروفة فإن ذلك كان وراء تدنى الوضع الإنتاجي في العالم الإسلامي على المستوى الكمي والمستوى الكيفي معاً. والمعروف أن الهدى الإسلامي يحتم توثيق التعاون الاقتصادي بين دول العالم الإسلامي، وبين الشركات والمشروعات الإسلامية. وتحقيقاً لذلك فقد جاءت الشريعة مزيلة لكل العقبات السياسية والاقتصادية والثقافية التي تحول دون قيامه. وربما كانت الفجوة بين الواقع والمثال في هذا الجانب من أكبر وأوسع الفجوات. فالهدى الإسلامي في هذا المجال يجعل من العالم الإسلامي كله وحدة اقتصادية إن لم تكن وحدة سياسية. والواقع الفعلي ينبيء بعكس ذلك تماماً. وذروة المأساة أنه لا يوجد هناك مبرر موضوعي واحد لوجود هذه الظاهرة المرضية والشاذة بالنسبة للمثال من جهة ولما هو في العالم الإسلامي كله اليوم من جهة أخرى، حيث التكتلات تنتشر هنا وهناك، اللهم إلا على البقعة الإسلامية من الكرة الأرضية.

٦ - عدم قيام الدول الإسلامية بمسئولياتها الإنتاجية على الوجه المطلوب: ليس من العسير على أي مهتم بالشئون الاقتصادية أن يدرك أن العديد من الدول الإسلامية المعاصرة لا تقوم بدورها ولا تنهض بمسئوليتها في المجال الإنتاجي على الوجه الذي

(٤٧) د. إسماعيل شلبي، إمكانيات التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية، ضمن مجلد أبحاث المؤتمر الدولي "اقتصاديات الدول الإسلامية في ظل العولمة" مركز صالح كامل، جامعة الأزهر، ١٩٩٩م.
(٤٨) د. محمد عمر شابرا، الإسلام والتحدى الاقتصادي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، فرجينيا، ص٣٧٤، الولايات المتحدة ١٩٩٦.

يشير به الإسلام. ويبدو ذلك واضحاً في مسؤولياتها حيال القطاع الخاص، تدعيماً حقيقياً، وتقويماً وتوجيهاً فعالاً، وكذلك في مسؤولياتها حيال الممتلكات العامة، توظيفاً رشيداً واستغلالاً فعالاً. فكثيراً ما نشاهد عقبات وصعوبات أمام انطلاق القطاع الخاص مصدرها الحكومات وما لديها من أجهزة ومؤسسات وتشريعات. لقد جاءت للإعانة فإذا بها في حالات عديدة وغالبية تصبح مصدرًا للإعاقة، ولا أدل على ذلك من موقفها السلبي حتى الآن حيال المشروعات الصغيرة، مع أنها ذات أهمية إستراتيجية في عمليات التنمية وإزالة الفقر والعوز في أشنع صورته والتخفيف الكبير من حدة البطالة المتفشية. وكثيراً ما نشاهد انحرافات ومفاسد في القطاع الخاص ولا نجد ردعاً من الحكومات بل قد تبلغ المسألة ذروتها فنجد دعماً وتسترًا وتسهيلاً. وبدلاً من أن تكون سلطة وقوة أمام الانحراف والفساد صارت غير ذلك.

ولدى الدول الإسلامية المعاصرة نزوع قوى نحو "فض يدها" من المجال الاقتصادي، وتحويل المشروعات الاقتصادية العامة إلى مشروعات خاصة، وترك الساحة كلية للقطاع الخاص.

ولاشك أن الكثير من تلك التوجيهات تتعارض مع الهدى الإسلامي في تحديده لدور الدولة في المجال الاقتصادي. ولاشك، من جهة أخرى، أن تلك التوجيهات مثلت في معظم حالاتها سبباً رئيساً فيما يعانيه الإنتاج الإسلامي المعاصر من ضعف وتشوه واختلال.

المبحث الثالث

تحريك وتوجيه الواقع نحو المثال

هذا هو الواقع وذاك هو المثال وهذه هي الفجوة السحيقة بينهما، فهل نقف عند ذلك نتأمل ونتحسر؟! إنا، بالتعبير الإسلامي أمام منكر، والإسلام يأمر الجميع بالتضافر والتكثّل لتغيير وإزالة المنكر، ويحمل الجميع مسئولية تغييره، وإلا أثم الجميع ونزل الضرر بالجميع. على العالم أن يغير بالكلمة والعلم والمعرفة، وعلى المسئول وولى الأمر أن يغير باليد والفعل والعمل. إن الأول مسئول عن توضيح كيفية التغيير، والثاني مسئول عن تنفيذ التغيير، والأمة بأسرها مسئولة عن الدعم النفسي والمعنوي والمادي لعملية التغيير.

وفيما يلي نطرح بعض الأفكار والتصورات التي نراها ضرورية لتحريك الواقع وتوجيهه صوب المثال.

١ - إعادة هيكلة الإنتاج في العالم الإسلامي: سبق أن أشرنا إلي تلك الحقيقة الماثلة للعيان والمتمثلة في تشوه واختلال الهيكل الإنتاجي في العالم الإسلامي المعاصر. وإن فإحد الإصلاحات الكبرى والأساسية إعادة هيكلة هذا الإنتاج، بما يبرز بوضوح مبدأ الأولويات. فتمثل فيه مساحة واسعة المنتجات الأساسية من استهلاكية وإنتاجية، وتخف كثيراً المنتجات الكمالية. ويمكن تحقيق ذلك من خلال التربية الأخلاقية والاجتماعية، وإزالة العقبات، وتوفير الحوافز والتسهيلات، ورسم السياسات المالية والنقدية والتجارية بحيث تسهم في تحقيق هذا المطلب⁽⁴⁹⁾.

٢ - تربية الأفراد على السلوك الاستهلاكي الرشيد: ذلك أن الاستهلاك، كما سبقت الإشارة يؤثر جوهرياً في نمط وهيكل الإنتاج، ويتعدّل نمط الاستهلاك بما يتواءم والهدى الإسلامي القائم على احترام مبدأ الأهم فالأهم، والاعتدال والبعد عن الإسراف والتصرف فإنه يتعدّل تبعاً لذلك نمط الإنتاج ومن ثم تخصيص رشيد للموارد يقوم على مبدأ الأولويات، الذي يوليه الإسلام عناية كبيرة. وأمام الدولة في ذلك الوسائل والأجهزة والسياسات العديدة التي تستخدمها لقيام هذه التربية على الوجه المرجو⁽⁵⁰⁾.

(٤٩) د. شوقي دنيا، دور الدولة في التنمية، مرجع سابق.

(٥٠) د. محمد عمر شابرا، مرجع سابق، ص٣٧٩، د. عبد الرحمن يسرى، الصناعات الصغيرة في

البلدان النامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، ١٩٩٥.

٣ - إعطاء القطاع الزراعي أولوية كبرى: معروف أن العالم الإسلامي يعاني عجزاً شديداً في المنتجات الغذائية وعلى رأسها الحبوب، ومعروف أن الغذاء يقف على رأس الاحتياجات الأساسية للإنسان. وقد حبا الله تعالى العالم الإسلامي في مجموعه الموارد الزراعية الوفيرة، وعليه أن يحسن استغلالها فيما يحقق له تأمين الغذاء الأساسي لسكانه، حتى لا يقع فريسة سهلة هيبة أمام تسلط الغير وجبروته. ومن هنا فإنه يتحتم على الدول الإسلامية أن تعطى لهذا القطاع رعاية خاصة، وتقدم له كل الدعم والتسهيلات، حتى ينهض بهذه المهمة، ومن الصواب في هذه المرحلة أن تتحيز الدول لقطاع الزراعة؛ تسعيراً وتسويقاً واستثماراً وإنفاقاً ودعمًا، وعليها أن تستفيد إلى أقصى حد ممكن من التشريع الإسلامي المهم في هذا المجال وهو إحياء الموات والإقطاع، وكذلك عليها تفعيل كل الأدوات والصيغ الإسلامية التمويلية الفعالة في هذا القطاع. وكذلك التشريعات الضريبية.

٤ - تفعيل المشروعات الصغيرة: رغم كل ما قد يقال فإن المشروعات الصغيرة هي عماد التنمية، وخاصة في نموذجها الإسلامي، الذي يركز على المزيد من التشغيل والتوظيف لعنصر العمل، وعدم الوله الزائد بالمشروعات الكبرى العملاقة ذات الاستثمارات الضخمة والتكنولوجيا المتطورة.

٥ - تحديد واضح وثابت لدور الحكومة في المجال الاقتصادي بما يتفق والهدى الإسلامي:

لا نبالغ إن قلنا إن أي تحريك وتوجيه للواقع صوب المثال لا يمكن أن يحدث في غيبة وجود دور واضح وقوى للحكومة في المجال الاقتصادي. وفرق كبير بين ضرورة وجود ذلك وقيام الدولة بالإنتاج من خلال ما يعرف بالقطاع العام. هذا أمر وذاك أمر آخر. إن الدول الإسلامية المعاصرة تكاد تفنق رؤى واضحة لما ينبغي لها أن تقوم به. وبالتالي فليست لديها خطة إستراتيجية تقود من خلالها المجتمع ناحية الإنتاج الوفير الجيد ذي النمط الإسلامي.

وهكذا بات تحديد هذا الدور، والاستقرار حياله، واعتباره من الأمور التي لا تقبل التغيير بين الحين والآخر أمراً ضرورياً لتحقيق الإصلاح المنشود.

٦ - إعادة صياغة النظم التعليمية بما يجعلها تركز على النهج الإسلامي الصحيح في كل المجالات: حتى يتوفر للجميع قسط طيب من العلم والثقافة الاقتصادية الشرعية،

ومن ثم تتجه سلوكياتهم الاقتصادية نحو النموذج أو المثال الإسلامي في المجال الاقتصادي.

٧- إعطاء المشروعات الاقتصادية الإسلامية المشتركة كل عناية واهتمام: سواء من قبل رجال الأعمال أو من قبل الحكومات، واعتبار التعاون القوى بين الدول الإسلامية إحدى ركائز تنمية الإنتاج وتعديل هيكله وارتفاع مستواه.

٨- تفعيل دور المؤسسات المصرفية وما يعرف بالقطاع الثالث من جمعيات ومؤسسات ونقابات وغيرها وبذلك يتوفر عنصر قوى للمراقبة والمتابعة لنشاط الحكومة ونشاط رجال الأعمال وأيضًا نشاط القطاع العائلي، ولتحقيق التوازن والتناغم بين هذه الجهات. فتتجه جميعًا نحو خدمة المصالح العامة ومصالح كل الفئات.

الخاتمة

هذا عرض سريع جدًا للسلوك الإنتاجي في الإسلام على مستوى الواقع والمثال. وهو عرض لا ندعى له الكمال، بل ولا حتى الكفاية، ولكنه مع ذلك قدم بعض الإيحاءات والدلالات المفيدة والمهمة في هذا الموضوع.

إن أهم ما يمكن ملاحظته أن الهدى الإسلامي في مجال الإنتاج والذي يجسد ما يطلق عليه المثال أو النموذج الإسلامي الإنتاجي هو نموذج واقعي، بمعنى أنه غير خيالي يعز على التطبيق. فأهدافه ممكنة وأساليبه وأدواته في حيز الإمكان، ثم إنه من ناحية أخرى يضع السلوك الإنتاجي الرشيد ضمن قمة الأعمال التي يطلبها ويأمر بها الإسلام أتباعه. ومن ثم يعد من أهم أنواع الطاعات والعبادات في الإسلام.

وتطبيق هذا النموذج يحقق للمسلمين الكفاءة الاقتصادية العالية، والرفاهة الاقتصادية والاجتماعية الشاملة، كما يحقق لهم العزة والقوة على المستوى العالمي. وبرغم توفر هذا النموذج الإسلامي فإن الواقع الإنتاجي للمسلمين يختلف كثيرًا عن مقولات هذا النموذج، فهو من حيث الحجم متدني، ومن حيث الهيكل مشوه، ومن حيث الجودة ليس ردي.

ومن الضروري تعديل هذا الواقع من خلال خطة علمية ملزمة، بحيث يتجه بقوة صوب المثال والنموذج. وبهذا وحده تتحقق للمسلمين العزة والمنعة في عالم اليوم.

والله أعلم

القيم التربوية والضوابط الشرعية
للسلوك الاستهلاكي الإسلامي

أ.د. حسين حسين شحاتة
أستاذ المحاسبة

بكلية التجارة - جامعة الأزهر

تقديم عام

من الأفكار الحديثة في مجال الاقتصاد على المستوى العالمي أفكار تهتم بالقيم والأخلاق ولا سيما في مجال معالجة المشكلات الاقتصادية، فقد قال موريس آليّة من رواد الاقتصاد الوضعي العالمي بأن هناك مشكلات معينة لا يمكن أن تعالج إلا من خلال القيم والأخلاق ولا سيما التي تتعلق بسلوكيات المستهلك.

ولقد اهتم الإسلام بهذه القضية منذ آلاف السنوات حيث تعتبر القيم الإيمانية والأخلاقية من أهم العوامل التي تؤثر في القرار الاستهلاكي، كما يحكم سلوكيات المستهلك ضوابط شرعية مستنبطة من مصادر الشريعة الإسلامية منها على سبيل المثال: الحلال والطيبات والأولويات الإسلامية والاعتدال وتجنب الإسراف والتبذير والتقتير والتقليد المخالف لشرع الله وكذلك تحريم التعامل مع أعداء الدين والوطن إلا لضرورة معتبرة شرعاً.

ولقد وضع علماء الاقتصاد الإسلامي المعاصرين نماذج بيانية لسلوك المستهلك المسلم، وأوضحوا العلاقة بين التغيير في الدخل والاستهلاك، وكذلك العلاقة بين التغيير في الأسعار والاستهلاك وخلصوا إلى أن هناك حدوداً دنياً وحدوداً قصوى لا يجب للمستهلك المسلم تجاوزها مهما زاد الدخل أو انخفضت الأسعار وهي حدود الإسراف والتقتير، وهذا مخالف لما هو سائد في الفكر الاقتصادي الوضعي.

ولقد طبقت نظرية القيم الإسلامية والضوابط الشرعية في صدر الدولة الإسلامية في ضوء نماذج حية من سلوكيات رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة رضوان الله عليهم، وهذا يمثل الإطار الفكري والتطبيقي لسلوكيات المستهلك المسلم.

وتختص هذه الدراسة بالمفاهيم السابقة مع التركيز على أثر القيم الإسلامية التربوية والضوابط الشرعية على سلوك المستهلك المسلم وتأسيس ذلك من مصادر الشريعة الإسلامية، وتقديم نموذج إسلامي للسلوك الاستهلاكي يمكن الاستعانة به في اتخاذ القرارات الاستهلاكية على مستوى الفرد ومستوى الدولة.

ولقد خططت الدراسة بحيث تقع في ثلاث مباحث على النحو التالي:
المبحث الأول: أثر القيم التربوية الإسلامية على السلوك الاستهلاكي.
المبحث الثاني: الضوابط الشرعية للسلوك الاستهلاكي.
المبحث الثالث: نماذج من السلوك الاستهلاكي من حياة الرسول ٣.
ولقد أردنا في نهاية الدراسة مجموعة من النتائج والتوصيات و قائمة بأهم
المراجع مرتبة حسب ورودها في متن الدراسة.
وأدعو الله سبحانه وتعالى أن تكون هذه الدراسة نافعة، وأن يكون الجهد الذي بذل
في إعدادها خالصاً لوجه الله سبحانه وتعالى، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

المبحث الأول

أثر القيم التربوية الإسلامية على السلوك الاستهلاكي

(١/١) تمهيد

لقد شاع بين علماء الاقتصاد الوضعيين نظريات تدور حول أن الاقتصاد علم تجريدي يقوم على مجموعة من الفلسفات والقيم المادية والتي ليس لها علاقة بالدين والأخلاق، ويحكم سلوك المستهلك مجموعة من الأسس والقواعد والنظريات التجريدية، ولقد انتقدت هذه النظريات وظهرت فلسفة جديدة تقوم على أن للاقتصاد قيم أخلاقية، وظهرت دراسات وبحوث ومؤلفات عن الاقتصاد والدين والأخلاق (**Ethics and Economics**).

ولقد كان للفكر الاقتصادي الإسلامي فضل السبق في تنظير الجوانب الإيمانية والأخلاقية في المعاملات الاقتصادية كافة: في الإنتاج والاستهلاك، وفي الكسب والإنفاق، وفي الادخار والاستثمار^(١)، وهذه تمثل القيم التربوية التي تؤثر في سلوك المستهلك. وفي ضوء هدف ونطاق هذه الدراسة سوف نركز على مفهوم القيم التربوية الإسلامية وبيان أثرها على السلوك الاستهلاكي على مستوى الفرد والدولة، وهذا ما سوف نتناوله في هذا المبحث.

(٢/١) مفهوم القيم التربوية الإسلامية

U مفهوم القيم الإسلامية

يقصد بها المثل العليا السامية المستقيمة العادلة الواجب أن تسود بين الناس لتحقيق الأمن والخير بينهم والمنبثقة من مصادر الشريعة الإسلامية، وتشمل القيم الإسلامية: العقيدة الإيمانية، والأخلاق الحسنة، والسلوك السوي وما ينبثق عن ذلك من دوافع وبواعث تؤثر في معاملات الإنسان، وتعتبر هذه القيم بمثابة المثل التي ينشدها المسلم والتي تحكم فكره وإرادته وسلوكه مع نفسه ومع أفراد المجتمع الذي يعيش فيه، كما أنها المرشد والموجه له في أعماله وتصرفاته وسلوكه في مجال المعاملات ومنها الاقتصادية.

U مفهوم القيم الإيمانية

يقصد بالقيم الإيمانية بأنها المبادئ والأحكام والأصول الثابتة التي تحكم عقيدة المسلم، وتمثل الدستور الذي يحكم علاقته بربه، ويعتبر الالتزام بها من دليل الإيمان بالله سبحانه وتعالى، وبملائكته، وكتبه، ورسله واليوم الآخر، وبالقضاء خيره وشره، وهذه القيم من الثوابت التي لا تتغير مع تغير الزمان والمكان ومن يحيد عنها فهو كافر أو فاسق أو ظالم، ويجب أن يربى النشء عليها وتظل معه حتى الموت.

U مفهوم القيم الأخلاقية

ويقصد بالقيم الأخلاقية بأنها السجية أو العادات الفطرية السوية الحسنة التي ترافق الإنسان في أعماله وتصرفاته وعلاقاته مع الناس، وتعتبر الأخلاق الإسلامية من الثوابت، وتنمى في ضوء القيم الإيمانية، وهي قريبتها في المجال التربوي، فالقيم الإيمانية الصادقة تقود إلى قيم أخلاقية حسنة.

U مفهوم القيم السلوكية

ويقصد بالقيم السلوكية بأنها العادات والتقاليد والأعراف المرتبطة بعلاقة الإنسان مع الغير في المواقف المختلفة، وهي مستمدة من القيم الإيمانية والأخلاقية وتدور في نطاقها، وتتسم بالمرونة النسبية، وسياجها الدين والأخلاق ولا يجب أن تتعارض سلوكيات المسلم مع القيم الإسلامية.

U مفهوم القيم التربوية الإسلامية

يقوم المنهج التربوي الإسلامي على تربية الإنسان على التدين لأن الدين ضرورة له في حياته، والتدين فطرة من طباعه، ويجب أن ينمى ويحافظ عليها في إطار الدين، ودليل ذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمُ وَلَكِن كَثُرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (الروم: ٣٠)، فلا حياة بلا دين، وفي هذا المقام يقول العلماء والدعاة أن الإسلام منهج حياة^(٢).

كما أن من أركان المنهج التربوي الإسلامي الأخلاق الفاضلة الحسنة وهي أيضاً من الفطرة التي خلق الإنسان عليها ما لم تحرف أو تلوث لتحقيق غايات غير مشروعة، ويجب أن تتضمن مناهج التربية في جميع المراحل موضوعات الأخلاق بجانب

موضوعات العقيدة، فهما توأمان يتفاعلا سوياً لتوجيه وإرشاد الإنسان إلى الطريق المستقيم السوي، ولقد أشار القرآن الكريم إلى ذلك: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ، يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (المائدة: ١٥ - ١٦).

وسوف نتناول في الصفحات التالية أثر القيم الإيمانية والأخلاقية على السلوك الاستهلاكي.

(٣/١) أثر القيم الإيمانية على سلوك المستهلك (٣)

يعتقد المستهلك المسلم أن الغاية من الإنفاق هي توفير الاحتياجات الأصلية لتحقيق عبادة، وطاعة الله U، فالإنسان مكون من روح وجسد، وغذاء الروح القيم الروحية، وغذاء الجسد القيم المادية، وهما معاً من لوازم الحياة، فالإنفاق على القيم الروحية والمادية من ضروريات الإنسان للعبادة، وتأسيساً على ذلك فإن المستهلك المسلم الملتزم في سلوكه الاستهلاكي بشرع الله U ينال الثواب والأجر.

ومن الاعتقادات الدينية للمستهلك المسلم والتي تؤثر على سلوكه هي: أن المال الذي ينفقه ملك لله، ودليل ذلك قوله الله U: ﴿وَأَتَوْهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾ (النور: ٣٣)، وأن الأشياء التي يشتريها أو يحصل عليها من رزق الله سبحانه وتعالى، وأصل ذلك قول الله تبارك وتعالى ﴿فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ (الملك: ١٥)، وأن له وقفه أمام الله سبحانه وتعالى يوم القيامة ليحاسبه عن ذلك، مصداقاً لقول الله تبارك وتعالى ﴿ثُمَّ لِنُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ (التكاثر: ٨)، وقول الرسول (ﷺ): "لن تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع، عن عمره فيما أفناه، وعن شبابه فيما أبلاه، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه، وعن علمه ماذا عمل به" (رواه مسلم).

من المعتقدات الدينية التي تؤثر على سلوك المستهلك المسلم استشعار أن هناك ملائكة تحصى عليه كل أعماله ومنها معاملاته الاقتصادية، ودليل ذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ، كَرَامًا كَاتِبِينَ، يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾ (الانفطار: ١٠ - ١٢)، وهذه القيمة الإيمانية تقوى لدى المستهلك الرقابة الذاتية وتمنعه من أي سلوك يخالف شرع الله U.

كما يعتقد المستهلك المسلم بأن الرزق والأجل بيد الله وعليه أن يأخذ بالأسباب التي سنها الله U، فسبحانه وتعالى الذي خلق كل شيء فقدره تقديراً وأصل ذلك قوله U: ﴿قُلْ

أَنْتُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أُنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، وَجَعَلَ فِيهَا رِوَاسِي مِّنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَمْوَاجَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سِوَاءً لِلْأَسْمَانِ ﴿٩﴾ (فصلت: ٩ - ١٠)، ويفسر رسول الله (ﷺ) هذه الآية بقوله: " كتب الله مقادير الخلق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة وعرشه على الماء " (٤) (رواه مسلم)، وهذه القيمة لا تجعل المسلم يقتدر أو يمسك في الإنفاق، كما تحته على الاعتدال، وبذلك يصبح سلوكه منضبطاً بشرع الله.

وهذه الاعتقادات الدينية تؤثر على سلوك المستهلك المسلم من حيث تجنب ما نهى الله عنه مثل: الإسراف والتبذير والإنفاق الترفي وكذلك التقدير والتقليد الاستهلاكي غير المنضبط بشرع الله، وكذلك التعامل مع المحاربيين لدين الله ... وهذه الضوابط سوف نتناولها تفصيلاً في المبحث الثاني.

ومن ناحية أخرى يستشعر المستهلك المسلم بالراحة القلبية والاطمئنان النفسي عندما يجد نفسه ملتزماً بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في سلوكه الاستهلاكي (مثل سائز حياته) وهذا يبعث لديه الرضا التام، ويرى مظاهر البركة في حياته.

(٤/١) أثر القيم الأخلاقية على سلوك المستهلك (٥)

من خلق المستهلك المسلم: الاعتدال والقناعة، والسماحة وحسن المعاملة، والوفاء، وتجنب الإسراف والتبذير والترف والتعالي والعظمة وغير ذلك من الخصال التي نهى الإسلام عنها، وفيما يلي بيان أثر ذلك على السلوك الاستهلاكي.

فالاعتدال في الإنفاق من أوامر الله ﷻ ودليل ذلك قوله تبارك وتعالى في وصف عباد الرحمن: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾ (الفرقان: ٦٧)، ولقد حث رسول الله (ﷺ) على ذلك فقال: " من فقه الرجل قصده في معيشته " (رواه الإمام أحمد)، والاقتصاد هو العدل والوسط وهذه القيمة الأخلاقية تضبط سلوك المستهلك المسلم ولا تجعله يُقتَر أو يسرف أو يبذر وهذا يحقق الاستقرار الاقتصادي.

والقناعة بما أنفق من نتائج الاعتدال وتربي النفس البشرية (التي تشتت كل شيء بدون ضوابط) على الرضا بما رزقها الله سبحانه وتعالى، وأصل ذلك من السنة النبوية قول رسول الله (ﷺ): " قد أفلح من أسلم، ورزق كفافاً، وقنعه الله بما آتاه " (رواه مسلم)، وهذه القيمة الأخلاقية تضبط سلوك المستهلك المسلم نحو الاعتدال والرضا وتجنبه الشر والانحراف وإتباع هوى النفس التي لا تشبع والتي قد تقود بصاحبها إلى الهلاك.

والمساحة في المعاملات وحسن معاملة الناس عند الشراء والبيع من خصال المستهلك المسلم، امتثالاً لقول الله **U**: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ (البقرة: ٨٣)، ولقد قدم الله **U** التعامل الحسن مع الناس قبل فريضة الصلاة والزكاة لما لذلك من أهمية، وفي هذا المقام يقول الرسول (ﷺ): "رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع، سمحاً إذا اشترى، وإذا اقتضى" (رواه البخاري)، وهذه القيمة تحقق السهولة في المعاملات وتوفير الوقت.

وإلى الوفاء بالعقود والعهود من قوام التجارة والمعاملات بين الناس وركن أصيل من سلوك المستهلك المسلم، وهذه الخصلة من صفات المؤمنين بصفة عامة ورد بشأنها قول الله تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ (المائدة: ٢)، وقوله **U**: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾ (المؤمنون: ٨)، ولقد قال المفسرون في تفسير العقود هي العهود وهي ما أحل الله وما حرم الله وما فرض في القرآن كله من التكليف والأحكام"، ولقد نهى الرسول (ﷺ) عن نقض العهود فقال: "آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان" (متفق عليه)، وهذه الخصلة تضبط المعاملات وتحقق الثقة بين البائع والمشتري.

ومن ناحية أخرى فإن تجنب الإسراف والتبذير والترفع والبذخ والمظهريّة والتقليد المخالف لشرع الله من أهم خصال المستهلك المسلم، ولنا عود لتناول تلك الخصال بالتفصيل في المبحث التالي باعتبارها من الضوابط الإسلامية. وتأسيساً على ما ذكر في الفقرات السابقة فإن التزام المستهلك المسلم بالأخلاق الفاضلة تحقق له الإشباع الذاتي والرضا النفسي والاطمئنان بحصول البركة من الله، كما أنها تؤدي إلى استقرار المعاملات وتحقيق الثقة بين المتعاملين.

(٥/١) - الخلاصة

تتفاعل القيم الإيمانية والقيم الأخلاقية للمستهلك المسلم وينجم عنها سلوك سوى يقوده نحو الحلال الطيب النافع والمرضى والذي يعينه على عبادة الله وطاعته، وكذلك يضبط احتياجاته في ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، كما تقوى رابطة الحب والأخوة والتعاون والتكافل بين البائع والمشتري. كما كان لهذه القيم دوراً هاماً في وجود السوق الطاهرة الخالية من الغش والغرر والجهالة والتدليس والاحتكار والربا والخبائث ومن كل صور الفساد الاقتصادي.

كما كان للالتزام التاجر المسلم بهذه القيم دوراً هاماً في انتشار الإسلام في كثير من بلدان العالم ومنها دول شرق آسيا وأفريقيا.

ولقد اجتهد فقهاء المسلمين بوضع مجموعة من الأسس والأحكام لتضبط سلوك المستهلك المسلم مستنبطة من مصادر الشريعة الإسلامية، وقوام تطبيقها القيم الإيمانية والأخلاقية حتى تحقق الغايات المنشودة من عملية الإتقان، وهذا ما سوف نتناوله بشيء من التفصيل في المبحث الثاني.

المبحث الثاني الضوابط الشرعية للسلوك الاستهلاكي

(١/٢) تمهيد

لقد تضمنت الشريعة الإسلامية مجموعة من الأحكام والمبادئ العامة التي تحكم سلوك المسلم في مجال الإنفاق بهدف تحقيق إشباع الحاجات الأصلية بدون سرف أو مخيلة غير متجاوز للقصد، وتعتبر هذه الأحكام والمبادئ بمثابة الضوابط التي يلتزم بها المسلم عند اتخاذ قرار الإنفاق، كما تعتبر المعايير والمقاييس لتقويم أدائه الإنفاقي وبيان التجاوزات أو المخالفات لتصويبها حتى يرجع إلى الرشد وإلى السلوك القويم. ومن أهم العوامل الحافزة الباعثة للمستهلك نحو الالتزام بهذه الضوابط القيم الإيمانية والأخلاقية السابق بيانها في المبحث بالإضافة إلى عوامل أخرى ترتبط بتغير الظروف والأحوال.

ولقد حفل التراث الإسلامي بنماذج من السلوك الاستهلاكي المنضبط بهذه الضوابط التي تعتبر من المرشحات الواجب الإقتداء بها^(٥). ويختص هذا المبحث ببيان مفهوم الضوابط الشرعية وعرض أهمها حسب المستنبط من مصادر الشريعة الإسلامية وبيان أثرها في اتخاذ قرارات الإنفاق الاستهلاكي، مع التركيز على الضوابط المتعلقة بالمباحات والأخرى المتعلقة بتجنب المحرمات.

(١/٢) - مفهوم الضوابط الشرعية

يقصد بالضوابط الشرعية بصفة عامة بأنها الأحكام الكلية التي تنطبق على معظم الجزئيات موضوع التقويم، ويقصد بها في هذا المقام، مجموعة الأحكام والمبادئ الكلية التي تضبط سلوك المستهلك بصفة عامة^(٦)، ولقد اجتهد الفقهاء في استنباطها من المصادر الآتية:

- النصوص الشرعية من القرآن والسنة.
- قواعد الشريعة الإسلامية.
- مقاصد التشريع الإسلامي.

- اجتهادات أئمة الفقه من السلف.
 - اجتهادات مجامع الفقه المعاصرة.
 - وتهدف هذه الضوابط إلى تحقيق المقاصد الآتية:
 - بيان حكم الله في الأعمال والتصرفات.
 - تعتبر المرشد الموصول إلى الحلال لإتباعه ومعرفة الحرام لاجتنابه.
 - تعتبر المعيار لتقويم الأعمال والتصرفات الفعلية وبيان المخالفات للإقلاع عنها.
 - تعتبر المرجعية لاتخاذ قرارات التصويب.
- وتنتم هذه الضوابط بمجموعة من الخصائص من أهمها: الثبات والشمولية والاستمرارية والموضوعية والقابلية للتطبيق والقبول، وسوف نتناول في البنود التالية أهم هذه الضوابط، وبيان كيف تحكم السلوك الاستهلاكي؟

(٣/٢) - **طبيعة الضوابط الشرعية للسلوك الاستهلاكي في مجال المباحات (الواجبات).**

لقد اجتهد فقهاء الاقتصاد الإسلامي في استنباط مجموعة من الضوابط الشرعية المستخلصة من فقه المعاملات والتي تحكم السلوك الاستهلاكي، وتنقسم هذه الضوابط إلى مجموعتين: مجموعة تتعلق بالمباحات (الواجبات) ومجموعة تتعلق بتجنب المحرمات، وسوف نتناول المجموعة الأولى في هذا البند، والمجموعة الثانية في البند التالي.

ويقصد بالضوابط الشرعية التي تتعلق بالمباحات: أنها التي يجب أن يكون

سلوك المستهلك طبقاً لها، أي من الواجبات، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب،

ومن أهم هذه الضوابط ما يلي:

أولاً: الإنفاق في المباح شرعاً (الحلال)

يستشعر المستهلك المسلم بأن الإنفاق وفقاً لشرع الله عبادة وطاعة يثاب عليها، وهذا يدفعه ويحثه أن يكون سلوكه مطابقاً لما أمر الله به، وفي هذا الخصوص يقول الله تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالاً طَيِّباً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ (البقرة: ١٦٧)، وأمرنا الرسول صلى الله عليه وسلم تحرى الحلال وتجنب الحرام بصفة عامة، فقال: " إن الحلال بين والحرام بين،

وبينهما أمور متشبهات لا يعلمهم كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه الحديث (رواه البخاري ومسلم) ويحكم هذا الضابط القاعدة الشرعية: الأصل في المعاملات الحل ما لم يتعارض مع نص من الكتاب والسنة. ومن المنظور التربوي يحقق الإنفاق في مجال الحلال إشباع نفسي معنوي للإنسان يتمثل في الرضا والاطمئنان والبركة حيث أن الطاعات تجلب الأرزاق وأن الذنوب تمحقها^(٧).

ثانياً: الإنفاق في الطيبات

لقد أمرنا سبحانه وتعالى أن يكون الإنفاق في مجال الطيبات، ودليل من الكتاب قول الله عز وجل: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ (الأعراف: ١٥٧)، وكذلك قوله عز وجل: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نَفَصَلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (الأعراف: ٣٢)، ودليل ذلك من السنة النبوية المباركة قول الرسول ٣ " إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً " (رواه مسلم)، كما ورد في هذا الخصوص قول الرسول ٣: " إن الله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام، فقيل يا رسول الله: أرأيت شحومها ؟ فإنها تطلّى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس، فقال صلى الله عليه وسلم: " لا، هو حرام، ثم قال: قاتل الله اليهود إن الله حرم عليهم شحومها فجملوها ثم باعوها " (البخاري).

ولقد حدد فقهاء المسلمين بعض الأجناس المحرمة^(٨) منها على سبيل المثال: الخمر والميتة والخنزير والدم والنجاسات والدم والطباق (السجائر) والأصنام والأوثان والصلبان وكتب الكفار وكل ما يفسد العقيدة ويدمر الأخلاق ويهلك البدن، أي كل ما يتعارض مع مقاصد الشريعة الإسلامية وهي حفظ الدين والنفس والعقل والعرض والمال.

فعلى المستهلك المسلم أن ينفق ماله في شراء السلع والخدمات الطيبة والتي تعود عليه وعلى المجتمع الإسلامي بالنفع وأن يمتنع عن الإنفاق في مجال الخبائث حتى لا يضيع ماله بدون منفعة معتبرة شرعاً.

ويتمثل البعد التربوي في التعامل في الحلال هو الالتزام بأوامر الله عز وجل وهدى رسوله ﷺ كما أنه يجنبه الخبائث فيه الخير الكثير والبركة من الله سبحانه وتعالى، ويضاف إلى ذلك أيضاً احترام وتقدير المجتمع الذي يتمسك بالحلال الطيب.

ثالثاً: الاعتدال في الإنفاق

من قواعد الإنفاق في الإسلام " الوسطية " دون إسراف أو تقتير، لأن في الإسراف مفسدة للمال وللنفس وللمجتمع، وكذلك الوضع في التقتير ففيه حبس وتجميد للمال عن وظيفته التي خلقها الله له وكلاهما بسبب خللاً في النظام الاقتصادي، وأصل هذا الأساس من القرآن الكريم قول الله تبارك وتعالى في وصف عباده المؤمنين: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ (الفرقان: ٦٧) وقوله عز وجل كذلك: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾. (الإسراء: ٢٩)، فتحض هذه الآيات على الوسطية في الإنفاق.

ولقد حدد رسول الله ﷺ نطاق الاعتدال والوسيط في الحديث الشريف: " كل ما شئت، واشرب ما شئت، والبس ما شئت، ما أخطأتك اثنتان: سرف ومخيلة " (البخاري)، ولقد ورد هذا الحديث برواية أخرى هي: " كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا ما لم يخالطه إسراف أو مخيلة " (رواه ابن ماجه عن عمر بن شعيب عن أبيه عن جده)، فالأصل في الإنفاق الحل ما دام لا يتجاوز الإسراف والتقتير وكان خالياً من المظهرية والخيلاء.

ويعتبر التوسط والاعتدال بين الحد الأدنى للإنفاق الذي دونه يكون التقتير، وبين الحد الأقصى الذي فوقه يكون الإسراف، وفي هذا الخصوص يقول الفخر الرازي: " لكل خلف طرفي: إفراط وتقريط وهما مذمومان فالتقتير إفراط في الإمساك، والإسراف إفراط في الإنفاق، وهما مذمومان، والخلق الفاضل هو العدل والوسط (٩).

ونخلص من الأدلة السابقة أن الإسلام يسع كل أنماط الاستهلاك حسب سعة كل مستهلك في إطار عدم التجاوز إلى التقتير أو الإسراف وفي هذا مرونة إشباع الرغبات المحدودة، وفي الصفحة التالية تصور بياني يوضح ذلك.

ويتمثل البعد التربوي لهذا الأساس هو كبح هوى النفس الشحيحة المقتررة وكذلك النفس الشريحة المرفقة، وهذا ما يجب أن نربى أولادنا وأنفسنا عليه سواء على مستوى الإنفاق الفردي أو الإنفاق الأسرى أو الإنفاق الحكومى.

رابعاً: الالتزام بسلم الأولويات الإسلامية

يجب أن يرتب المستهلك المسلم أولويات الإنفاق طبقاً لسلم الأولويات الإسلامية التي وضعها الفقهاء وهى: الضروريات فالحاجيات فالتحسينات، وتحليل ذلك على النحو التالي (١٠):

(أ) – الإنفاق على الضروريات: ويقصد بها ما ينفق لقوام الناس والمخلوقات ويحقق المقاصد الشرعية، ولا يمكن أن تستقيم الحياة بدونها، مثل نفقات المأكل والمشرب والمسكن والصحة والأمن والعلم والزواج.

(ب) – الإنفاق على الحاجيات: ويقصد بها ما ينفق على ما يحتاجه الناس لجعل حياتهم ميسرة وتخفف من المشاق والمتاعب، ولا يجب الإنفاق على الحاجيات إلا بعد استيفاء مطالب الضروريات وهى أيضاً تتعلق بالمقاصد الشرعية.


(ج) – الإنفاق على التحسينات: وتتمثل في بنود النفقات التي تجعل حياة الإنسان رغبة طيبة وعلى أحسن حال عن حالة الضروريات والحاجيات، ولا يجب الإنفاق عليها إلا بعد استكمال نفقات الضروريات والحاجيات.

ومن ثم يجب على الأفراد والحكومات الالتزام بهذه الأولويات عند الإنفاق لتحقيق مقاصد الشريعة، ومن ناحية أخرى لا يجوز إنفاق المال فيما يعرض هذه المقاصد للهلاك والضرر مثل شراء المدمنات والمكيفات والدخان والخمور وشراء الأفلام الفاسدة وما في حكم ذلك.

ويتطلب تطبيق هذا الضابط أن يقوم الفرد والحكومة بحصر النفقات وتقسيمها إلى ثلاث مجموعات حسب الأولويات ثم تقدير الإيرادات المتوقعة وفى ضوء ذلك يتم ترتيب بنود الإنفاق، وهذا يجنب الأفراد والحكومة معظم المشاكل الناجمة عن الإسراف والتبذير في بنود ليست من الضروريات والحاجيات.

ويتمثل البعد التربوي لهذا الأساس في تربية النفس على النظام والترتيب في ضوء الإمكانيات والطاقات المتاحة والاعتماد على الذات بقدر الإمكان، ولا يقترض إلا

لضرورة أو حاجة كما يحمى الإنسان من هموم الديون بدون سبب معتبر شرعاً، كما يوجه المسلم نحو الموازنة بين الكسب والإنفاق والادخار لوقت الحاجة.



التمثيل البياني لحدود الوسطية (الاعتدال)

بين خطي الإسراف والتقتير

(٤/٢) - الضوابط الشرعية للسلوك الاستهلاكي التي تتعلق بتجنب المحرمات

لقد استنبط الفقهاء مجموعة من الضوابط الشرعية للسلوك الاستهلاكي تتعلق بالمنهي عنه شرعاً وتتمثل في المحرمات الواجب تجنبها لأنها تتعارض مع مقاصد الشريعة الإسلامية وهي حفظ الدين والنفس والعقل والعرض والمال، ومن أهم هذه الضوابط:

أولاً: تجنب التقتير

يقصد بالتقتير اصطلاحاً في مجال الإنفاق هو التضيق عن الواجب أن يكون في ظل الظروف العادية، وبلغة الاقتصاد والمحاسبة هو الإنفاق دون المعيار أو النمط الواجب أن يكون.

ولقد نهى الله سبحانه وتعالى عن التقتير في قوله الله تبارك وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ (الفرقان: ٦٧)، ولقد ورد في تفسير هذه الآية ما يلي: يقول ابن كثير^(١١): " أي ليسوا بمبذرين في إنفاقهم فيصرفون فوق الحاجة، ولا بخلاء على أهلهم فيقصرون في حقهم فلا يكفونهم عدلاً.....، ويوضح القرآن الكريم أن النفس البشرية تخشى الفقر والعوزة، فهي مقتررة بطبيعتها ودليل ذلك قول الله عز وجل: ﴿قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا﴾ (الإسراء: ١٠٠) وقوله تبارك وتعالى: " وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ " (الإسراء: ٢٩).

ويعتبر التقتير من أمراض النفس البشرية وهو الشح الذي نهى عنه رسول الله ﷺ في قوله: " اتقوا الشح فإنه أهلك من كان قبلكم " (رواه مسلم).

ويقول علماء الاقتصاد الإسلامي أن التقتير يؤدي إلى حدوث الكساد الاقتصادي حيث ينكمش الطلب على السلع والخدمات وهذا بدوره يقود إلى سلسلة من المضاعفات تنتهي بانخفاض الإنتاج وتقليص العمالة وزيادة البطالة^(١٢)، فهناك جد أدنى للإنفاق حتى ولو كان الدخل لا يكفي ويعوض الفرق من خلال الزكاة والصدقات ونحوها.

ويتمثل الجانب التربوي في تحريم التقتير أنه يحمي النفس البشرية من آفة الشح وظلمها لصاحبها وحرمانه مما أحل الله له، كما أنه يحمي المجتمع من الهلاك، وهذا ما أشار إليه الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله: " إياكم والشح فإنه أهلك من كان

قبلكم، أمرهم بالبخل فبخلوا، وأمرهم بالقطيعة فقطعوا، وأمرهم بالفجور ففجروا " (متفق عليه) وفي رواية أخرى: اتقوا الظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح، فإن الشح أهلك من كان قبلكم، حملهم على أن سفكوا دماءهم، واستحلوا محارمهم " (رواه مسلم).

ويتضح من ذلك أنه يجب تربية النفس البشرية على الوسطية والاعتدال وتجنبها التفتير والبخل والشح حتى لا يترتب على ذلك ضرراً بالإنسان وبالمجتمع، كما أن التفتير أحياناً يدفع الأولاد إلى مفاسد الأخلاق ومنها السرقة.

ثانياً: تجنب الإسراف

يقصد بالإسراف هو تجاوز الحد الأقصى للإنفاق المباح المسموح به في ضوء الظروف والإمكانات المتاحة للمستهلك، ودليل ذلك من القرآن قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ (الفرقان: ٦٧) وقوله عز وجل: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (الأعراف: ٣١) وقوله سبحانه وتعالى: ﴿كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (الأنعام: ١٤١) ولقد ورد عن المفسرين أن كلمة سرف تعنى مجاوزة الحد في التمتع والتوسع في الدنيا وإن كان من حلال وقالوا أيضاً هو الزيادة عن قدر الحاجة، أي عن المعيار أو النمط الواجب أن يكون ،

ولقد ورد في السنة النبوية الشريفة أحاديث عن النهي عن السرف منها ما سبق ذكره مثل قوله صلى الله عليه وسلم: " كل ما شئت، واشرب ما شئت، والبس ما شئت، ما أخطأتك اثنتان: سرف ومخيلة " (رواه البخاري).

والعلة من تحريم الإسراف أنه يبدد الأموال بدون منفعة معتبرة شرعاً، ومن المنظور الاقتصادي قد يقود الإسراف إلى التضخم والاعتداء على حقوق الأجيال القادمة، ومن المنظور الطبي فإنه يؤدي إلى الإضرار بالبدن، ولقد وضع رسول الله ﷺ في مجال الطعام معايير يجب الالتزام بها فقال: " ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطنه، فإن كان لآبد، فتلت لل طعام، وتلت لل شراب وتلت للنفس " (أخرجه الحاكم)، ومن المنظور الاجتماعي يقود الإسراف إلى الفساد الاجتماعي، فإن كان عند المسرف سعة من المال

فليوجهها إلى الفقراء الذين لا يجدون الضروريات والحاجيات في صورة زكاة أو صدقات أو وقف أو وصايا.

ويتمثل البعد التربوي لتحريم الإسراف هو حماية النفس البشرية من الشر، وكبح هواها من أن تطغى فتضل وتشقى، كما يربيهها أيضاً على حفظ حقوق الأجيال وتجنب مصاحبة المسرفين الذين يفسدون في الأرض ولا يصلحون، بالإضافة إلى ذلك استشعار المحاسبة الأخروية أمام الله للمحاسبة عن هذا الإسراف وتبديد نعمه عز وجل، وصدق الله العظيم القائل: ﴿وَأَنَّ الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ﴾ (غافر: ٤٣)، ولقد وصف الله سبحانه وتعالى فرعون بصفة المسرفين فقال جل شأنه: ﴿وَلَقَدْ نَجَّيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنَ الْعَذَابِ الْمُهِينِ، مِنْ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ كَانَ عَلِيًّا مِّنَ الْمُسْرِفِينَ﴾ (الدخان: ٣٠ - ٣١).

ثالثاً: تجنب التبذير

يقصد بالتبذير الإنفاق على المحرمات والخبائث التي نهى الله عنها وهو نوع من أنواع الإسراف، وأكثر منه جرماً، ولقد وردت بعض الآيات التي تتدد بالمبذرين وتجعلهم من إخوان الشياطين، مثل قوله الله تبارك وتعالى: ﴿وَأَتِذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا، إِنَّ الْمُبْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾ (الإسراء: ٢٦-٢٧)، فالمبذر ينفق ماله في معصية الله عز وجل متبعاً هوى نفسه التي تسير في طريق الشيطان الرجيم.

ويعتبر التبذير ضياعاً للمال بدون منفعة معتبرة شرعاً ولقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك في قوله: "..... وكره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال" (متفق عليه).

ولا يختلف البعد الاقتصادي والاجتماعي والصحي والتربوي لتحريم التبذير عن ما سبق بيانه في حالة الإسراف، فكلاهما تبديد وضياع للمال بدون منفعة كما أنهما من أبواب الترف والفساد في الأرض على النحو الوارد في البند التالي.

رابعاً: تجنب النفقات الترفيهية والمظهرية

تحرم الشريعة الإسلامية النفقات الترفيهية بصفة قطعية لأنها تؤدي إلى الفساد والهالك وهذا التحريم يخص الفرد في ماله الخاص والدولة في الأموال العامة، وأصل ذلك من القرآن الكريم قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا

مُتْرِفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا ﴿ (الإسراء: ١٦)، وقوله جل شأنه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّنْ نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ ﴿ (سبأ: ٣٤) ويصف القرآن هؤلاء المترفين بصفة الكافرين والكاذبين فيقول جل شأنه: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴿ (المؤمنون: ٣٣).

والسنة النبوية حافلة بالأحاديث التي تحذر المستهلك المسلم من حياة الترف وإنفاق المال في الملذات والتفاخر والخيلاء، فقال الرسول ﷺ: "كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا، ما يخالطه إسراف ومخيلة" (رواه ابن ماجه)، ويقول صلى الله عليه وسلم: "إياكم والمخيلة، لا تلام على كفاف" (رواه ابن ماجه)، ويقول صلى الله عليه وسلم: "يأتي على الناس زمان همهم بطونهم، وشرفهم متاعهم، وقبلتهم نساؤهم، ودينهم دراهمهم ودنانيرهم، أولئك شر الخلق، لا خلاق لهم عند الله" (رواه الديلمي)، وعن حذيفة بن اليمان قال: "نهى رسول الله أن نشرب في أنية الذهب والفضة وأن نأكل فيها، وعن لبس الحرير والديباج، وأن نجلس عليه" (رواه البخاري).

أما واقعا الآن فقد ابتعدنا عن شريعة الإسلام وأصبح الترف والمظهر والتباهي والتفاخر هو الأساس الذي اعتاده الناس وظنوا أن العرف والمعتاد هو ذلك، فتهتم المرأة عند إعداد اللواتم بالمحمر والمجمر والمشمم والمكسرات والعصائر وغيرها، وربما وهى على يقين تام بأن زوجها قد اقترض هذا المال من الغير، بل والأدهى والأمر أن هناك من الحكومات ما تهتم بالمظهرات والإنفاق الترفي ويوجد في ميزانيتها العجز الذي يقدر بالمليارات، وعليها قروض ثقيلة يحتاج سددها إلى أحقاف من الأزمان.

لذلك يجب على المسلم أن يبتعد عن كل سبل الترف في سلوكه الاستهلاكي حتى لا يكون ذلك إحباطاً لعمله وخسراً له في الدنيا والآخرة، وعلى مستوى البيت يجب على المرأة أن توفن أن الترف والمظهرية يؤديان إلى الاستدانة والاستدانة تسبب الهم والغم والحزن كما أن الاستدانة أحيانا تقود إلى الكسب الحرام.

ويرى رجال الاقتصاد الإسلامي أن الإنفاق الترفي والمظهري على مستوى الفرد والمنزل والدولة يقود إلى الفساد الاقتصادي وإهداء الموارد بدون قيمة مضافة ويعوق التنمية الاقتصادية، كما أن للترف والبيخ جوانب اجتماعية سيئة منها الفساد والهالك، والتاريخ يعطى نماذج بارزة عن فساد الحكام وظلمهم عندما كان سلوكهم

الاستهلاكي هو الترف والبذخ، ولقد أشار الله إلى ذلك في قوله: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاَهَا تَدْمِيرًا﴾ (الإسراء: ١٦).

ويتمثل البعد التربوي لتحريم الإنفاق الترفي والمظهري في كبح هوى النفس البشرية والمحافظة على مشاعر الفقراء والمساكين وتحقيق العدل الاجتماعي بأن توجه الأموال التي تنفق في الترف إلى الفقراء والمساكين واليتامى والأرامل والمرضى وغيرهم في صورة زكاة أو صدقات أو وصايا.

خامساً: تجنب نفقات التقليد والبدع المخالفة لشرع الله

لقد أمرنا الله U أن نتجنب تقليد غير المسلمين في سننهم وعاداتهم وتقاليدهم التي تخالف أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وحذرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك فقال: " لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشير، وباعاً بياح، وذراعاً بذراع، حتى لو دخلوا في حجر دب خرب لدخلتموه فيه، قالوا يا رسول الله اليهود والنصارى، قال: فمن إذا غيرهم " (رواه ابن ماجه).

كما أوصانا الرسول صلى بالإقتداء به وبالخلفاء الراشدين المهديين، فقال (٢): " عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار " (رواه الترمذي).

وتأسيساً على ذلك يجب على المستهلك المسلم تجنب كافة النفقات التي فيها تقليداً لمجتمعات لها عادات وتقاليد تخالف القيم والأخلاق والعادات والتقاليد الإسلامية، كما يجب على الحكومات الإسلامية أن تراقب كافة أجهزة الإعلام وكذلك المجالات والجرائد التي تدفع الشباب دفعاً إلى مجارة شباب الغرب المنحل في تقاليده السيئة، ويسبب إرهاباً لميزانية البيت والدولة ومدخلاً لفساد العقيدة واضمحلال الأخلاق، وفي هذا الزمان، في ظل العولمة والجات والقنوات الفضائية، نرى معظم الشباب والفتيات يقلدون شباب الفرنجة ومن في حكمهم في الطعام والشراب والملبس والسلوك وهذا أدى إلى آثار سلبية على أخلاقهم، كما ترتب على ذلك زيادة الطلب على الوارد من الخارج وهذا سبب كساداً في الصناعات الوطنية وانتشار البطالة.

ويتمثل البعد التربوي لذلك في أن الإنسان يقتدي بالصالحين والصالحات ولا يقتدي بالظالمين والظالمات حتى يشعر بالولاء والانتماء للدين وللوطن.

سادساً: تجنب التعامل مع أعداء الدين والوطن

عندما يقدم المستهلك المسلم على شراء سلعة أو الحصول على خدمة يجب عليه أولاً التعامل مع المواطن دعماً للوطن وللاُمة الإسلامية، ولا يجوز له التعامل مع الأعداء الحربيين بكافة فئاتهم وجنساتهم وملتهم لأنه بذلك يروج بضاعتهم، وينمي أموالهم ويدعم اقتصادهم، ويقوى منافستهم للسلع الوطنية، فالأقرب أولى بالمعروف، والمؤمنون بعضهم أولياء بعض^(١٣).


ولهذا الضابط أدلة من القرآن الكريم منها قول الله تبارك وتعالى: ﴿ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ، وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ (الممتحنة: ٩)، ولقد حث الرسول ٣ على التعامل أولاً مع المؤمنين، فقال: " المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً " (البخاري) وقوله صلى الله عليه وسلم: " لا تصاحب إلا مسلماً ولا يأكل طعامك إلا تقي " (رواه أبو داود والترمذي).

ولقد أكد فقهاء المسلمين على ضرورة مقاطعة الأعداء مثل إسرائيل وأمريكا، فقد أفتى فضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر بالآتي: " إذا كنت لا تملك مقاتلة المعتدين فليس أقل من مقاطعة منتجاتهم "، وقال الدكتور يوسف القرضاوي: "الذي يشتري البضائع الأمريكية والصهيونية من المسلمين فقد ارتكب حراماً، واقترب إثماً وباء بالوزر عند الله والخزي عند الناس، وأفتى مفتى مصر الدكتور نصر فريد واصل فقال: " على كل مسلم أن ينظر إلى مصدر السلعة التي يستهلكها، ويرفضها إذا كانت أمريكية أو صهيونية الهوية حتى لا تتحول الأموال التي يدفعها إلى خناجر يتم قتل أولادنا بها ".
والبعد التربوي لهذا الضابط هو السمع والطاعة لأوامر الله سبحانه وتعالى والولاء والانتماء للوطن ووقفه مع النفس لنصرة المجاهدين والجهاد ضد المعتدين فالمقاطعة لأعداء جهاد وفريضة شرعية وضرورة وطنية.

(٥/٢) – التمثيل البياني للسلوك الاستهلاكي في الإسلام

يرى الاقتصاديون الوضعيون أن هناك علاقة طردية بين الدخل والاستهلاك فكلما زاد الدخل زاد الإنفاق دون قيود أو حدود حتى يتجاوز الاعتدال إلى الإسراف والتبذير والترف والبخ (١٤)، وهذا الفكر خاطئ من المنظور الإسلامي حيث يوجد على المستهلك قيود وحدود لا يتجاوزها حتى ولو زاد دخله حتى لا يقع في المحرمات، ويتم توجيه هذه الزيادة في الدخل إلى الاستثمار للأجيال القادمة أو إلى الزكاة والصدقات لدعم الفقراء الذين هم دون حد الكفاية.

ويمكن تمثيل العلاقة بين الدخل والاستهلاك في حالة المستهلك المسلم بيانياً على النحو التالي:



التمثيل البياني لسلوك المستهلك العادي والمسلم

عند ارتفاع الدخل

(٦/٢) - الخلاصة

تناولنا في هذا المبحث الضوابط الشرعية التي تحكم سلوك المستهلك المسلم والمستنبطة من مصادر الشريعة الإسلامية، ولها دور هام في توجيهه إلى الرشد وإلى السلوك المستقيم.

ولقد قسمنا هذه الضوابط إلى مجموعتين على النحو التالي:

* مجموعة الضوابط التي تتعلق بالمباحات وتمثل في: الحلال، والطيبات، والالتزام بسلم الأولويات الإسلامية، وكذلك الاعتدال والوسطية في الإنفاق.

* مجموعة الضوابط التي تتعلق بتجنب المحرمات، وتمثل في: تجنب التقدير، والإسراف، والتبذير، وكذلك تجنب النفقات الترفيه والمظهرية، وعدم تقليد غير المسلمين في الأمور التي تخالف شرع الله عز وجل، ثم عدم التعامل مع الحربيين أعداء الله وأعداء الوطن إلا لضرورة معتبرة شرعاً

وخلصنا أن لهذه الضوابط بعد تربوي يتمثل في الآتي:

- تحقيق رضا الله عز وجل وهذا يسبب الراحة النفسية.

- استشعار البركة في الرزق من الله عز وجل.

- كبح هوى النفس الشحيحة والأمانة بالسوء والشحيحة.

- الولاء والانتماء للوطن.

- المساهمة في تحقيق العدل الاجتماعي..

- تحقيق التقدير من المجتمع.

كما بينا بالتمثيل البياني العلاقة بين زيادة الدخل وسلوك المستهلك بين الفكر الاقتصادي الوضعي وبين الفكر الاقتصادي الإسلامي، وخلصنا إلى أن المستهلك المسلم كلما زاد دخله إنفاقه بشرط أن لا يتجاوز التحسينات، وحتى لا يقع في المحذور شرعاً وهو الإسراف والتبذير والترف والبخ، كما يجب عليه أن يدفع

الزكاة والصدقات إلى الذين لم يستكملوا الضروريات والحاجيات حتى يتحقق للجميع حد كفاية الحاجات الأصلية.

ولقد طبقت هذه الضوابط في صدر الدولة الإسلامية وحققت الخير للفرد وللأسرة وللدولة، وهناك نماذج مميزة للسلوك الاستهلاكي لرسول الله صلى ولمن ساروا على نهجه سوف نعرض بعضاً منها في المبحث التالي لتكون نبراساً ونموذجاً يقتدي به.

المبحث الثالث

نماذج من السلوك الاستهلاكي من حياة الرسول ٣

(١/٣) تمهيد

لقد كانت حياة رسول الله ٣ مليئةً بالعبر والدروس في كل نواحي الحياة، منها ما يتعلق بسلوكه الاستهلاكي، وسوف نعرض في هذا المبحث بعض منها على سبيل المثال لتكون لنا منهجاً في حياتنا الاقتصادية بصفة عامة وفي سلوكنا الاستهلاكي بصفة خاصة.

(٢/٣) سلوكه صلى الله عليه وسلم الاستهلاكي وقت الأزمات

كان نموذجاً للخشونة، فمن أقواله المباركة: " اخشوشنوا فإن النعمة لا تدوم "، وعن عائشة رضى الله عنها أنها قالت: " ما شبع آل محمد ٣ من خبز شعير يومين متتابعين حتى قُبِضُ " (رواه مسلم).

وعن عروة عن عائشة رضى الله عنها كانت تقول: " والله يا ابن أختي إنا كنا لننظر إلى الهلال ثم الهلال ثلاثة أهله في شهرين وما أوقد في أبيات رسول الله ٣ نار وكنا نعيش على الأسودين التمر والماء " (رواه مسلم).

وعن أنس t أنه قال: " لم يأكل النبي ٣ على خوان (مائدة) حتى مات، وما أكل خبزاً مرققاً حتى مات " (رواه البخاري).

وعن النعمان بن بشير t قال: " لقد رأيت بينكم صلى الله عليه وسلم وما يجد من الدقل ما يملأ به بطنه " (رواه مسلم).

ويقول عمر بن الخطاب: دخلت على رسول الله ﷺ وهو على حصير قال: فجلست فإذا عليه إزار وليس عليه غيره، وإذا الحصير قد أثر في جنبه وإذا أنا بقبضة من شعير نحو الصاع وقرظ في ناحية في الغرفة وإذا إهاب معلق فابتدرت عينا، فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: " ما بيكيك يا ابن الخطاب ؟ " فقال: يا نبي الله، وما لي لا أبكي وهذا الحصير قد أثر في جنبك وهذه خزائنك لا أرى وذاك كسرى وقيصر في الثمار والأنهار وأنت نبي الله وصفوته وهذه خزائنك. قال: " يا ابن الخطاب، أما ترضى أن تكون لنا الآخرة ولهم الدنيا " (رواه النسائي).

ولقد روى مسلم عن النعمان بن بشير قال ذكر عمر بن الخطاب t فقال: " لقد رأيت رسول الله ﷺ يظل اليوم يلتوي ما يجد دقلاً يملأ به بطنه " (رواه مسلم).
وشتان بين حياة الرسول صلى الله عليه وسلم وحياة حكام المسلمين اليوم. هم في القصور والسيارات والحريير والذهب والمكيفات ألم يعتبروا من حياة الرسول ﷺ؟
وكان الرسول ﷺ يأمر بعدم تخزين الطعام وقت الأزمات حتى لا يحدث الغلاء، وهذا سلوك المستهلك الذي يحافظ على سلامة المعاملات في الأسواق ولا يسبب ضرراً لأحد، فعن ابن مسعود t قال: دخل النبي ﷺ على بلال r وعنده صبرٌ من تمر فقال: " ما هذا يا بلال ؟ " قال بلال: أعد ذلك لأضيافك، قال: " أما تخشى أن يكون لك دخان في نار جنهم أنفق يا بلال ولا تخش من ذي العرش إقللاً " (رواه الطبراني) ويستتبط من هذه الحديث عدم الشراء للتخزين ما فوق الحاجة وقت الأزمات.
وعن أنس بن مالك t قال: أهديت للنبي ﷺ ثلاث طوائر، فأطعم خادمه طائراً، فلما كان من الغد أتته بها فقال لها رسول الله ﷺ: " ألم أنهك أن ترفع شيئاً لخد فإن الله تعالى يأتي برزق غد " (البيهقي)، ويستخلص من هذا الحديث عدم التخزين وقت الأزمات حتى لا يحدث غلاء في الأسعار.

(٣/٣) سلوكه صلى الله عليه وسلم مع نسائه عندما طلبن التوسعة في النفقات

تروى كتب السيرة أن نساء النبي ﷺ تظاهرن من أجل التوسعة في النفقات، ففي هذه الحادثة أذن لأبي بكر t وعمر فدخلاً على رسول الله ﷺ وهو جالس وحوله نساؤه وهو صلى الله عليه وسلم ساكت: فقال عمر: يا رسول الله لو رأيت ابنة زيد امرأة عمر سألتني النفقة أنفاً فوجأت عنقها، فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه وقال: " هن حولي يسألني النفقة " - فقام أبو بكر إلى عائشة ليضربها، وقام عمر إلى حفصة فهو يقول: لا

تسألين رسول الله ﷺ بعد هذا المجلس ما ليس عنده ، قال وأنزل الله عز وجل الخيار فبدأ بعائشة فقال: " إني أذكر لك أمراً ما أحب أن تعجلي فيه حتى تستأمري أبويك " قالت: وما هو يا رسول الله، قال: «فتلا عليها قول الله: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحاً جَمِيلاً، وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْدارَ الآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْراً عَظِيماً ﴾ " (الأحزاب: ٢٨-٢٩) قالت عائشة: أفيك أستأمر أبي ؟ بل أختار الله ورسوله

من هذا النموذج وهو طلب النساء التوسعة في الإنفاق نأخذ عبرة نقدمها لزوجاتنا بأن عليهن دوراً هاماً وقت الأزمات الاقتصادية، هو الاقتصاد في النفقات وعدم تحميل الزوج ما لا يطيق، مصداقاً لقول الله تبارك وتعالى: ﴿ لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْراً ﴾ (الطلاق: ٧).

(٤/٣) سلوكه صلى الله عليه وسلم في الاستهلاك

كان رسول الله ﷺ مقتصداً في طعامه، فعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: " إن ما السرف أن تأكل كلما اشتهيت " (رواه الدار قطني)، ولقد روى أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: " إذا سقطت لقمة أحدكم، فليمط عنها الأذى، وليأكلها ولا يدعها للشيطان"، قال: وأمرنا أن نسلت القصة، وقال: " أنكم لا تدون في أي طعامكم البركة" (رواه مسلم)، وعن المقدم قال رسول الله ﷺ: " ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطنه، حسب ابن آدم أكالات يقمن صلبه، فإن كان فاعلاً لا محالة، فتلت طعامه وتلت لشرايه وتلت لنفسه" (رواه ابن ماجه)، وعن جعدة الجشمي t قال: " رأيت رسول الله ﷺ يشير بيده إلى بطن رجل سمين ويقول: " لو كان هذا في غير هذا كان خيراً لك " (رواه الترمذي)، وكان رسول الله ﷺ إذا أصبح وسأل أهله عن طعام فلم يجد، نوى الصيام.

ومن وصاياه في هذا الخصوص قوله صلى الله عليه وسلم: " الاقتصاد نصف المعيشة " (البيهقي) وقوله صلى الله عليه وسلم كذلك: " من فقه الرجل قصده في معيشته " (رواه أحمد)، وأكد رسول الله ﷺ أن الاقتصاد في المعيشة يجنب الإنسان الفقر والدين، فقال صلى الله عليه وسلم: " ما عال من اقتصد " (رواه مسلم)

هذه نماذج سلوكية من حياة الرسول ﷺ يجب أن نتأسى بها في حياتنا.

(٥/٣) سلوكه صلى الله عليه وسلم عند قضاء الديون

كان رسول الله ﷺ من الموفين بعهودهم، وندد صلى الله عليه وسلم بالموسرين الذين عليهم ديونا ولم يسددونها، فقال صلى الله عليه وسلم: "مطل الغنى ظلم" (رواه الجماعة) وقال صلى الله عليه في حديث آخر: "لى الواجد يُحلُّ عريضه وعقوبته" (رواه الإمام أحمد).

وعن خولة بنت قيس امرأة حمزة بن عبد المطلب رضى الله عنهما قالت: كان على رسول الله ﷺ وسق من تمر لرجل من بني ساعدة، فأتاه يقتضيه، فأمر رسول الله ﷺ رجلاً من الأنصار أن يقتضيه، فقضاه تمرًا دون تمره، فأبى الرجل أن يقبل، فقال: أترد على رسول الله ﷺ؟ قال: نعم ومن أحق بالعدل منى؟ لا قدس الله أمة لا يأخذ ضعيفها حقه من شديدها، ولا يتعته"، ثم قال رسول الله ﷺ: "يا خولة: عديه واقضيه، فإنه ليس من غريم يخرج من عند غريمه راضياً إلا صلت عليه دواب الأرض، ونون البحار، وليس من عبد يلوى غريمه - وهو يجد، إلا كتب الله عليه في كل يوم وليلة إثماً" (رواه الطبراني).

وكان عليه صلى الله عليه وسلم دين ليهودي، وجاء اليهودي ينادى: يا آل عبد المطلب: إنكم قوم مطل وشد ملابس رسول الله ﷺ، ووقف عمر وكاد يقتل اليهودي بسيفه، فمنعه رسول الله ﷺ، وقال لعمر: تأمرني بحسن الأداء، وتأمره بحسن المطالبة.

وجاء رجل إلى رسول الله ﷺ يتقاضاه، فقال صلى الله عليه وسلم: "أعطوه" فطلب سنة فلم يجدوا إلا سناً فوقها، فقال صلى الله عليه وسلم: أعطوه، فقال الرجل: أوفيتي أوفى الله بك، فقال صلى الله عليه وسلم: "أن خياركم أحسنكم قضاءً" (رواه البخاري)، وقال صلى الله عليه وسلم: من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه، ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله" (رواه البخاري).

(٦/٣) تركه رسول الله ﷺ

روى البخاري ومسلم عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت: "توفى رسول الله ﷺ وما في بيتي شيء يأكله ذو كبد إلا شطر شعير في رف لي" (رواه مسلم).

كما روى البخاري عن عمر بن الحارث قال: " ما ترك رسول الله ﷺ عند موته ديناراً ولا درهما ولا عبداً ولا أمة ولا شيئاً إلا بغلته البيضاء التي يركبها وسلاحه وأرضاً جعلها لابن السبيل صدقة " (رواه البخاري).

وعن أبي موسى الأشعري t قال: " أخرجت لنا عائشة رضي الله عنها كساءً وإزاراً غليظاً، ثم قالت: قبض رسول الله ﷺ في هذين " (متفق عليه).

من هذه الروايات نستخلص أن رسول الله ﷺ كان مقتصداً في حياته، مستثمراً كل وقته وماله للأخرة وشتان بين تركة رسول الله ﷺ وبين ما يتركه الحكام المسلمين في هذه الأيام.

(٧/٣) الخلاصة

من هذه النماذج السلوكية لحياة الرسول الله صلى الله عليه وسلم: نأخذ العبر

الآتية:

١- يجب أن تكون حياة المسلم كلها لله سبحانه وتعالى وينظر إلى المأكل والمشرب والملبس ونحو ذلك على أنها وسائل تعينه على عبادة الله سبحانه وتعالى وليست في حد ذاتها غاية مقدسة.

٢- كما يجب أن يقتدي المسلم في حالة الأزمات الاقتصادية برسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث الخشونة والاقتصاد، وفي حالة الرخاء يلزم أن يدخر لأيام الكساد، ولقد عبر عن ذلك رسول الله ﷺ بقوله: " رحم الله امرءاً اكتسب طيباً وأنفق قصداً وقدم فضلاً ليوم فقره وحاجته ".

٣- كما يؤخذ من هذه النماذج أن الرسول ﷺ كان دائماً قدوة في الصبر عن المحن والشدائد، ومنها الشدائد الاقتصادية وسار على هذا السلوك الصحابة رضوان الله عليهم فكانوا يبببتون الليالي الطوال جائعين يشدون الأحجار على بطونهم الخاوية من أجل أن تشبع أمة المسلمين، وكانوا في أيام الضنك والمجاعة لا يأكلون إلا ما يأكله سائر الناس كي يشعروا بشعورهم ويتحسسوا تجربتهم ويسرعون في إيجاد الحلول لبؤسهم وذنكهم، وطلب الصحابة من عمر بن الخطاب أيام المجاعة أن يتخلى عن أكل الزيت وحده فقد أضعفه واصفر وجهه وهو الخليفة الذي يجب أن يطعم ما يمكنه من تحمل

أعباء مهامه التي لا تنتهي فيجبهم: وكيف يعينني أمر المسلمين إذا ما يمسه. وذات مرة اجتاز الرسول عليه الصلاة والسلام طريقاً في المدينة فتقدم منه بعض الصحابة مصفري الوجوه، مرهقي الخطوات، وشكوا الجوع، ولكي يؤكدوا له صلى الله عليه وسلم ما فعله بأحشائهم كشفوا عن بطونهم فإذا بكل واحد منهم قد شد عليها قطعة من الحجر يسكت بها جوعة الأحشاء، فتبسم الرسول العظيم ويكشف عن بطنه الشريفة فإذا به سبقهم وشد على بطنه قطعتين من الحجارة.

٤- أن الرسول ٣ وقت الأزمات والمحن الاقتصادية والتي أوردنا منها نماذج بسيطة لم يتهاون في أمر الدعوة الإسلامية ولم يتنازل عن القيم والمثل والأخلاق والسلوكيات التي أمر الله بها وبذلك استحق النصر بعد الأزمة واليسر بع العسر.

وما أشبه اليوم بالبارحة فإن الأمة الإسلامية في هذه الأيام تعاني من أزمات اقتصادية بجانب العقائدية والخلقة والاجتماعية والسياسية، ولا مخرج من هذه الأزمات إلا بالالتزام بهدى رسول الله ٣.

- ألم يأن لحكام المسلمين أن تخشع قلوبهم لذكر الله وما نزل من الحق بدلاً من السير في أذنان الشرق والغرب، أوروبا وأمريكا.
- ألم يأن لحكام المسلمين أن يقتدوا برسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يهتدوا إلى الصراط المستقيم ولا يكونوا كالذين نسوا الله فأنساهم أنفسهم.
- ألم يأن لعلماء المسلمين أن يوضحوا للناس المنهج الإسلامي الصحيح للخروج من الأزمات الاقتصادية وكيف يكون السلوك الاستهلاكي الإسلامي وقت الرخاء.
- ألم يأن لنا نحن المسلمين أن نتقى الله ونستشعر قوله تبارك تعالي: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَاراً، وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَاراً﴾ (نوح - ١٢)، وقوله تبارك وتعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ (الأعراف: ٩٦).

النتائج العامة للدراسة

لقد تناولنا في هذه الدراسة أثر القيم التربوية الإسلامية والتي تتمثل في العقيدة الصحيحة والأخلاق الفاضلة والسلوك السوي المستقيم على السلوك الاستهلاكي للمسلم واتخاذ القرار الرشيد للإنفاق، ولقد استنبطنا هذه القيم من مصادر الشريعة الإسلامية وبصفة خاصة من القرآن والسنة.

كما تناولنا الضوابط الشرعية الواردة في كتب الفقه والتي تحكم السلوك الاستهلاكي، والتي تمثل المقاصد المنشودة والتي يأمل المسلم أن يكون قراره الإنفاقي في هديها، ولقد قسمت هذه الضوابط إلى مجموعتين هما:

(١) — مجموعة الضوابط الشرعية التي تتعلق بالمباحات الواجب الالتزام بها.

(٢) — مجموعة الضوابط الشرعية التي تتعلق بالمحرمات الواجب تجنبها.

كما عرضنا بصورة موجزة نماذج من السلوك الاستهلاكي لرسول الله (ﷺ) وذلك في الحالات العادية وفي حالة حدوث أزمات اقتصادية.

وخلصنا من هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج الهامة والتي تمثل الإطار الفكري والعملية للسلوك الاستهلاكي في الإسلام، من أهمها ما يلي:

أولاً: إن الإسلام دين ودولة، وعبادات ومعاملات، وشعائر وشرائع، وهو مادة وروح، وهو منهج حياة، تتفاعل فيه القيم الإيمانية والقيم الأخلاقية لتفرز سلوكيات سوية للمستهلك نحو اتخاذ القرار الرشيد في جميع أمورهم ومنها أمور السلوك الاستهلاكي.

ثانياً: للقيم التربوية الإسلامية أثر فعال على السلوك الاستهلاكي حيث تبعثه وتدفعه نحو اتخاذ القرار الرشيد الذي يحقق له مقاصد الشريعة الإسلامية والتي تتمثل في: حفظ الدين والنفس والعقل والعرض والمال، ويجب أن تكون هذه القيم هي أساس التربية في البيت وفي المدرسة وفي الأسواق وفي كافة نواحي الحياة، كما يجب التحذير من المفاهيم التربوية المستوردة والتي تتعارض مع قيم الإسلام ولا سيما في ظل العولمة والجات.

ثالثاً: لقد استنبط الفقهاء وعلماء الاقتصاد الإسلامي مجموعة من الضوابط التي تحكم السلوك الاستهلاكي على مستوى الفرد وعلى مستوى الدولة، والتي تمثل الدستور

الذي يأمل كل مستهلك أن يكون قراره الاستهلاكي متفقاً معه، ومن أهم هذه الضوابط ما يلي:

(أ) – مجموعة ضوابط الواجبات: وتتمثل في:

– الحلال والمشروعية، والطيبات، والاعتدال والوسطية، وسلم الأولويات الإسلامية.

(ب) – مجموعة ضوابط المحرمات: وتتمثل في:

– تجنب الإسراف، وتجنب التبذير، وتجنب التقدير، وتجنب التقليد المخالف

لشرع الله، وتجنب الترف والبذخ، وتجنب التعامل مع الأعداء الحربيين.

رابعاً: من أهم الدوافع والبواعث على الالتزام بالضوابط الشرعية للسلوك الاستهلاكي ما يلي:

(١) – يعتبر الالتزام بالقيم والأخلاق والضوابط عبادة لله وطاعة يثاب المسلم عليها ويعاقب في حالة مخالفتها إياها.

(٢) – يعتبر الالتزام بها ضرورة شرعية وحاجة حياتيه ومن أساسيات انتظام المعاملات في الأسواق ومنع الظلم الاقتصادي والاجتماعي.

(٣) – ينال الملتزم بها الاحترام والتقدير من المجتمع الذي يعيش فيه.

(٤) – يستشعر الملتزم بها حلاوة الإيمان في قلبه والبركات في رزقه.

(٥) – تمثل هذه الضوابط المنهج والطريق لتحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية وهي حفظ الدين والنفس والعقل والعرض والمال.

رابعاً: لقد حفلت حياة الرسول ٣ بمجموعة من نماذج السلوك الاستهلاكي يجب الاقتداء بها حباً له وامتنالاً لهديه ولاسيما في حالة الأزمات، كما نهى الرسول ٣ عن مجموعة من المعاملات لضمان تحقيق الخير والهدى للناس جميعاً فهو القائل: "تركتم فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدى أبداً كتاب الله وسنة رسوله".

خامساً: في ضوء النتائج السابقة نقدم النداء التالي إلى من يرغبون الإصلاح الاجتماعي والاقتصادي والسياسي ... حتى يحيى الناس حياة طيبة كريمة تسودها الحرية والعدل.

إلى الإسلام: أيها الحائرون في ببداء الحياة، التائهون في ظلام الليل البهيم.

إلى الإسلام: أيها الراغبون في علاج المجتمع من أمراضه وآلامه وإنقاذه من بؤسه وشفائه.

إلى الإسلام: أيها الواقفون على باب الإصلاح لا تدورن أي طرقه تسلكون ولا في أي وسيلة تسيرون.

إلى الإسلام: يا من اختلطت عليهم الوسائل واضطربت في قلوبهم الغايات فلم يجدوا ولم يتخيروا الوسيلة

إلى الإسلام: أيها المحترقون بنيران التجارب الفاشلة التي أرشدكم إليها فكر حائر وعقل صغير قاصر

إلى الإسلام: الهادي المستتير الذي يحمل رحمه السماء إلى الأرض.

إلى الإسلام: أيها الاقتصاديون الإسلاميون العاملون المخلصون.

إلى هؤلاء أوجه النداء القرآني:

[قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ، يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ] (سورة المائدة: ١٥-١٦)

قائمة المراجع مرتبه حسب ورودها في متن الدراسة

- (١) – دكتور حسين حسين شحاتة: " الميثاق الإسلامي لقيم رجال الأعمال "، دار النشر للتوزيع، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م، صفحة ٨.
- (٢) – الإمام حسن البنا: " مجموعة الرسائل "، دار التوزيع والنشر الإسلامية، رسالة التعليم، ركن الفهم.
- (٣) – دكتور حسين حسين شحاتة: " الميثاق الإسلامي لقيم وأخلاق المحاسب "، من مطبوعات نقابة التجاريين بالجيزة، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م، صفحة ٩٨ وما بعدها بتصرف.
- (٤) – نقلاً عن بدوى فهمي محمد على: " الضوابط الإسلامية لحماية المستهلك "، رسالة ماجستير، معهد الدراسات الإسلامية، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م، صفحة ١٧.
- (٥) – المرجع السابق، صفحة ١٠٢ وما بعدها.
- (٦) – بيت التمويل الكويتي: " الضوابط الشرعية لمسيرة المصارف الإسلامية "، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث للمصرف الإسلامي، دبي، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٥م، صفحة ٥ وما بعدها.
- (٧) – دكتور حسين حسين شحاتة: " الأرزاق بين بركة الطاعات ومحق السيئات "، دار النشر للجامعات، ٢٠٠٠م، الفصل الثاني بعنوان: " أثر الطاعات على بركة الأرزاق " صفحة ٣٩ وما بعدها.
- (٨) – ابن حجر العسقلاني: " فتح الباري "، القاهرة، دار الريان للتراث، الطبعة الثانية، الجز الرابع، صفحة ٤٩٧ نقلاً عن: بدوى هاشم، مرجع سابق، صفحة ٩ بتصرف.
- (٩) – الفخر الرازي: " التفسير الكبير "، جزء ١٠، صفحة ١٩٦، نقلاً عن د. يوسف إبراهيم يوسف: " الآثار الاقتصادية للالتزام بمنهج الإسلامي للإنفاق الاستهلاكي "، مرجع سابق، صفحة (٨).
- (١٠) – د. حسين حسين شحاتة: " اقتصاد البيت المسلم في ضوء الشريعة الإسلامية "، دار التوزيع والنشر الإسلامية، ١٩٨٧، صفحة ٥٠.
- (١١) – ابن كثير: " تفسير القرآن العظيم "، دار إحياء التراث العربي، الجزء الثالث، صفحة ٣٢٥.
- (١٢) – يوسف إبراهيم يوسف، مرجع سابق، صفحة (٤).

- (١٣) - د. حسين حسين شحاتة: " المقاطعة الاقتصادية بين المجاهدين والمتخاذلين "،
مكتبة التقوى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، صفحة ٦٢.
- د. حسين حسين شحاتة: " الجهاد الاقتصادي "، مكتبة التقوى، ١٤٢٣هـ -
٢٠٠٢م، صفحة ٥.

المنهج الإسلامي في الادخار والاستثمار

دكتور ربيع محمود الروبسي
أستاذ الاقتصاد بكلية التجارة
جامعة الأزهر

استهلال

تنبؤنا نماذج التنمية - النظرية والعملية - أن تدنى الادخار فالاستثمار عقبة كأداء أمام محاولات كسر الحلقة المفرغة للفقر والتخلف، وأن محاولة الاعتماد على المدخرات الأجنبية يؤدي إلي تشوهات في الهياكل الاقتصادية، وإلي تبعية اقتصادية تنال من الكرامة الوطنية، وتجعلها رهنا بالمشيئة الخارجية، سواء على الصعيد الاقتصادي أو السياسي والعسكري، أو حتى الفكري وربما العقائدي.

والإسلام -صنع اللطيف الخبير- يحول دون ذلك، ويتحاشاه؛ إذ تزخر تعاليمه ومناهجه بما يحفز على تنمية المدخرات الذاتية وتعبئتها للعملية الإنتاجية من ناحية، وتبني الاعتماد على الذات الإسلامية من ناحية أخرى، وبالتالي فإن تطلع بعض المسلمين إلي فئات موائد أعدائهم مرجعه ابتعادهم عن المنهج الإسلامي في الادخار والاستثمار والإعمار، وليس بحال فهماً له ولا تمسكاً به.

وبحسبة بسيطة فإن الطريق إلي تنمية المدخرات لابد أن تسبقه (ثم توازيه) خطوتان: أولاهما: الحث على العمل والإنتاج ومحاربة البطالة والدعوة إلي زيادة الدخل والثروات.

ثانيتها: ترشيد الاستهلاك ومحاربة الإسراف والتبذير.

بيد أن التنمية في بعض دول العالم الثالث أظهرت أن إتباع هاتين الخطوتين - وإن كان شرطاً ضرورياً- ليس بشرط كاف؛ فقد تنمو المدخرات، لكنها لا تتحول تلقائياً إلي استثمارات؛ إذ يتسرب جزء هام منها إلي الاكتتاز واقتناء المصوغات، بل والاستهلاك التفاخري للوجهاء والحكام. ولهذا يحض الإسلام على الاستثمار والإعمار وإعداد القوة الاقتصادية والعسكرية القسوى التي ترهب الأعداء من التطلع إلي الاعتداء، وهو ما سنحاول إلقاء الضوء عليه.

المبحث الأول منهج تنمية المدخرات الذاتية

يتبنى الاقتصاد الإسلامي سياسة الاعتماد على ذات الأمة الواحدة، وبالتالي كان الاصطلاح الأنسب هو المدخرات الذاتية (وليست المحلية)، والادخار الذاتي -رغم أنه متغير مستقل في مواجهة الاستثمار فالدخل- إلا أن حجمه يتوقف على حجم الدخل، فمهما كان الاستهلاك متدنياً فلن يسفر عن ادخار ذي شأن طالما ظل الدخل محدوداً، لهذا يدعو الإسلام إلي بذل كافة الجهود لتنمية الدخول والثروات، وأشار القرآن الكريم إلي الفطرة المحبة بشدة للخير (المال)، ولذلك أقر هذه الفطرة، فلم يستكرها، بل رفع تناقضها مع الزهد، وحض على العمل والإنتاج وإعمار الأرض، وحارب البطالة والتسول، وأمر بإعداد أقصى قوة (اقتصادية وعسكرية)، وهو ما يحتاج إلي تفصيل.

أولاً: تحبيب الغنى ورفع تناقضه مع الزهد (تهيئة المناخ النفسي)

تاريخياً جاء الغش الفكري بين أفضلية الفقير الصابر، أو الغنى الشاكر، مع الفتوحات الإسلامية الواسعة إبان العصر الأموي والعباسي الأول، وما استتبعها من تدفق الموارد الضخمة التي أساء بعض الفاتحين (وخاصة الخلفاء والأمراء) استخدامها، فانتشرت مظاهر مخزية للبخ والسفاهة، وصدقت فيهم نبوءته عليه السلام الخاصة بفتح كنوز الأرض على المسلمين وتحذيره ٣ قائلاً: "إنما أخشى عليكم شهوات الغنى في بطونكم وفروجكم ومضلات الهوى"⁽⁵¹⁾.

وكان من الطبيعي أن يصطدم الفقهاء مع هذه الفتن، وأن تظهر الحركات المتصوفة والزاهدة والمستنكرة لهذا الكفران بالنعمة، فنقلت لنا بعض كتب التراث مناظرات حول أفضلية الفقر على الغنى، ولعل كتاب "الكسب" للشيباني من أبرز الأعمال التي حوت أدلة الفريقين، والذي ينتهي فيه صاحب أبي حنيفة إلي ترجيح الفقير الصابر، (وإن كان الترجيح ليس منصباً على الفقر، وإنما على التفرغ للعبادة بعد اكتساب ما يفيض

(٥١) أخرجه أحمد والطبراني والبخاري عن أبي بزة t، انظر الكنز الثمين، ص ١٧٧ حديث رقم ١١٣٥.

عما لا بد منه)، فيقول: "ما زاد على ما لا بد منه يحاسب المرء عليه"⁽⁵²⁾ وما دون ذلك ليس موضعاً للمؤاخذه، كما استدل بكون الأنبياء قد تفرغوا للعبادة بعد أن اكتسبوا ما لا بد منه، مما يوحي بأن أبرز علماء الفقه (الحنفي على الأقل) يفضلون الوقوف بالاستثمار والتشغيل عند حد متدن، لا يصل إطلاقاً إلي التشغيل الكامل، وبالتالي فإن كفاءة الاقتصاد الإسلامي تصبح موضع شك، والحماس لجعل الاقتصاد الإسلامي واقعا مطبقا يخبو ويتوارى.

ولن ندخل في خضم الدفاع عن كفاءة نظام من هدى العليم الخبير، ولكن في حدود هذه الجزئية من البحث فإن الفقهاء -بما فيهم الشيباني- لم يفضلوا الفقر على الغنى، ولم يحرّم أحدهم الاستزادة من المال الحلال، وإنما انصبت مناقشتهم على ما بعد مرحلة معينة من الغنى أسموها "تحقيق ما لا بد منه" للفرد ولأهله، أداءاً للالتزامات العينية والكفائية، وهي فقها مرحلة تعلق على الكفاف، وتصل إلي حد الكفاية التي هي أدنى مراتب الغنى، وهو ما يتضح من قول الإمام الشيباني: "لو أن الناس قنعوا بما يكفيهم... كان خيراً لهم"⁽⁵³⁾. هذا فضلاً عن أننا نخالف الشيباني في التشبه بالأنبياء في هذه الجزئية، إذ أن مهمتهم الرئيسية هي تبليغ الرسالة بالقُدوة الحسنة، ولا مجال لمحاكاتهم فيها.

الأمر الثاني: أن الحد موضع المناظرة هو حد استهلاكى وليس إنتاجياً، لأن المحذوف من النص يقول: "وعمدوا إلي الفضول فوجهوها لأمر آخرتهم كان خيراً لهم" وتحقيق هذه الفضول يستلزم عملاً وثروات واستثمارات أعلى بكثير من اللازمة لتحقيق دخول تقى بالكاد بالفروض العينية قبل النفس والأهل والمجتمع، وهذا يعنى أن الحد على توجيه الفضول لأمر الآخرة يتطلب بالضرورة اكتساب هذه الفضول ابتداءً، ثم إنفاقها في سبيل الله انتهاءً، وكلما عظم اكتسابها زاد رصيدها في الآخرة، وما أفقه السرخسي حين قال: "إن في ترك الكسب خراب العالم"⁽⁵⁴⁾.

(٥٢) انظر: محمد الشيباني "الكسب" تحقيق سهيل زكار، نشر عبد الهادي خرصوني، دمشق

١٤٠٠هـ - ص ٥٠-٥١.

(٥٣) المرجع نفسه

(٥٤) انظر السرخسي: "المبسوط" جزء ٣٠ ص ٢٥٠.

ليس أدل على هذا التوجه من أن العصور الوسطى (التي شهدت ازدهار الحضارة الإسلامية) توارت في ظلام أوربا المسيحية، فبينما كان المسلمون يفتحون ربوع الدنيا ويعمروها، كان رهبان الكنيسة (مثل جيروم) يظنون أن "الغنى إما ظالم أو وارث لظالم"، ولا أدل على ذلك من استنكار الإسلام لبدعة الرهبانية ولتحريم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق، أما إنجيل متى فيقول: "لا تقدرون أن تخدموا الله والمال" أي ثمة استحالة في التوفيق بين الدنيا والآخرة.

ويكفينا حسماً للجدل ومدحاً للغنى أن يكون من أسماء الله الحسنى، وأن يكون كما ورد بالقرآن الكريم -مرادفاً للخير والفضل⁽⁵⁵⁾ وأن يمتن به الله على رسوله ﴿وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى﴾ (الضحى/٨) وأن يعتبر الفقر -في المقابل- عقوبة⁽⁵⁶⁾، وابتلاء⁽⁵⁷⁾، وأن يأتي الهدى النبوي مؤكداً كل ذلك ومفصلاً له؛ فقد مدح ٣ المال الصالح للعبد الصالح، وسأل ربه سبحانه الغنى لنفسه ولصاحبه أنس، واستعاذ ٣ من الفقر وفتنته موضحاً ما يستتبعه من الاستدانة بالكذب وخلف الوعد، بل وإلى الكفر والعياذ بالله.

كما أنه ليس ثمة تعارض بين تحبيب الغنى (على النحو المتقدم) وفكرة الزهد والقناعة والرضا بما قسم الله، فليس ثمة استسلام للفقر والهوان وقد اختص الله المؤمنين بالعزة والكرامة والخيرية؛ وإنما هو دعوة لتحمل الأزمات الطارئة، والرضا بالقدر الذي لا يمكن تغييره، أما المسار العام فهو مفتوح للكدح والضرب في الأرض ابتغاء فضل الله، بل والهجرة في أرض الله الواسعة إن ضاق به بلده.

أما المفهوم الحقيقي للزهد فيقتصر على الزهد في ثمار العمل، وليس في العمل ذاته، إذ يعرفه الدلجي بقوله: "ترك المباح المحبوب المقذور عليه لأجل الله"⁽⁵⁸⁾ فثمة

(٥٥) انظر تفسير قوله تعالى: "إن ترك خيراً الوصية للوالدين" (البقرة/١٨٠)، وقوله تعالى: ﴿وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ (الجمعة/١٠).

(٥٦) انظر تفسير قوله تعالى: ﴿فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ﴾ (النحل/٩٧)، وقوله سبحانه: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ﴾ (البقرة/١٥٥)

(٥٧) المرجع السابق.

(٥٨) شهاب الدين الدلجي: "الفلاكة والمفلكون" ب ت، ص ٧٤.

شرط بأن يكون المزهود فيه مملوكا للزاهد وفي حوزته، إذ ليس من حقك أن تطمع فيما لا تملك، ولكنك تصل إلي الإيثار بالزهادة فيما تملك، وهو ما يتطلب العمل وبذل الجهد حتى يتسنى امتلاك ما يمكن أن يزهد فيه، والقول الفصل لمعلم البشرية، إذ يقول "من ترك اللباس (الحسن) وهو يقدر عليه دعاه الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق.." (59) أما القرآن الكريم فلم يذكر الزهد إلا في آية واحدة كان فيها غير محمود، إذ يقول سبحانه: ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ﴾ (يوسف/20)، كما أن مواقف الفقهاء والصالحين أسقطت دعوى البطالة بقصد الزهادة والتوكل، وتتبقى القناعة النفسية بأن مسابرة الفطرة في تحسين الأوضاع هو من صميم الدين ومقاصده، فليس من الدنيا أن تطلب ما يصلحك.

ثانياً: الحث على العمل ومحاربة البطالة

(زيادة الدخل والثروات)

الأصل أن يكفى المسلم نفسه بنفسه بكسب منه، ولا يلجأ إلي الدولة ولا إلي الناس إلا عندما تعجزه كل سبل الكسب، فلا مندوحة للتقاعس عن طلب الرزق، ولذا حظيت كلمة عمل ومشتقاتها بمئات الآيات من الذكر الحكيم، وجاءت (مقرونة بالعلم والصلاح اللازمين لحسن العمل) أكثر كلمات القرآن تكراراً، مما يبرهن على الأهمية الكبرى التي يوليها الإسلام للعمل، وقد يتصور البعض أن العمل المقصود يقتصر على العبادات، لكن الهدى النبوي والفقهاء الإسلامي، يبين أن العمل الدنيوي إذا جاء موافقاً للشرع فهو طاعة يثاب المرء عليها (حتى أهدنا يأتي شهوته في الحلال).

والقرآن الكريم يحفل بالآيات الداعية إلي الانتشار في الأرض ابتغاء فضل (رزق) الله (الجمعة/10)، (الملك/15)، (المزمل/20)، (النحل/14)، (الأعراف/10)، (البقرة/198)، كما تبين آياته الحكيمة كيف كان أنبياء الله والصالحون من عباده - وهم القدوة الحسنة - يأكلون من عملهم؛ فداود u كان صانع دروع (سبأ/10-11) ونوح u كان نجارا (هود/37)، وموسى u كان راعيا للغنم (القصص/26)، وذو القرنين كان بناء خبيرا بالمعادن واللحام (الكهف/94-98)، وكان خليل الله u بزازا، وزكريا u نجارا، وإدريس u خياطاً، وأخيراً كان نبينا r ككثير من الأنبياء راعيا للغنم، أما

(59) أخرجه أبو داود عن معاذ t.

الصحابة والتابعون والأئمة فكانوا جميعا يعملون ويتاجرون، وكنية معظمهم تنبى عن صنائعهم وحرقتهم.

فلا غرو إذن أن تأتي الأحاديث الشريفة مؤكدة وداعمة للكسب، ولو كان من عمل يدوى، ومرغبة في كل عمل نافع، ومعلية شأن العاملين وعظيم إثابهم، فابتداء اعتبرت العمل فريضة على كل قادر عليه -خاصة من لا يجد ما يكفيه ومن يعول- فيقول ٣ "طلب -وفي رواية: "كسب - الحلال فريضة بعد الفريضة"، واعتبر ٣ الرجل الذي يسعى على نفسه يعفها مجاهدا في سبيل الله (الذي هو سنام العبادات)، "ومن بات كالأ من عمل يده بات مغفورا له" كما قبل ٣ يدين قد أكنبتنا من العمل قائلا: "هذه يد يجبها الله ورسوله" وفي رواية: "لا تمسها النار" (60).

ومن المنطقي إذن -وقد اعتلى العمل هذه المكانة- أن تُحارب البطالة، وتتدنى مكانة المتسولين (من ذوى المرة السوية)، وأن يحرموا حتى من الزكاة، وأن يضربوا بدرة أمير المؤمنين عمر t، وأن ترفض الرهبانية، وأن تساهم الدولة في إيجاد فرص العمل، (كما فعل الرسول مع الرجل الذي أمره بالاحتطاب)، وكما قال أمير المؤمنين عمر t: "إن الله استخلفنا على عباده لنسد جوعتهم، ونستر عورتهم، ونوفر لهم حرقتهم" (61).

ولا ريب أن مجتمعا يعطى للعمل هذه المكانة والأهمية سيحقق من التشغيل أفضاه، ومن الدخول والثروات أعلاها، لكن المشكلة أن المنهج الإسلامي في ناحية والمسلمون في ناحية مغايرة.

ثالثا: ترشيد الإنفاق ومحاربة الإسراف والتبذير

إن تنمية الدخل والثروات من خلال الحث على العمل ومحاربة البطالة -على نحو ما تقدم- يستلزم حتما ترشيد الاستهلاك، ومحاربة الإسراف والتبذير، حتى يجد غير

(٦٠) أخرجه الطبراني عن ابن عباس t .

(٦١) نقله محمد الغزالي: "ظلام من الغرب" دار الكتاب العربي. ب ت، ص١٣٩.

القادر فضلا يعيش منه، ويتحقق ادخار لزيادة التراكم الرأسمالي اللازم لمزيد من التنمية والإعمار، وأي انحراف في هذا المنهج يوطن الفقر والتخلف، ولتحقق ذلك يحض الإسلام على الاعتدال في الإنفاق، فيحرم الإفراط والتفريط، ويتجنب الإنفاق في الخبائث والمحرمات، وذلك على الوجه التالي:

١ - الاعتدال في الإنفاق وترشيده:

الوسطية والاعتدال مبدأ يحكم شريعة الإسلام في كل المجالات؛ إذ يقول جلست حكمته: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ (البقرة/١٤٣)، يتجلى ذلك في المجال الاقتصادي، في قوله سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ (الفرقان/٦٧)، وقوله جل علاه: ﴿إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ﴾ (الإسراء/٢٧).

والإسراف في النفقة -الذي ينهى الإسلام عنه- يعني مجاوزة القصد والاعتدال، أما التمييز فهو وضع المال فيما لا ينبغي، فالأول يعني التجاوز في كمية الحق، والثاني جهل بالكيفية وبمواقعها⁽⁶²⁾، وبذلك يستكمل إطار الترشيده مستوعبا الكم والكيف معاً. أما التقدير فهو التضييق في النفقة مما يعني التفريط، كما يعني منع الواجب، والحكمة في النهي عنه أنه تعطيل للمال، وحيلولة دون الاستفادة به أصلاً (بالكم والكيف والوقت المناسب) فكأنه إهدار للمال، خاصة عندما يتحول إلي اكتناز أو شح مطاع.

هذا الترشيده ليس وقفا على الطعام ولا حتى الاستهلاك عموماً، وإنما يحكم سلوك المسلم وإنفاقه في شتى المجالات، حتى وإن كان في الصدقة والطاعة بأنواعها، يقول ٣ "إياكم والسرف في النفقة، وعليكم بالاعتدال فإنه ما افتقر قوم اقتصدوا"⁽⁶³⁾ ويقول أيضاً "كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا في غير سرف ولا مخيلة"⁽⁶⁴⁾، ويعمم الحكم فيقول ٣: "ما أحسن القصد في الغنى، ما أحسن القصد في الفقر"⁽⁶⁵⁾، ولا أدل على

(٦٢) مجمع اللغة العربية: "معجم ألفاظ القرآن الكريم" المجمع، القاهرة، ب ت/ج ١ ص ٢٩٤ والألوسي: "روح المعاني" ج ٤ ص ٥١٢.

(٦٣) عن الوصابي: "البركة في فضل السعي والحركة" ص ٢٠٦.

(٦٤) أخرجه النسائي وابن ماجه والحاكم وأحمد عن ابن عمرو ت.

(٦٥) أخرجه البزار وحسنه عن حذيفة t ، انظر الجامع الصغير حديث/٧٧٩٢.

الاعتدال في الطاعة من قوله سبحانه: ﴿وَعَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا﴾ (الأنعام/١٤١).

٢ - النهي عن الإففاق في غير المشروع:

إذا كان التفريط وتجاوز الحد في الإففاق في المباحات والالتزامات أمراً محرماً، فإن الإففاق في المحرم (مهما ضؤل) حرمة أكده؛ فالمباهاة والتفاخر والاستعلاء وحب الظهور حاجات نفسية، لكنها تنبثق عن نفسية مريضة اجتماعياً، وأضرارها لا تتوقف عند ضياع ما أنفق، وإنما للمفاسد الدينية والاجتماعية والاقتصادية المترتبة عليها، أي أن غير المشروع قد يكون لجنسه وعينه، وقد يكون لهدفه وأسلوبه.

ففي مجال المباحات نجد أن الرسول ٣ قد **تهى عن طعام المتبارين أن يوكل** (٦٦) رغم حثه على الاستجابة للوليمة، ورغم أن كليهما دعوة للأكل من حلال، إلا أن الأول ينطوي على غلبة وتفاخر ومباهاة وربما انتهى إلي (مفسدة) شقاق، أما الثاني فينطوي على (مصلحة) مودة وألفة ومشاركة اجتماعية في الاحتفاء بنعمة (زواج أو مولود مثلاً).

ومن ذلك أيضاً تحريم لباس الحرير والذهب على الذكور وإباحته للإناث، وتحريم الذهب والفضة عليهما معا إن كانا آنية للأكل والشرب، والحكمة الاقتصادية والشرعية هنا أمر كفي أيضاً إذ تنطوي الإباحة مرة على مصلحة والنهي جاء لمفسدة؛ فالمرأة نبع الأمومة والحب تحتاج إلي الزينة (فمن صفات المرأة الصالحة أن تنزين لزوجها حتى إذا نظر إليها سرته)، ولذلك تحتاج إلي لبس الحرير والذهب، أما الرجل الذي خلق للكدح والضرب في الأرض فيلزمه حد أدنى من الخشونة المتعارضة مع التشبه بالنساء في لبس الزينة والحرير، وهما معا عندما يأكلان في آنية الذهب أو الفضة أو يشربان منها، فالقصد التفخري والاستعلائي (المفسدة) هو الغالب، وأخيراً فحتى الرجال لا تثريب عليهم من استعمالهما إن كان ذلك لضرورة مشروعة (كغطاء لضرس متهالك، أو لبس حرير لمرض جلدي).

(٦٦) أخرجه أبو داود والحاكم عن ابن عباس t .

ذلك كان سوء الإنفاق في المباحات والطيبات، أما إذا اتجه الإنفاق إلي الخبائث ذاتها -كالخمر والميسر والزنا ولحم الخنزير وغيرها- فإن الضرر الاقتصادي والاجتماعي يكون أبعد غورا، ولذلك تكون الحرمة أشد؛ فهي إضاعة لنعمة المال، وإهدار لمقصد هام من مقاصد الشريعة (حفظ المال)، وارتكاب للمحرمات، وإلحاق الضرر بالدين والنفس والمجتمع.

فأما حرمتها فهي معلومة من الدين بالضرورة، وأما ضررها بالنفس والدين والمجتمع فهو من نافلة القول، وأما ضررها الاقتصادي وأثرها السلبي على الادخار والاستثمار والرفاهة الاقتصادية بعامة -وهذا مقصدنا- فهو ثلاثي الأبعاد؛ إذ الإنفاق في المحرمات (الخبائث) فيه اقتطاع جزء من الثروة المتاحة التي كان من المفروض أن توجه بأكملها إلي إنتاج الطيبات وتميئتها، وبالتالي يقل نصيب الفرد منها بمقدار ما كان يمكن أن تدره له الموارد الضائعة في إنتاج الخبائث، وهذا في حد ذاته ضرر حتى لو ألقيت الخبائث في البحر بعد إنتاجها. أما الضرر الأكبر فيكمن في إضعاف قوة الإنسان الجسمية، وخوار عزيمته وطاقاته النفسية والروحية، وسيطرة شياطين الأنس والجن على تصرفاته، وهذا تبديد لأهم الطاقات الإنتاجية في المجتمع، ناهيك عن البعد الثالث المتمثل في نفقات إصلاح وعلاج الخلل الجسدي والنفسي والاجتماعي الناتج عن استهلاك الخبائث، والآثار التراكمية المترتبة على كل هذه السلبيات، والتي يمكن أن تكون قد لحقت بهذا المنحرف وذويه وأبنائه وكل من تشبه به، أو متضرر من فعلته.

وأخيرا فإن الإسلام لا يكتفي بالنهاي عن هذه النماذج الإنفاقية السلبية، فغيرها كثير حتى وإن كان أمام العامة مقبولا، مثل الإنفاق -ولو على الطيبات- لمجرد الشهوة لقوله ٣: "إن من السرف أن تأكل كل ما اشتهيت"^(٦٧)، أو الإنفاق بقصد المحاكاة لقوله سبحانه: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ (النساء/٣٢)

٣- أساليب الإسلام في ترشيد الإنفاق:

أهم هذه الأساليب هو الأسلوب التربوي المتمثل في تربية المستثمر العقائدي، المؤمن إيمانا راسخا بسلامة منهج الإسلام في ترشيد الإنفاق، وتجنب استهلاك الخبائث أو

(٦٧) أخرجه ابن ماجه عن أنس t ، الجامع الصغير حديث/٢٤٦٢.

إنتاجها، ولقد أتت هذه التربية بأنضج الثمار، فوجدنا من يستهلك المحرمات سرًا يفضح نفسه علنا ليقام عليه الحد، ووجدنا أبا بكر **t** يبكي مخافة السرف والسؤال يومئذ عن النعيم (لمجرد وجود لونين من الطعام على مائدته)، ووجدنا الصحابة يؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة، ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا (تعظيم دالة الإشباع المجتمعي)، ووجدنا بيت الرسول **٣** (وهو المتصرف في المال العام، والمستأثر بخمس الغنيمة وبكل الفيء) تمر به الأشهر فلا توقد فيه نار، ولا يطعم فيه إلا الأسودان، فأين نحن منهم؟! وأين البشرية جميعا من منهجهم!؟

ورغم هذه السلوكيات شبه الملائكية، فقد شرع الإسلام مجموعة من التدابير والوسائل المؤدية إلى ترشيد الإنفاق، ومنع التقدير والإسراف، والتي منها:

(أ) **حسن إدارة أموال ناقصي الرشد الاقتصادي**: وذلك لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ (النساء/٥)، ولقوله جلت حكمته: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ (النساء/٦)، فأموال السفهاء والقصر من اليتامى وغيرهم من الضعفاء لا تترك إدارتها لهم، ولا لمن يريد أكلها بالباطل، وإنما يعين لها ولي الأمر الأمين عليها، الجدير بحسن إدارتها وتمييزها (الاتجار بها)، ويراقبه في ذلك ويحاسبه (المجلس الحسبي)، ولا يرد إليهم أموالهم إلا بعد أن يتأكد من رجاحة عقلهم ورشدهم وبعد أن يشهد الناس على ذلك.

(ب) **النهي عن الإففاق المظهري**: كما أشرنا يعمل الإسلام على الحد من الاستهلاك خاصة الضار جسميا واجتماعيا، وهو الأمر الذي يضاعف منافع المال، ويبلغ بإشباعه إلي الحدود القصوى، فضلا عن توفير الادخار اللازم للتنمية؛ فبجانب تحريم الخبائث (من الخمور والمخدرات والتبغ ووسائل ودور العبث واللغو والمجون والميسر)، ثمة نهى عن كل استهلاك بقصد الخيلاء والاستعلاء (ما أسفل الكعبين من الإزار في النار)⁽⁶⁸⁾، ولو قسنا على ذلك ملابس الشهرة من الملابس الفاخرة (والتي قال **٣** فيها: "من لبس ثوب شهرة ألبسه الله يوم القيامة ثوب مذلة ثم يلهب فيه النار"⁽⁶⁹⁾)، وقسنا

(٦٨) أخرجه البخاري والنسائي عن أبي هريرة **t**.

(٦٩) أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجه عن ابن عمر **t**.

على الحرير والذهب السيارات الفارهة والفراء، والماس والمجوهرات باهظة الثمن، واللوحات والتحف واليخوت وغيرها من أوجه الإنفاق التي تستوعب المليارات من العملات الأجنبية، وتصورنا المجتمع الإسلامي وقد ادخر ما ينفق على كل ذلك فأنفقها على التنمية والمصالح المعتبرة، فلا يتصور أن يعاني من نقص المدخرات ولا من الدونية الاقتصادية التي يعانيها الآن.

(ج) الصوم: وهو وإن كان شهرًا واحدًا في السنة إلا أن أثره في الحد من الاستهلاك وترشيد الإنفاق أبعد غورا من الوزن النسبي لصيام شهر (بغض النظر عن التطبيقات المنحرفة عن حكمة الصوم)، فهو أولاً: جعل إمكانية الاستغناء عن الملذات ركنا من أركان الإسلام، وهو ثانياً تربية وجدانية للمسلم تحرره من الخلائق وتشعره برقابة واضع المنهج سبحانه، وهو ثالثاً تحرير للمسلم من إيسار عاداته وتسلط شهواته، وبذلك تصبح السيطرة على الاستهلاك قيمة دينية وروحية واجتماعية عظيمة الشأن.

(د) الاعتماد على الذات: نعلم أن الرسول ٣ وهو القدوة الحسنة "كان يخيط ثوبه، ويخصف نعله، ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم"^(٧٠)، كما كان يذبح أضحيته بيده"^(٧١)، ويقول ٣: "استغنوا عن الناس ولو بشووص سواك"^(٧٢)، ومعنى التشبيه بفعله والعمل بسنته ٣ أن نستغني عن كثير من الخدمات المعاصرة فيؤديها المسلم لنفسه، وليس معنى ذلك العودة إلي الاستهلاك الذاتي ونبذ التخصص؛ وإنما عدم احتقار العمل اليدوي، واستغلال وقت الفراغ في خدمة الأسرة، ولا أدل على ذلك من أن أعداد الحمالين والقائمين بالأعمال النافهة كبيرة في الدول المتخلفة، وتندر في الدول المتقدمة.

رابعاً: الدعوة المباشرة إلي الادخار

المحنا إلي أن التجارب التنموية أثبتت أن الدعوة إلي الحد من الاستهلاك كخطوة لزيادة الادخار قد لا تجدي نفعاً إذا كانت ثقافة المجتمع تحول الادخار إلي اكتناز أو إلي اقتناء المعادن النفيسة والمجوهرات، بل إن الدعوة غير المباشرة للادخار قد لا تظهر أو

(٧٠) أخرجه أحمد عن عائشة t أنظر: "الكنز الثمين" حديث ٢٨٢٨.

(٧١) أخرجه أحمد عن مالك t انظر: "الكنز الثمين" حديث ٢٨٣٣.

(٧٢) أخرجه الطبراني والبيهقي عن ابن عباس t.

لا تجد استجابة، وهنا نجد الإسلام يسير في خطوة متوازية ومتكاملة، فمع الدعوة إلي ترشيد الإنفاق (وبالتالي زيادة الادخار) ثمة دعوة مباشرة إلي زيادة الادخار.

فالهدى النبوي في الدعوة المباشرة للادخار نجده مثلا في الحديث الشريف: "رحم الله امرءا اكتسب طيبا، وأنفق قصدا، وقصد فضلا ليوم فقره وحاجته"^(٧٣)، وكان الحديث الشريف منهج للادخار؛ فهو يبدأ بالكسب، ويمر بانضباط في الاستهلاك، لينتهي إلي ادخار ما يواجه به المستقبل ونوائب الدهر.

وعندما رأى الرسول ﷺ جريرا ينفق ماله كله نصحه قائلا: "لا عليك أن تمسك بعض مالك فإن لهذا الأمر عدته"^(٧٤)، وقد تكررت نفس النصيحة في موقف مشابه؛ إذ قال ﷺ: "أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك"^(٧٥)، حتى وإن كان الإنفاق متجها إلي أعمال البر المطلوبة شرعا فإن الاعتدال والادخار (ليس فقط للاحتياط ضد نوائب الدهر) أمر مطلوب وذلك من أجل الورثة:

إذ يقول سعد بن أبي وقاص - وكان محروما من الأبناء الذكور - جاءني رسول الله ﷺ يعودني من وجع اشتد بي فقلت... أنا ذو مال ولا يرثني إلا ابنة لي فأصدق بثلثي مالي؟ قال ﷺ "لا" قلت: فالشطر؟ قال: "لا"، قلت فالثلث؟ قال: "الثلث والثلث كثير، إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكفون الناس"^(٧٦).

وهكذا فإن الادخار يستهدف -ضمن ما يستهدف: الاحتياط للمستقبل، ومواجهة حالات العوز، وترك ثروة تستعين بها الأجيال القادمة في حياة أفضل خالية من العوز. أي أن المطلوب شرعا هو أن يكون حجم الادخار المستهدف محققا للاستثمارات اللازمة لإشباع ما تقدم، فضلا عن بقية التزامات فروض العين وفروض الكفاية.

(٧٣) أخرجه البخاري في الجامع الصغير عن عائشة t.

(٧٤) انظر: مجمع الزوائد في كتاب البيوع.

(٧٥) متفق عليه عن كعب بن مالك t.

(٧٦) متفق عليه من حديث لسعد t.

المبحث الثاني المنهج الإسلامي في الاستثمار

تتعدد السياسات والأساليب الداعية إلي الاهتمام بالاستثمار وزيادة التراكم الرأسمالي لدى الجماعة المسلمة، ويؤدي كل من الفرد والجماعة والنظام أو ولى الأمر دورا بارزا في توفير المناخ المناسب للاستثمار. وثمة محفزات وأوضاع مشجعة على ذلك، وفي المقابل ثمة ضوابط والتزامات حتى يغطي الاستثمار مختلف حاجات المجتمع من ناحية، ويحقق التشغيل الكامل من ناحية أخرى.

وتحفل الأصول الاقتصادية الإسلامية بهذا الأمر بصورة مباشرة أو غير مباشرة؛ إذ في القرآن الكريم قواعد عامة من شأن تطبيقها تكوين الاستثمارات اللازمة وتنميتها، كما تحفل السنة المطهرة بتفصيلات مهمة للعملية الاستثمارية والإنتاجية عموما، مما قد يضيّق نطاق هذا البحث عن استيعابه، ولذلك سنجنرئ ما يفي بالغرض.

أولا: ارتفاع الميل للاستثمار في المجتمع المسلم

يوضح الفكر الكينزي أن الميل للاستثمار يتحدد بالتقاء الكفاية الحدية لرأس المال مع سعر الفائدة السائد؛ فكلما زادت الكفاية الحدية لرأس المال (مع ثبات الفائدة) ارتفع الميل للاستثمار، وكلما انخفض سعر الفائدة (مع ثبات الكفاية) ارتفع الميل للاستثمار أيضا، والعكس بالعكس.

وفي المجتمع المسلم يحظى المستثمر بمجموعة من الأوضاع الاقتصادية التي من شأنها أن تزيد الكفاية الحدية لرأس المال من ناحية، فضلا عن إلغاء سعر الفائدة تماما من ناحية أخرى؛ فتكون المحصلة النهائية هي معدل تراكم رأسمالي إسلامي أعلى بكثير مما هو عليه في المجتمعات الأخرى.

١ - ارتفاع الكفاية الحدية لرأس المال في المجتمع المسلم:

تعرف الكفاية الحدية لرأس المال (أو معدل الأرباح المتوقعة من رأس المال الإضافي) بأنها سعر الخصم الذي إذا طبق على الحصيلة السنوية المتوقعة من رأس المال

الإضافي خلال مدة وجوده جعل مجموعها مساويا لثمن عرضه (نفقة إحلاله). وتقاس كالاتي:

$$\text{حصيلة السنة الأولى} + \text{حصيلة السنة الثانية} + \text{حصيلة السنة "ن"} = \text{المال الإضافي} \\ \text{(1 + الكفاية الحدية) 2} + \text{(1 + الكفاية الحدية) ن}$$

ومعنى ذلك أن الكفاية الحدية لرأس المال تزيد وتتقص بانخفاض ثمن عرض رأس المال الإضافي وارتفاعه، أو بارتفاع الحصيلة وانخفاضها، فكل ما يؤثر في زيادة الحصيلة أو خفض ثمن عرض رأس المال الإضافي يؤدي إلي زيادة هذه الكفاية، وبمعنى أوجز تسير طرديا مع الأول وعكسيا مع الثاني.

ونحن لو تفحصنا العوامل المؤثرة في الحصيلة في المجتمع المسلم سنجدها جميعا تعمل على زيادة هذه الحصيلة؛ إذ الحصيلة المقصودة هي الفرق بين ثمن بيع منتجات رأس المال وتكاليف التشغيل، ومعنى ذلك بالضرورة أن كل ما يؤثر في نفقات التشغيل بالخفض يؤدي إلي زيادة الحصيلة. الأمر الثاني المؤثر على كبر الحصيلة هو طول العمر الإنتاجي لرأس المال الإضافي وإنتاجيته، فكلما اتسم الإنتاج بالجودة ارتفعت هذه الحصيلة (إتقان العمل).

والمجتمع المسلم ينعم بمجموعة هائلة من العوامل التي تعمل في هذا الاتجاه نقتطف منها الآتي:

- ١- إلغاء الكسب بدون عمل وكثير من أعمال الوساطة والسمسة الطفيلية، والتي تضاف إلي ثمن السلعة وتكلفتها دون إنتاج حقيقي. وهو ما يرفع الكفاية الحدية في اتجاهين؛ أولهما: خفض ثمن عرض رأس المال الإضافي من ناحية، ورفع حصيلته (بخفض نفقات تشغيله) من ناحية أخرى.
- ٢- إلغاء الكثير من بنود الدعاية والإعلان، نظراً لعدم التعرير بالمستهلك أو إيهامه بمزايا في السلعة ليست فيها، والاقتصار على الحقائق بما في ذلك تبيان العيوب.
- ٣- تحريم الاحتكار يؤدي إلي خفض تكاليف التخزين، فضلا عن تكاليف المنافسة غير الشريفة التي تستهدف القضاء على بقية المستثمرين بقصد الانفراد بالسوق.


- ٤- توفير الأجور في حالة الخسارة، خاصة وأن السمة العامة للتمويل الإسلامي هي المشاركة في الربح والخسارة (خسارة جهد العامل)، وكذلك إلغاء مكافأة رأس المال في حالة الخسارة، مما يشجع المنظمين على الاستثمار.
- ٥- تحريم الفائدة (الربا)، مما يقلل تكلفة الإنتاج نظراً لانعدام تكلفة تأجير رأس المال النقدي. كما يؤدي إلي خفض تفضيل السيولة بقصد المضاربة (خاصة في السندات). مما يوفر التمويل اللازم للإنتاج الحقيقي. هذا فضلاً عن تجنب الاستثمار مساوئ الإقراض الربوي المتمثل في السلبية والاستغلال والجشع والظلم، والاحتياز، والتضخم والتقلبات الاقتصادية، والتفاوت الحاد في الدخل والصراع الطبقي.
- ٦- منع الاحتياز يوفر التمويل اللازم للاستثمار، مما يزيد حجم التمويل المعروض، ويقلل الممول بالتالي نسبة صغيرة نسبياً من الربح.
- ٧- خفض نسبة الاحتياط ضد المخاطر نظراً لوجود تكافل اجتماعي.
- ٨- قناعة المدخرين بمتوبة القرض الحسن، وتجنب القروض الربوية، يوفر التمويل المجاني لبعض الصفقات والعمليات.
- ٩- سيادة نظام المشاركة يدفع إلي الاستثمارات طويلة الأجل دون خوف من نقص السيولة، مما يوفر الاحتياطيات الكبيرة المرصودة لتأمين السيولة اللازمة خاصة في مؤسسات التمويل. كما تزداد كفاءة تخصيص الموارد، وترشيد استخدامها حيث لا يقدم الممول المشارك أمواله (وعلى خلاف المرابي) إلا لأكثر المستثمرين جدية ونجاحاً، وإلي المشروعات ذات الجدوى الاقتصادية العالية. فيزيد ترشيد الاستثمارات، ويدعم الاستقرار الاقتصادي، وتعالج البطالة والسياسات الانكماشية، ويُفَرِّخ الكثيرون من رجال الأعمال والمنظمين والمستثمرين.
- ١٠- ضمان وكفالة المدينين والغارمين والمشروعات الخاسرة لأسباب مشروعة يخفض الاحتياطيات اللازمة لمواجهتها، ويخفض تكلفة الإنتاج.
- ١١- خضوع الكثير من موارد المجتمع الهامة والضرورية لقانون الإباحة العامة (ملكية الشعب) مما يوفر للمستثمر الاستفادة المجانية من هذه الموارد، ويخفض نفقات إنتاجه.

١٢- ارتفاع الإنتاجية نظرا للرقابة الذاتية والإلهية التي تحض على إتقان العمل، ومنع التبذير والإسراف في استخدام الخامات، مما يخفض تكلفة الوحدة المنتجة (ثمن عرض رأس المال الإضافي وتكاليف التشغيل) كما تؤدي في نفس الوقت إلي وجود سلع رأسمالية ذات عمر إنتاجي طويل (حصيلة أطول وإنتاجية أعلى).

٢- انعدام سعر الفائدة ووصول الاستثمار إلي أقصاه:

بالعودة إلي النموذج الكينزي في تحديد الميل للاستثمار سنجد أن سعر الفائدة يشكل مع الكفاية الحدية لرأس المال حدي المقص المحددين لحجم الاستثمار، وكلما ارتفع سعر الفائدة تقابل مع الكفاية الحدية عند مستوى متدن من الاستثمار، ولن يصل الاستثمار إلي أقصاه إلا إذا تدنت الفائدة إلي الصفر أي في ظل نظام لا ربوي (إسلامي) كما يتضح من الرسم التالي:

سعر الفائدة



شكل رقم (١)


(مستوى الميل للاستثمار في اقتصاد لا ربوي)

ففي النموذج عاليه رسمنا الكفاية الحديدية لرأس ك^٣ك^٣ وهي تأخذ شكل الطلب (نظرا لتناقص الكفاية الحديدية لرأس المال كلما زاد الاستثمار من ذات المال)، ومرجه - كما أوضح كينز - إلي زيادة الطلب على رأس المال الإضافي، مما يزيد من تكاليف إنتاجه، وبالتالي ثمن عرضه من ناحية، وبسبب زيادة عرض منتجات هذا الرأسمال، مما يخفض من الحصيلة المتوقعة من ناحية أخرى.

أما سعر الفائدة فهو يتحدد بعوامل أخرى غير الكفاية الحديدية (منها تفضيل السيولة وعرض النقود) ولعل من أهمها قرارات البنك المركزي المتعلقة بسعر إعادة الخصم (وهو ما لم يذكره كينز وانتقد بسببه).

ونظرا للعلاقة العكسية بين حجم الاستثمار وسعر الفائدة وجدنا أن هذا الحجم قد تزايد من ك^١ إلى ك^٢ إلى ك^٣ (أقصى استثمار) عندما انخفض سعر الفائدة من ف^٢ إلى ف^١ إلى ف. (انعدام الفائدة)، مما يبين أن حجم الاستثمار (وبالتالي مستوى التشغيل والرفاهة) لن يصل إلي أقصاه إلا في مجتمع مسلم تهبط فيه الفائدة (الربا) إلي الصفر.

وإذا رجعنا إلي ما سبق أن قلناه عن ارتفاع الكفاية الحديدية لرأس المال في المجتمع المسلم سنجد أن مقارنته (أي المنحنى المنقوط) بالشكل رقم (٢) بالكفاية الحديدية في المجتمعات غير المسلمة (المنحنى المتصل) توضح ارتفاع حجم الاستثمار الإسلامي في جميع حالات سعر الفائدة، وبالتالي فإن أقصى ما يمكن أن يصل إليه الاستثمار الإسلامي (ك^٣) يقع في موقع أبعد مما نتخيل وصوله في المجتمع غير المسلم (ك^٢)، وذلك كما يتضح من الرسم التالي:



شكل (٢)

(مقارنة بين الميل للاستثمار في المجتمع المسلم وغيره)

ففي الشكل عاليه اعتبرنا منحنى الكفاية الحدية لرأس المال في المجتمعات غير المسلمة المنحنى المتصل (ك٣ك٣)، أما نظيره في المجتمع المسلم فقد عبر عنه المنحنى المنقوط (ك٣ك٣) وذلك لارتفاع الكفاية الحدية لرأس المال في هذا المجتمع نظرا للاعتبارات الكثيرة التي سبق ذكرها، ولذلك رسم يعلو منحنى الكفاية الحدية لرأس المال في المجتمعات غير المسلمة عند كل مستوى من مستويات سعر الفائدة.

فعند تقاطع سعر الفائدة (ف) مع منحنى الكفاية كان حجم الاستثمار في المجتمعات غير المسلمة (ك١)، بينما المستوى الإسلامي (لو فرض جدلاً تأثره بسعر الفائدة) هو (ك١)، وهو مستوى أعلى من (ك١).

وهكذا عند مستوى متدن لسعر الفائدة (ف) مثلاً كان الاستثمار الإسلامي (ك١) أبعد من (ك١)، ويظل الاستثمار الإسلامي آخذ في الزيادة إلي أن يبلغ أقصاه عند (ك٣) أي عندما تصل الفائدة إلي الصفر، ولو فرضنا جدلاً أن ثمة إمكانية لانخفاض الفائدة إلي الصفر في مجتمع غير مسلم (كما هو ملاحظ في سعر الخصم باليابان حالياً) فإن حجم الاستثمار في المجتمع المسلم سيكون أعلى؛ مرة لانتفاء سعر الفائدة تماماً، وأخرى لارتفاع الكفاية الحدية لرأس المال بسبب انخفاض ورشادة التكاليف المتعلقة بالتشغيل وبثمن رأس المال الإضافي.

بيد أننا لا نتوقع من إلغاء سعر الفائدة أن تكلف رأس المال المستثمر ستكون صفراً في المجتمعات الإسلامية المعاصرة (حتى لو طبقت المنهج الإسلامي اللاربوي في المعاملات)، بمعنى أن الممول سيعطى مدخراته إلي المستثمر دون أي عائد يناظر (أو يقترب من) نصيب الممول الربوي، فذاك بالتأكيد مضيعة للمال، تناقض مقصد الشريعة من الحفاظ عليه، فلا بد من حافز مادي (بجانب الحافز المعنوي) يحث المسلم على الادخار، وتحويل المدخرات إلي رؤوس أموال. وهنا يقترح البعض معدل الأرباح الموزعة في ذات القطاع الاستثماري أو حتى معدل الكفاية الحدية لرأس المال في ذات الصناعة. ولا بأس من ذلك، بل إن البعض اقترح مؤشر سعر الفائدة السائد (كمؤشر وليس كأداة). وفي جميع الحالات لن تكون تكلفة رأس المال المستثمر مبالغاً فيها؛ نظراً لرفض التمويل الربوي ولو كان بالغ العائد، وللقناعة النسبية التي يتحلى بها المسلم عملاً بقوله ٣ "ما قل وكفى خير مما كثر وألهى"⁽⁷⁷⁾.

ثانياً: أثر العمل بالشريعة على الاستثمار

قلنا إن الإسلام يحظى بمجموعة من السياسات والأساليب والمناهج التي من شأن تطبيقها أن يزداد الاستثمار، ويحقق المستثمرون (وبقية أعضاء المجتمع) أفضل أوضاعهم

(٧٧) أخرجه أبو ليلى في مسنده والضياء عن أبي سعيد .t

الاقتصادية. فكما لمسنا من الصفحات السابقة ثمة تشريعات تؤدي إلى خفض تكاليف الإنتاج، وبالتالي ارتفاع الكفاية الحدية لرأس المال، فزيادة الميل إلى الاستثمار، وثمة تشريعات أخرى تقوى هذا الميل على غرار ما نجتزئه كالاتي:

١ - أثر فرض الزكاة على زيادة الاستثمار:

إن بقاء المال في حوزة مالكة لمدة عام دون دفعه للاستثمار كي ينمو من شأنه - إذا بلغ النصاب - أن يعرضه للتناقص التدريجي بسبب ما يؤخذ منه كزكاة، نعم نحن لا نوافق من يقول إن الزكاة تآكل المال (استنادا إلى حديث ضعيف عن الاتجار بمال اليتيم) فذاك قول من يعتبر الزكاة مغرمًا لا قربات، وذلك لأن الرسول ٣ يقسم بأن الصدقة لا تنقص المال، هذا فضلا عن أن ما يقتطع من المال كزكاة هو نسبة (يقابلها كم متناقص) وهي تتوقف تماما عندما يصل المال إلى ما دون النصاب بقليل، لكن الصورة العملية لنمو أموال الزكوات (كالبركة، أو سد ثغرات تسرب المال في الإنفاق على العلاج ودرء المصائب مثلا) لا يظن إليها العامة، إذ تتوقف نظرتهم القاصرة على ما استقطع لحساب الزكاة، وهذا يدعوهم (ويدعو أيضا كل رشيد) إلى أن يستثمر المال المعطل ليخرج الزكاة من ثمرته وليس من أصله، بل إن بعض الأصول المستثمرة في مجالات معينة يعفيها الإسلام من دفع زكاة على أعيانها؛ كالأراضي والعقارات والعدد والآلات (أدوات الإنتاج)، كما أن النسبة المدفوعة تكون ضئيلة عادة، ومعنى ما تقدم أن تنظيم الزكاة يمكن أن يؤدي إلى تنمية الاستثمارات، بل وحتى تشجيعها لتتراكم في أصول معينة (كما وكيفا).

وبهذه المناسبة فإن الزكاة بمصارفها المختلفة تنمي رأس المال البشري (بالإنفاق على الصحة والتعليم والغذاء والكساء)، كما أن المجامع الفقهية اتجهت إلى تحويلها من إنفاق استهلاكي إلى إنفاق استثماري بحت، وذلك بصرف أموال الزكاة في إقامة مشروعات إنتاجية تملك لمستحقي الزكاة، مما يضاعف التأثير الإيجابي للزكاة على الاستثمار.

٢ - أثر تحريم الربا على تنمية الاستثمارات:

إن فرض الزكاة على النحو المتقدم مع اقترانها بتحريم الربا من شأنه أن يدفع بالادخار إلى مجالات الاستثمار الحقيقي والمنتج؛ سواء بالمشاركة في إنشاء شركات

مساهمة، أو الدخول في مضاربة وإنتاج حقيقي؛ إذ طالما ليس في مقدور المدخر أن يوجه مدخراته إلي الإقراض الربوي فلا مناص من التحويل الإنتاجي.

ولعل الآية الكريمة ﴿بِمَحَقِّ اللَّهِ الرَّبَّاءِ﴾ (البقرة/٢٧٦) تجد لها تفسيراً اقتصادياً؛ فتحريم تأجير النقود لا يوجد أمامها سوى التحول إلي استثمار عيني (حقيقي)، وبينما الاختيار الأول يؤدي إلي التضخم وارتفاع تكاليف الإنتاج من خلال سلسلة من الإقراض قصير الأجل وخلق الودائع (مزيد من النقود فالإقراض)، فإن الخيار الثاني -على العكس- يؤدي إلي سلسلة من الإنتاج، فزيادة الدخول (الطلب)، فزيادة الإنتاج، فتمتص الزيادة في النقود، وتتحيد بمزيد من الإنتاج فلا ترتفع الأسعار.

وبذلك فإن الزيادة الطفيفة في المال التي استمدت من الفوائد الربوية يلتهمها (مع جزء من الأصول) التضخم الجامح، وتصبح الزيادة الربوية هي مجرد زيادة صورية تخفى نقصاً حقيقياً (محققاً) للأصول أو لجزء منه فضلاً عن محق الربا فيه.

وأكثر من ذلك أن تحريم الربا يحول القروض قصيرة الأجل (ذات العائد السريع والتقلب الشديد) إلي استثمارات طويلة الأجل، وهذه الأخيرة تعمق الطاقة الإنتاجية للاقتصاد القومي، وتولد معدلات ربحية عالية وطويلة الأجل، وتمتع الهياكل الاقتصادية بالاستقرار، مما يزيد مرة أخرى من الميل في الاستثمار والأرباح.

وأخيراً فإن المشاركة -كبدل عن الإقراض الربوي وعلى العكس منه- ستجعل الممول شريكا يحرص على نجاح المشروع، فيهتم بدراسة الجدوى -ويمد المشروع لو كان مصرفاً- بنصائحه وخبرته، ويقف بجانبه في حالات الإعسار والأزمات، ليخرج منها بأدنى الخسائر. وأيضا التمويل الخارجي عندما يكون مشاركة فإنه ينقل الخبرة الأجنبية والتكنولوجيا الحديثة، ويوسع دائرة التسويق والقدرة التنافسية وجميعها يشجع على المزيد من الاستثمار الكفاء وربحية وفاعلية.

٣- أثر نظام الملكية في الإسلام على الاستثمار:

يأتي إقرار الملكية الفردية وما تتضمنه من حق في الإرث استجابة طبيعية لميل فطري للإنسان في حب التملك وحب الأبناء والأقارب. ولاشك أن لهذه الاستجابة أهميتها

الاقتصادية خاصة على الميل للاستثمار، واستمرار تنمية وصيانة المال المستثمر، وتوسيع دائرة أهدافه ونطاقه.

إذ من شأن إباحة الملكية الفردية أن يتمتع الفرد بكل ثمار عمله مهما كبرت، وحثه على بذل المزيد من الجهد والإنتاج، وتحويله إلى استثمارات وممتلكات فردية، يستفاد منها وقت الشدة، فتؤمن المستقبل وخاصة في فترة العجز والشيخوخة. على حين أن التنكر للملكية الفردية يصيب الأفراد بالفتور، والوقوف عند مستويات إنتاجية متدنية. بيد أن الإسلام ضاعف من هذه الفاعلية عندما قرن حق الملكية بحق الإرث، مما جعلها مدعاة لمدومة استثمار المال إلي مدى يفوق أقصى التطلعات الشخصية والعمر المتوقع، إذ يتسع ليشمل أجيالا أخرى من الأبناء والأحفاد، وتحقيق أمانه فيهم، باعتبارهم امتدادا له، وتخليدا لاسمه، وعملا بقوله ٣: "إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عائلة يتكفون الناس"⁽⁷⁸⁾. ولولا حق الإرث لانتفت دوافع تنمية الاستثمارات إلي هذا الحد، وتلاشت بواعث صيانتها، والحفاظ عليها، خاصة عندما يشرف المستثمر على الموت. لكن بحمد الله أن جاءت الشريعة محققة خيرى الدنيا والآخرة.

٤ - جواز الإقطاع وأثره في استثمار الموارد الطبيعية:

انفرد الإسلام منذ فجر التاريخ الإنمائي بخطة متكاملة لاستثمار الموارد الطبيعية، خاصة الأراضي البور، وهو ما يشكل المرنكز الأساسي للتنمية الزراعية في بيئة صحراوية تفتقر إلي الزراعة بشدة؛ فقد فُتح باب الإحياء على مصراعيه، ووضعت مجموعة من الضوابط التي تضمن سلامة التنفيذ، وقننت عقوبة التراخي، وأجزلت المثوبة عند النجاح. ويمكن إيجاز هذا المنهج في النقاط الآتية:

أ- الدعوة الدينية والاقتصادية لإحياء الأرض الميتة من خلال حافزين: أولهما ديني ينطوي على ثواب أخروي عظيم، والثاني اقتصادي دنيوي يتمثل في امتلاك الأرض التي أحبيت مجانا، إذ يقول ٣: "ما من امرئ يحيى أرضا فيشرب منها كبد حرى، أو يصيب منها عافية إلا كتب الله له بها أجرا"⁽⁷⁹⁾. أما الجزاء الدنيوي فهو محفز فعلا؛ إذ

(٧٨) سبق تخريجه بالهامش رقم ٢٦

(٧٩) أخرجه الطبراني عن أم سلمة، ولفظ آخر عن جابر t.

يوضحه قوله ٣: "من أحيأ أرض ميتة فله رقبتهأ، وليس لعرق ظالم حق" (80) وكان دعوته ٣ محفزة لكافة الفئات والجهود؛ فلم تقصر مفهوم الإحياء على الاستصلاح الزراعي؛ وإنما على كل ما يقره العرف ليشمل كل صور الانتفاع، سواء بتمهيدها كساحة تمارس فيها الأنشطة، أو تقام عليها المباني، أو بإمدادها بالماء، أو بحفر بئر، أو غيره. ولذلك ما إن سمع الصحابة رضوان الله عليهم قوله ٣: "من سبق مباح إلي شيء لم يسبق إليه أحد فهو له" حتى تسارعوا "يتعادون يتخاطون" (81) أي يحسب كل منهم نصيبه من الأرض التي سبق غيره إليها. ومنعاً من الخصومة أباح ٣ لهم وضع العلامات والحوائط فقال ٣ "من أحاط حائطاً على شيء فهو له" (82).

ب- وضع ضوابط للإحياء: حتى لا يساء استغلاله، أو يفضى إلي المنازعة، أو يفتقر إلي الجدبة لذا وضع المنهج الإسلامي مجموعة من القواعد (لن ندخل في تفاصيلها) نوجز معالمها الرئيسية فيما يلي:

(١) منع التحجير أو الحمى لغير الإحياء؛ أي حيازة الأرض بوضع أحجار وعلامات دون أن يستتبع ذلك إحياء فعلي، وهذا ما قال فيه ٣: "لا لحمى إلا لله ورسوله" (83)، وإباحته إن كان بقصد الاستثمار الحقيقي (الإعمار).

(٢) منع إقطاع المستثمر ما يزيد عن قدرته على الإعمار. وذلك درءاً للمنازعة، وضمناً لجدبة الإحياء.

(٣) قصر فترة الاستصلاح على ثلاث سنوات، فإن عجز خلالها (بدون عذر مقبول) سحبت الأرض المقطعة منه، ومنحت للقادر على إعمارها.

(٤) عدالة قرار الإقطاع، بحيث لا يضر بحقوق الآخرين، ولا يبالغ فيه، ولا يتعلق به حق أهل البلد، وغير ذلك من أوضاع تحقق العدالة.

(٥) ربط استمرارية تملك المقطع باستمرارية إعمارها، إذ طالما كان الإعمار هو سند التملك بالإحياء فإذا زال السبب وعاد المورد معطلاً أو خرباً أو بوراً جاز إعادة إقطاعه لمن يستمر في إحيائه.

(٨٠) متفق عليه من حديث هشام بن عروة. كما روى بلفظ آخر عن ابن عباس .t

(٨١) أخرجه أبو داود والضياء عن أسمر بن مضرس .t

(٨٢) أخرجه أبو داود وأحمد عن سمرة بن جندب .t

(٨٣) أخرجه البخاري وأحمد وأبو داود عن الصعب .t

٥ - دعوة الرسول ٣ إلى الاستثمار:

- تحوى السنة الشريفة على دعوة مباشرة للاستثمار، وإلي كل ما يؤدي إلي مداومة استثمار المال وتتميته. من ذلك قوله ٣:
- "من زرع زرعاً، أو غرس غرساً، ف يأكل منه طير، أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة" (٨٤).
 - "من بنى بنياناً في غير ظلم ولا اعتداء كان له أجر جار ما انتفع به من خلق الرحمن تبارك وتعالى" (٨٥).
 - "سبع يجري أجرهن للعبد وهو في قبره بعد موته: "من علم علماً أو كرى نهراً، أو حفر بئراً، أو غرس نخلاً، أو بنى مسجداً، أو ورث علماً أو ترك ولداً يستغفر له بعد موته" (٨٦).
 - "إذا قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فإن استطاع ألا تقوم حتى يغرسها فليغرسها" (٨٧).
 - قال رجل: يا رسول الله أي المال أفضل؟ قال ٣: "عقار ما درأ غيثه، أو أصلحه صاحبه، وآتى حقه يوم حساده" (٨٨).

فهذه الأحاديث تشمل جوانب عدة من وجوه الاستثمار -بما في ذلك المرافق العامة- وتوضح جزاءها الأخروي الكبير، كما أنها تستهدف الاستثمارية بغض النظر عن المصالح الفردية، فضلاً عن صيانتها وتتميتها.

ويثير الانتباه دعوة محمدية لصيانة الاستثمارات والحفاظ عليها بحيث تبقى منتجة فلا تتحول إلي سلعة استهلاكية، من ذلك قوله ٣:

- "من باع داراً أو عقاراً فلم يجعل ثمنه في مثله كان قمناً ألا يبارك له فيه" (٨٩).
- "لا يبارك الله في ثمن أرض أو دار إلا أن يجعل في أرض أو دار" (٩٠).

(٨٤) أخرجه البخاري في الجامع وأحمد عن أنس t .

(٨٥) أخرجه أحمد والطبراني عن معاذ بن أنس t .

(٨٦) أخرجه البزار وأبو نعيم والبيهقي.

(٨٧) أخرجه البخاري وأحمد في مسنده.

(٨٨) انظر يحيى القرش عن حديث ضمرة بن حبيب t .

(٨٩) أخرجه ابن ماجه والطيالسي عن سعيد بن زيد t .

• "لا تذبحن ذات در" (٩١) أي لا تذبح بهيمة تنتج الألبان (قريب منه عدم ذبح صغار الإناث)

• "إياك والحلوب" (٩٢) (مثل سابقه)

• "لا خير فيمن لا يضيف" (٩٣) (دعوة لزيادة الاستثمارات والقيمة المضافة عموماً).

٦ - رفض الاكتناز بمعناه الاقتصادي:

بناء على ما تقدم يمكننا الجزم بأن الاكتناز وهو عكس استثمار المال (أي تعطيل طاقاته) أمر يرفضه الإسلام قطعاً، لكن هل الحكم هنا هو التحريم أو الكراهة أو ندب ما هو عكسه؟ هذا أمر متروك للفقهاء. وذلك لأن الكنز المحرم في القرآن الكريم يعنى -في القول الراجح- عدم إخراج ما على المال من زكاة. ودون تفاصيل فقد ذكر أبو داود والحاكم ومالك عن أم سلمة أن النبي ﷺ قال: "ما بلغ أن تؤدي زكاته فزكى فليس بكنز" (٩٤)، وقد فزع الصحابة من المفهوم السطحي لآية الاكتناز فهرعوا إليه ﷺ فطمأنهم قائلاً: "إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليطيب بها ما بقى من أموالكم، وإنما فرضت الموارد في أموال تبقى بعدكم" (٩٥).

أما الكنز بالمفهوم الاقتصادي فهو ادخار لم يتحول إلي استثمار (مال معطل)، وهو تسرب من دائرة الدخل يضر بالاقتصاد القومي، وقد فطن إلي هذا الضرر ابن خلدون فأورد الاقتباس الآتي: "اعلم أن الأموال إذا اكتنزت وادخرت في الخزائن لا تنمو، وإذا كانت في صلاح الرعية وإعطائهم حقوقهم وكف الأذية عنهم نمت وزكت، وصلحت به العامة، فليكن كنز خزائنك تفريق الأموال في عمارة الإسلام وأهله" (٩٦).

(٩٠) أخرجه أحمد بن سعيد عن حريث .t

(٩١) أخرجه الترمذي عن أبي هريرة .t

(٩٢) أخرجه مسلم وابن ماجه عن أبي هريرة .t

(٩٣) أخرجه أحمد والبيهقي عن عقبة .t

(٩٤) أخرجه أبو داود والحاكم ومالك عن أم سلمة .t

(٩٥) أخرجه الترمذي والحاكم بأكثر من إسناد منهم: أبو هريرة وابن عمر وابن عباس رضى الله عنهما.

(٩٦) مقدمة ابن خلدون - طبعة دار الشعب، ص ٥٧٥.

وهذا الموقف الإسلامي المعارض للاكتناز يؤدي بالضرورة إلى تحويل معظم هذه الكنوز إلى استثمارات، ويجعل معظم المدخرات تتخذ طريقها نحو الاستثمار، وهو الأمر الذي لا نجده في كثير من الدول النامية غير المسلمة؛ حيث يتسرب جزء كبير من المدخرات إلى شراء الحلي والمضاربة في العقارات واكتناز المعادن النفيسة وغيرها من الإنفاق العقيم.

ثالثاً: المستثمر ومسئوليته

المستثمر المسلم -ككل مسئول عن الإنتاج- له أهداف يريد تحقيقها، وفي المقابل عليه التزامات يجب أن يؤديها، وهو في جميع الحالات يلتزم بالمنهج الإسلامي وتعاليمه، وبخاصة ما يتعلق بمصلحة الجماعة، وسنحاول التعرض لهذه الجوانب في إيجاز.

١ - الأهداف والأولويات الدينية للاستثمار:

يقول سبحانه: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (الذاريات/٥٦) فالآية تلخص الهدف من الخلق (خلق الإنسان وخلق كل ما يعينه على أداء وظيفته) هو عبادة الله، وبالتالي يصبح الهدف الأول والذي يتصدر ما عداه حماية الدين ونشره والعمل به. ولكي يتحقق ذلك، أمر سبحانه بإعداد القوة اللازمة للدعوة (خاصة بعد انتهاء عصر الرسل) وللحيلولة دون اعتداء الرافضين لها. فقال سبحانه: ﴿وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ (الأففال/٦٠) وهذه القوة بدهشة لا تنحصر في القوة العسكرية إذ لا بد أن تدعمها قوة اقتصادية واجتماعية وثقافية.

معنى ما تقدم أن كل ما يحقق ذلك من دعائم مادية هو أمر إلهي وهدف ديني يسعى المسلمون لتحقيقه، ولما كان ذلك لا يتم إلا بحجم معين من الاستثمارات، وكانت القاعدة الفقهية تقول: "ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب" كان ذلك كله واجبا، وبتفصيل أكثر، فإن مقاصد الشريعة تتعلق بحفظ الدين والنفس والمال والعقل والنسل، وهي المصالح الضرورية، تليها المصالح الحاجية ثم التحسينية، كما أن من مقاصد الشريعة درء المفاسد. وهذا يعني أن المخطط العام للاستثمار في المجتمع المسلم عليه أن يجند حجم الاستثمارات اللازمة لتحقيق هذه الأهداف، ثم يرتب أولويات هذه الاستثمارات تبعا للأولويات المتضمنة في مقاصد الشريعة؛ (ضرورية- حاجية- تحسينية) بل وفي داخل

كل مجموعة عليه أن يهتم بالأولى فالذي يليه. علما بأن درء المفسد مقدم على جلب المصالح.

٢ - الأهداف والأولويات المجتمعية للاستثمار:

لو تصورنا خطة استثمارية طويلة الأجل، أو مجموعة من الخطط المتتابعة والمتكاملة في مجتمع مسلم، فإن الأهداف النهائية منها ستحقق مستويات استهلاكية متطورة حتى يصل المجتمع إلي المستوى المعيشي المنشود، ولا بد أن تعكس هذه الخطة الاستثمارية مجموعة من المراحل أو الأولويات. لكن بجانب المستوى المعيشي المأمول يسعى المجتمع المسلم إلي تحقيق نوع من الاستقلال الذاتي (على الأقل بالنسبة للأمة المسلمة) في مواجهة المجتمعات التي تتاصبها العداء، وهنا تصبح شمولية مجالات الاستثمار وتنوعه ضرورية جدا، وعلى ذلك يمكن تصور أهداف وأولويات استثمارية تحقق الأهداف الآتية:

أ - توفير الحد الأدنى للمعيشة لكل من المواطنين: وهي المرحلة الأولى بطبيعة الحال، والتي تراعى أن المواطن (مسلمًا كان أو ذميا) هو إنسان مكرم من قبل الله تعالى، لا بد أن تحفظ له آدميته وكرامته، وحدها الأدنى أن تتوافر له الضروريات المادية (من مسكن - ومأكل - ومشرب - وملبس - وأسرة) والمعنوية كالأمن والعدالة وغيرها. وهنا لا يكون التوزيع مرتبطا بالإنتاج الفردي، وإنما طبقا لقوله تعالى: {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ} (الإسراء/٧٠)، والأسانيد في ذلك عديدة مقبولة عقلا ومؤكدة نقلا بالأحاديث الآتية:

- "ليس بمؤمن من بات شبعا وجاره جائع إلي جنبه وهو يعلم" (الطبراني والبيهقي والبخاري عن أنس)
- "أيما أهل عرصة أصبح فيهم امرؤ جائعا فقد برئت منهم ذمة الله تبارك وتعالى" (أحمد والحاكم)
- "إذا بات مؤمن جائعا فلا مال لأحد" (أخرجه أبو داود)
- والقاعدة الفقهية التي تقول الحفاظ على النفس مقدم على الحفاظ على المال، ولقد كان أبو ذر ثوريا في هذا الصدد فقال: "عجبت لمن لا يجد قوت يومه لماذا لا يخرج على الناس شاهرا سيفه!!"

ب- توفير حد الكفاية لكافة المجتمع: وهو الحد الأدنى من الغنى الذي يغنى الكفاية - كل على حده- عن اللجوء إلي بيت المال أو إلي إحسانات الآخرين، وهو حد يعلو على مستوى الكفاف ليمسح للأفراد بتملك رؤوس أموال تنتج ما يكفيهم ومن يعولون، فالتاجر يأخذ الحد المناسب من رأس المال اللازم لتجارته (وعندئذ يختلف بائع الحبوب عن بائع المصوغات) والزارع والصانع يأخذان الأرض وأدوات الحرفة.. وهكذا. والدليل الشرعي في ذلك قوله ٣ عن حق السؤال أو الاعتماد على بيت المال "...حتى يصيب قواما من عيش" وهو ما عبر عنه الفقهاء بأن تحصل به الكفاية، علما بأن الكفاية كما يقول الشاطبي -مسألة نسبية- تختلف باختلاف الأحوال والساعات" (٩٧) ولعل ابن الخطاب t خير من مارس عمليا هذه السياسة عندما قال لعماله على الزكاة "إذا أعطيتم "فأغنوا" كرروا عليهم الصدقة وإن راح على أحدهم مائة من الإبل" (٩٨) وقد حقق حفيده عمر بن عبد العزيز هذا التصور عندما اكتفى مستحقو الزكاة فأنفقت في الزواج وسداد ديون الغارمين.

ج- الوصول إلي الحياة الطيبة: ونقصد بهذا المستوى الحياة التي عناها ربنا بقوله سبحانه: ﴿فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾ (النحل/٩٧) أو التي أسماها الإمام على t مجتمع المتقين، والتي ربما تناظر مجتمع الرفاهة في الفكر المعاصر، لكنها رفاهة منضبطة برشادة الإسلام وقناعاته وعدالة توزيعه، ذلك لأن الإسلام دين حياة ودين فطرة يقر المطامح البشرية، ويهذب مطامعها، فيقول سبحانه: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ (القصص/٧٧) ويقول جل علاه مستكرا أن تكون نعمه محرمة: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ (الأعراف/٣٢)، ولقوله ٣ "إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده" (٩٩).

د- الاستقلال الاقتصادي: يرفض الإسلام أن يُذل المؤمن للكافر ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ (المنافقون/٨) ولا ثمة عزة والمسلمون يتأمن على موائد اللئام،

(٩٧) الشاطبي: مرجع سابق، ص

(٩٨) أبو عبيد: "الأموال" مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة ١٩٦٩، ص٣٩.

(٩٩) أخرجه الطبراني في الأوسط.

قوتهم رهنا بمشيئة الكفار، وقرارهم يأتي من أعدائهم، وهو ما توقعه الخليفة الراشد عمر t عندما استنكر إخلاد المسلمين إلي الراحة وأهل الذمة نشطين في السوق، ولما قالوا له "لقد أغنانا الله من فضله" رد محذرا: "والله لئن فعلتم ليحتاج رجالكم إلي رجالهم ونساؤكم إلي نسائهم" (100).

ولتجنب ذلك لابد من الاعتماد على ذات الأمة الواحدة ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ﴾ (المؤمنون/52) ومؤدى هذه الوحدة ألا نودع أموالنا لدى أعدائنا ليتقووا بها علينا، ثم نفترض منهم بالربا الفاحش وبالشروط المجحفة، وألا نصدر إليهم المواد الخام ثم نستوردها منهم مصنعة بعدة أضعاف ثمنها، وعندما نقدر مغبة ذلك حقا سيكون إنتاج المسلمين متكاملا يفي بمختلف حاجاتهم، ويغنيهم عن أعدائهم، ويقوى شوكتهم السياسية والعسكرية والاقتصادية. بل إنه حتى على المستوى الفردي المفروض أن يظن المستثمر المسلم إلي ذلك، ويستشعر حاجة المجتمع حتى وإن كانت ربحيته قليلة نسبيا في المدى القصير، فتغطي استثماراته ما قصر عنه أقرانه، يدفعه إلي ذلك الاعتبار الآتية:

- كونه مستخفا على المال، والاستخلاف للبعض لا يمنع الانتفاع للكل لقوله تعالى: ﴿وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾ (النور/33).
- اعتبار ما يلزم الجماعة فرض كفاية، وإن تقاعست فيه أثم الجميع، (ولهذا كان ثواب فرض الكفاية أعظم من أداء فرض العين).
- كونه في نطاقه الاستثماري راع وكل راع مسئول عن رعيته.
- هذا فضلا عن الآيات والأحاديث الداعية لقضاء حوائج الناس "فخير الناس أنفعهم للناس" (101).

هـ - أهداف المستثمرين كأفراد: اهتم الإسلام بالمصالح الفردية كما اهتم بالمصالح الجماعية فوازن بين المصلحتين، ولولا أن حجم المصلحة الثانية أكبر بكثير من الأولى لما قدم أيًا منهما على الأخرى، وكذلك فمصلحة المستثمر تلقى كل اهتمام، لكنها

(100) أخرجه أحمد في مسنده.

(101) أخرجه أحمد ومسلم والبيهقي عن عقبه t.

ليست منتفخة (كمصلحة المستثمر الرأسمالي)، وليست بالهزيلة (كالفرد الاشتراكي)، ذلك أن الفرد المسلم عليه فروض عينية وأخرى كفائية، والمال خلق لتمكينه من أدائها معا، ولذلك شرع الربح المعقول في معدله (ولا مانع من أن يكون عظيما في مجمله)، وشرعت المنافسات الشريفة ليكون الربح في غير اعتداء أو جور، وشرع التملك والتمتع بثمار العمل في الحياة وللورثة بعد الممات.

لذلك من المندوب شرعا -وربما المفروض- أن يستثمر المنتج ما يحقق له حياة كريمة تسمح بأداء الواجبات العينية (قبل نفسه وأسرته وربما والديه وبعض أقاربه)، وأن يتبقى للمستثمر فضلا للزكاة وللأعمال التطوعية وفروض الكفاية، وأن يؤمن مستقبل وراثته؛ فلا يتركهم عالية يتكفون الناس، وصدق نبينا ٣ عندما قال: "إن لربك عليك حقا، ولنفسك عليك حقا، ولأهلك عليك حقا فأعط كل ذي حق حقه"⁽¹⁰²⁾.

و- المستثمر وتحقيق أقصى ربح ممكن: أثبتت البحوث التطبيقية منذ أربعينيات القرن الماضي، أن الفكرة الضيقة لأقصى ربح ممكن ليست إلا تصورا كلاسيكيا تخطاه الواقع، وأصبح معدل الربح -رغم أهميته- واحداً من أهداف المنتج أو المستثمر، وأن أهدافا أخرى (قد تتعارض مع الربح) لا بد من الحرص عليها. ومع ذلك فكثير من الاقتصاديين المسلمين ينعون على الغرب ما يتصورونه تمسكا بتحقيق أقصى ربح ممكن، ويتصور بعضهم أن معظم الأهداف (ربحاً كان أو منفعة أو دخلاً) لا يليق بالمسلم؛ لأن العمل الأخرى يحول دون معظمة العمل الدنيوي، بل إن بعضهم في نفسه شيء من استخدام لفظ العظيم لغير الله.

وابتداء لا حرج من إطلاق هذا اللفظ على غير الله، فقد وصف به الله خُلق حبيبه ٣، ووصف به ٣ المقوقس (عظيم القبط في مصر)، كما وصف به الله الأجر ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ (الفتح/٢٩)، وثانيا: أن الوصول إلي الحد الأقصى لكل ما فيه مصلحة مشروعة أمر جائز شرعا، فقوله تعالى ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ (التغابن/١٦) وقوله ٣: "فأتوا منه ما استطعتم"⁽¹⁰³⁾ ينم عن استهداف الحد الأقصى (المعظمة).

(١٠٢) متفق عليه عن عمر t .

(١٠٣) الشريف الرضي: "نهج البلاغة" الجزء الثالث، ص ٩٦.

وقد عمل الأصوليون بفكرة تعظيم مقاصد الشريعة (المصالح منها)، فرتبوا تنازليا (بما يشبه خريطة السواء) بحيث لا يقدم الأدنى منفعة على الأعلى، ومن ذلك المصلحة الكلية (الأعظم) مقدمة على المصلحة الجزئية، وتحمل الضرر الخاص (الأخف) لدفع الضرر العام. بما يعظم مجموع المصالح ويصل بالمفاسد إلي النهاية الصغرى. وبالتالي فإن المستثمر الملتزم في عمله بدائرة الشرع ومقاصده لا يضره -بل من الواجب عليه- أن يستهدف تحقيق الحد الأقصى من مصالحه ومصالح مجتمعه، حتى وإن كانت دالة أهدافه محصورة في الربح الحلال فإن معظمها لا تستلزم بالضرورة البيع بأعلى سعر (لأن ذلك قد يتعارض مع فنيات المرونة السعرية)، كما أن العبرة ليست في الكم (أقصى)، وإنما في الكيف: "من أين اكتسبه؟، وفيه أنفقه؟" هل كان ذلك من مجال وأسلوب حلال أم حرام؟ أما كبر حجمه مهما بلغ فسيكون دون قوله تعالى: ﴿وَتَرَزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ (آل عمران/ ٢٧).

بل إن هذه المعظمة لا تتعارض مع الزهد، فالزاهد يسعى إلي تحقيق أقصى فضل ممكن لينفقه في سبيل الله، والزهد الحقيقي -كما أشرنا- يجعل من العمل والكسب شرطا لوجود ما يُزهد فيه.

ز - واجبات وأخلاقيات المستثمر المسلم: علمنا أن المستثمر المسلم يمثل المجتمع في مجال الاستثمار، وبالتالي عليه (وعلى بقية إخوانه) استثمار حجم من الموارد يفي بمتطلبات المجتمع الدينية والاجتماعية والشخصية، وأن تتنوع استثماراته بحيث يتمتع المجتمع الإسلامي بالاستقلال الاقتصادي. لكنه وهو بصدده هذه المهام الجسام عليه كمسلم مجموعة من الالتزامات مثل أي مسلم آخر، وعليه كمتعامل أساسي في السوق أن يلتزم بضوابط وآداب السوق، وعليه كمنتج التزامات أخرى، ولأن المقام لا يسمح بالتفصيل فسنورد ذلك في عناوين دون توسع في الاستدلالات النصية وذلك كالاتي:

- حصر مجال الاستثمار في دائرة الحلال والطيبات فلا إنتاج خمر ولا خنزير ولا ميسر ولا خبيث مهما كان.
- مداومة استثمار المال وتنميته وصيانته.

- تجنب الكسب بالانتظار (الربا والاحتكار)، وكل أكل لأموال الناس بالباطل، بما في ذلك الرشوة، وتطيف الكيل والميزان، وأكل أموال اليتامى والمواريث ظلماً، والتجوير بغير قصد الإحياء، ومماثلة ذوى الحقوق، وغيرها.
- الوفاء بالعقود والعهود والالتزامات، والصدق والشفافية، والتعاون مع إخوانه بإنظار المعسر والوضع عنه، وإقالة العثرات، ووضع الجوائح، والتعامل بالسماحة والمنافسة الشريفة غير المفضية إلي النزاع، وأداء ما على المال من زكاة وحقوق عينية وتكافلية.
- الامتناع عن الغش والخداع والنجش والغبن والكذب والتدليس وبيع الغرر، واستغلال حاجة المضطر، والكيد لمنافسيه، وكتمان العيوب، وعدم تلويث البيئة، وتجنب الإضرار والتعسف في استعمال الملك، وغير ذلك من المفساد المنهي عنها.
- تعلم الأصول العلمية والفنية للمهنة أو الصنعة التي يستثمر فيها أمواله، وتفقه المعاملات الخاصة بها، وإتقان المنتجات تبعاً لأصولها المعروفة، سواء المتعلقة بجودة الخامات أو الفن الإنتاجي المستخدم أو نوعية العمالة، ومراعاة رقابة الضمير والمجتمع وفوقهم الرقيب الحسيب سبحانه وتعالى.

رابعاً: واجبات الدولة إزاء الاستثمار

لا نقصد بالدولة الحكومة؛ فالدولة: أرض وشعب وحكومة، أو بمعنى آخر الجماعة المسلمة بما فيها الولايات المختلفة، هذه الدولة تقوم بأدوار مباشرة وغير مباشرة في العملية الاستثمارية والإنتاجية عموماً، فهي ليست دولة محايدة يقف دورها عند الحراسة (الأمن والعدل والدفاع وإقامة وبعض المرافق)، وإنما هي دولة متدخلة، خاصة عندما يعجز القطاع الخاص، أو تتسع ثغراته الإنتاجية، أو يحدث خلل في مبادراته الفردية، وذلك لأنه بجانب الفروض العينية ثمة فروض كفائية غالباً ما يعجز الأشخاص (فرادى) عن أدائها على حين أن الجماعة والإمامة بسلطاتها وإمكانياتها تستطيع أن تؤديها بكفاءة، فلا تترك الجماعة كلها تأثم، وإنما تخصص لذلك ولايات وأجهزة تتولاها بصفة مستمرة سواء حكومية أو أهلية، مثل: أجهزة القضاء، والحسبة، وبيت المال، ودواوين الجند، والشرطة، وبيت الخراج، والبريد، وغيرها من المنظمات الخيرية. وهى في سبيل ذلك تقوم بأدوار هامة، تشجع الاستثمار وتصونه، وتنمى مجالاته، وتوفر له المناخ الاقتصادي والاجتماعي والأمني المناسب، إذ أن على سبيل المثال:

- الوظيفة المالية للدولة ليست محايدة؛ وإنما تنصب على تحقيق العدالة الاجتماعية، وبالتالي ترفع مستوى الطلب الفعلي مما يشجع المستثمرين على زيادة التشغيل، بل تقوم بمجموعة من الإجراءات من شأنها زيادة الميل للاستثمار، وذلك مثل الإقطاع المجاني (تمليك المورد الطبيعي مجاناً لمن يحييه أو يعمره)، وجعل كثير من الموارد الحيوية الهامة في حكم الإباحة العامة (ينهل منها المستثمر وغيره مجاناً)، كما أنه لا توجد مكوس ولا ضرائب (توظيف) إلا في حالات استثنائية، هذا فضلاً عن تشجيع المبادرات الفردية وفتح الآفاق أمامها.
- تعمل الدولة على توفير الموارد البشرية بشتى تخصصاتها، وتعتبر ذلك من فروض الكفاية، ومن أسباب القوة والاستقلال الاقتصادي، مما يوسع آفاق الاستثمار، ويخفض تكلفته.
- تتولى الدولة إقامة البنية التحتية، وتهبئ المرافق العامة وتصونها من بيت المال (رغم تقديم هذه الخدمات مجاناً، أو أحياناً برسوم تقترب من التكلفة).
- تدبر الدولة القطاع العام الاقتصادي، وتبيع منتجاته في الداخل بالثمن الاقتصادي الذي يغطي بالكاد تكلفة التشغيل، ذلك لأن هذه الممتلكات هي أصلاً ممتلكات مجموع الشعب، اللهم إلا إذا ميزت جانباً من منتجاته لتباع للفقراء مجاناً (كالحمي) وآخر يغطي التكلفة الإجمالية (ولا بأس من هامش ربح يعزز نشاطاً آخر).
- تقوم الدولة بالرقابة على معاملات وأنشطة الأفراد من خلال جهاز الحسبة، وتوفر لهم الأمن، وتفصل في نزاعاتهم وتعيد الحقوق لأصحابها.

وبصفة عامة تقوم الدولة بدور إعماري واسع المدى ينضح من سياسات الخلفاء والولاة، فهذا الإمام على يقول لواليه على مصر: "وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج"⁽¹⁰⁴⁾، ويقول الماوردي: "إن عمارة البلدان باعتماد مصالحها، وتهذيب سبلها ومسالكها من مسئوليات الحاكم الواجب القيام بها"⁽¹⁰⁵⁾. ويقول أبو يوسف (المستشار الفقهي والمالي والاقتصادي للرشيد): "وكل ما فيه مصلحة لأهل الخراج في أرضهم وأنهارهم، وطلبوا إصلاح ذلك أجيبوا إليه"⁽¹⁰⁶⁾.

(١٠٤) الشريف الرضي: "نهج البلاغة" الجزء الثالث، ص ٩٦.

(١٠٥) الماوردي: "أدب الدنيا والدين" المطبعة الأميرية، القاهرة ١٩٥٨، ص ١١٧.

(١٠٦) أبو يوسف: "الخراج" مرجع سابق، ص ١٣١.

بيد أن الدور غير المباشر في تشجيع وتحفيز الاستثمار والإنتاج عموماً أعظم وأوسع مدى من الدور المباشر، ونعنى بذلك توفير المناخ المناسب أو المشجع على الاستثمار والإعمار عموماً، نقتطف من ذلك العناوين الآتية:

- إقامة نظام الحسبة للرقابة على الأسواق وإلزام الخارجين عن الشرعية (المحتكرين، والغشاشين، والتربويين، وغيرهم) بالامتثال لها، بما في ذلك الالتزام بالعقود والتعهدات وأداء الأمانات والحقوق، وإقامة المعاملات على العدل والتراضي والشفافية، وانطوائها على السماحة والإحسان، والنهي عن بيع الغرر وأكل أموال الناس بالباطل، وضبط الموازين والمقاييس والمكاييل. ونظافة السوق وتنظيمه، وكل ما يؤدي إلى سلامة المعاملات وتيسيرها وعدالتها، ويحول دون المنازعات، وهو ما يعتبر مناخاً مثالياً لنمو الاستثمارات، وازدهار المشروعات، لأنه يوفر الطمأنينة والاستقرار، وينعش الآمال، فيقدم المستثمرون على المخاطر المحسوبة يحدوهم الأمل والتوقعات المتفائلة.
- توفير المنافسة الشريفة على النحو المتقدم، يؤدي (حقيقة لا وهمًا) إلى سيادة ثمن واحد للسلعة الواحدة، هو أقرب ما يكون للتكلفة الحقيقية وهامش معقول للربح، كما أن منع الاحتكار يزيح المستثمر غير الكفاء (عالي التكلفة) إلى مجال مناسبة لأن المنافسة الشريفة ستدفع الجميع إلى ترشيد النفقات وإتقان المنتجات، وهذا في مصلحة الكفاءة، كما أن المنافسة الشريفة بشفافيتها ستجعل عناصر الإنتاج تحصل على أفضل مكافأة بعيداً عن الاستغلال، والمستثمرون يحصلون على أفضل العناصر بلا حصر أو تواطؤ، وهذا جميعه يؤدي إلى رفع الكفاءة الإنتاجية لكل العناصر.
- مسئولية الدولة عن رشادة الاستثمارات، سواء كانت عامة (مسئولية مباشرة) أو خاصة، وتتجلى المسئولية الثانية من جواز الحجر على أموال السفيه قال تعالى: ﴿وَلَا تُوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ (النساء: ٥) والمعنوه والصغير وناقصي الرشد، لقوله تعالى: ﴿وَابْتُلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ (النساء: ٦)، فبعضهم يملك جزءاً من أموال المسلمين التي جعلها الله لهم قياماً، فتمنعهم من التصرف فيها، وتضع لهم من يديرها بحكمة، وتراقبه وتحاسبه، إلى أن يأنس منهم رشداً، فيشهد عليهم. ويعيد لهم

أموالهم بعد أن نماها وحماها من الضياع. وهي مسئولية لا تنحصر في هذه الأمثلة، بل تشمل كل مجال يتنافى ومقصد الشريعة من حفظ المال.

الأبعاد النفسية للتنشئة الاقتصادية
بين الواقع المجتمعي والمتوقع الإسلامي

دكتور طريف شوقي فرج
أستاذ ورئيس قسم علم النفس
كلية آداب بني سويف - جامعة القاهرة

مقدمة:

يسعى كل مجتمع إلى تبني نموذج مثالي Prototype للشخصية المعيارية التي يجب أن يكون عليها غالبية أو كل أفرادها، إن استطاع إلى ذلك سبيلا، بحيث تصبح هذه الشخصية، بلغة علماء الإحصاء هي الشخصية المنوالية أي الأكثر شيوعا فيه، وهو ما يعد، حينئذ، مؤشرا على نجاحه.

ومن المفترض أن تنجز هذه المهمة من خلال عملية يطلق عليها علماء النفس الاجتماعي التنشئة الاجتماعية Socialization ومن المتوقع في حالتنا كأمة إسلامية أن يشكل الإسلام الملامح الرئيسية لهذا النموذج المثالي، و مع اعترافنا بأنه ثمة بعض الفروق الثقافية غير الجوهرية عبر مجتمعاتها في هذا النموذج، والناجئة عن جوانب التفرد في كل ثقافة فرعية فيها إلا أنها فروق تسعها المرونة المعروفة للحضارة الإسلامية، والتي جسدها، فيما سبق، مدى تفهمها، وتقبلها بل، للاختلاف بين المجتهدين.

و يعرف علماء النفس الاجتماعي التنشئة الاجتماعية بأنها " تلك العملية التي يكتسب الفرد من خلالها أنماطا معينة من الخبرات و السلوك الاجتماعي الملائم (معرفة، قيم، مهارات اجتماعية) أثناء تفاعله مع الآخرين، بهدف جعل الشخصية المعيارية التي يرتضيها المجتمع هي الشخصية الأكثر شيوعا فيه [السيد ١٩٨٠، ٥٢؛ رضوان، ١٩٩٢]، أي إنها كما يشير سلامة، و عبد الغفار تلك العملية التي يتحول بموجبها الفرد من كائن بيولوجي يعتمد على غيره متمركز حول ذاته لا يهدف في حياته إلا إشباع حاجاته الفسيولوجية إلى كائن اجتماعي ناضج يدرك معنى المسؤولية، وكيف يتحملها، ويعرف معنى الاستقلال، و إقامة علاقات متوازنة، ومتوافقة مع الآخرين (العويضة ٢٠٠٠؛ نعيمة، ٢٠٠٢) . ويشير الباحثون إلى وجود مؤسسات اجتماعية عديدة تقوم بأداء تلك المهمة الكبرى تتمثل في الأسرة والأقران والمؤسسة التعليمية، والدينية، والسياسية و الإعلامية، فضلا عن مؤسسات المجتمع المدني الأخرى . وتجدر الإشارة إلى أن ثمة تفاوت في الأهمية النسبية لدور كل منها، ومدى نجاحه في إتمام المهام المنوطة به عبر الأفراد في مراحلهم الارتقائية المتنوعة فالأسرة، على سبيل المثال، أكثرها تأثيرا في المراحل الارتقائية المبكرة، بيد أن تأثير المؤسسة التعليمية يزداد أبان مرحلة الطفولة المتوسطة والمتأخرة، في حين يصبح الأقران أكثر تأثيرا أثناء مرحلة المراهقة، أما المؤسسات الأخرى، الدينية والإعلامية والسياسية، فإن تأثيرها يتراوح صعودا وهبوطا كنتيجة لعوامل متعددة عبر هذه المراحل. ولكن وعلى الرغم من اعترافنا

بأهمية دور عملية التنشئة الاجتماعية في صياغة شخصية الإنسان بشكل عام، والإنسان المسلم بشكل خاص، إلا أن لنا تحفظاً رئيسياً على أسلوب تناول الباحثين النفسيين لذلك الدور، حيث تعامل معظمهم معه بصورة إجمالية انصب فيها اهتمامهم على دراسة أبعاد عملية التنشئة الاجتماعية في الأسرة، بشكل خاص، في محاولة للكشف عن أساليب تعامل الوالدين، أو كل منهما منفرداً، مع الأبناء وتوصلوا إلى مجموعة من الأبعاد القطبية قوامها: التقبل - النبذ، والتشدد - التساهل، والاتساق - عدم الاتساق، على الرغم من أن التنشئة الاجتماعية تتضمن عناصر فرعية أكبر بكثير من مجرد تلك الأبعاد الخاصة بتعامل الوالدين مع الأبناء، وهو ما لم يهتم به الباحثون النفسيون كثيراً ويرى الباحث أن التنشئة الاجتماعية كعملية كلية، بغض النظر عن المؤسسات التي تقوم بها، مثل المجموع الكلي للطالب محصلة لدرجاته في مواد نوعية كثيرة، أي أنها نتاج لعمليات تنشئة فرعية متنوعة يشكل محتواها مجمل أبعاد عملية التنشئة الاجتماعية الإجمالية، ومن ثم فإن عدم فحص وتناول تلك العمليات الفرعية بشيء من التفصيل يجعل من الصعب علينا فهم تلك العملية العامة بصورة دقيقة. ويفترض أن تتمثل تلك العمليات الفرعية فيما يلي:

- التنشئة المعرفية: ويتم فيها العناية بتنمية القدرات الإبداعية للفرد، ومهاراته الناقدة، والاستدلالية حتى يحسن استخدام قدراته المعرفية بكفاءة .
- التنشئة الوجدانية: وتهدف إلى حث الفرد، وتدريبه، على التحكم في انفعالاته، وتوجيهها الوجهة المرغوبة .
- التنشئة الدينية: وتعنى ببث الوعي الديني والتشجيع على الالتزام بالشعائر الدينية
- التنشئة السياسية: ومناطق اهتمامها تزويد الفرد بمعلومات عن الحياة السياسية و تبنى اتجاهات معينة حيال الأنشطة السياسية
- التنشئة الصحية: حيث ينصب التركيز فيها على صقل الوعي الصحي وتعويد الفرد على العادات الصحية والممارسات الكفيلة بالحفاظ على صحته العامة، والتي لن تتأثر بطبيعة الحال إلا بعد تزويده بمعلومات كافية عن العمليات الفسيولوجية والحيوية داخل جسمه .
- التنشئة القانونية: وتهدف إلى تبصير الشخص بطبيعة القانون، وأهم قواعده، وسبل التعامل مع الآخرين وفقاً لضوابطه .
- التنشئة البيئية: وتهدف إلى غرس الوعي البيئي لدى الفرد، وبيان أساليب التعامل الرشيد مع مفردات البيئة الطبيعية .

- التنشئة الاقتصادية: وتعنى بكيفية تعليم الفرد إدارة إمكانياته وموارده الاقتصادية، والتعامل مع الجوانب الاقتصادية في حياته بكفاءة.

ومن المفترض أن يشكل كل نوع من أنواع التنشئة السابقة أحد أجنحة عملية التنشئة الاجتماعية العامة، فضلا عن أن كل منها يتضمن أبعادا متنوعة من شأن الكشف عن طبيعتها، والوقوف على كيفية تشكلها، أن يمكننا من القيام بها بصورة فعالة، وبذا يتوفر لدينا أجيال تنسم بقدر مرتفع من الإبداع، والمعرفة، والتدين، والصحة، و الوعي السياسي، والخدمي التطوعي، والقانوني، والاقتصادي، وهو ما سيؤدي بطبيعة الحال إلى تنمية شخصية إسلامية متكاملة تسهم في إدارة الوجود الحضاري لأمتنا والارتقاء به في الوجهة المرغوبة ونظرا للطبيعة الخاصة لهذه الورقة، والمرتبطة بهدف تلك الندوة ذات الطابع الاقتصادي، فإن اهتمامنا سينصب فيها على طرح إطار تصوري حول عملية التنشئة الاقتصادية للشخصية المسلمة من خلال مجمل مؤسسات التنشئة الاجتماعية، وتتمثل أهمية إلقاء مزيد من الضوء على تلك العملية في أن القيام بها بصورة فعالة يعد شرطا أساسيا لحدوث التنمية في أقطار امتنا الإسلامية .

حين نتناول بالتفصيل ملامح عملية التنشئة الاقتصادية بوصفها أحد أفرع عملية التنشئة الاجتماعية سنجد أنها تنتظم في محورين رئيسيين هما أولا: جوانب وأبعاد التنشئة الاقتصادية .

ثانيا: آليات التنشئة الاقتصادية

وسنعرض فيما يلي لكل محور من هذين المحورين بقدر من الإفاضة على النحو التالي:

أولا: جوانب وأبعاد التنشئة الاقتصادية:

حين نسعى لتعريف مفهوم التنشئة الاقتصادية سنجد أننا بحاجة أولا لتعريف مفهوم الاقتصاد، والذي يعرف بأنه " الاستخدام الأمثل للموارد المادية وغير المادية بغية تحقيق الأهداف الفردية والمجتمعية و"بناء على ذلك فإن التنشئة الاقتصادية تعنى توجيه وتنمية قدرة الفرد على التعامل الفعال مع الجوانب الاقتصادية " كالإنتاج، والاستهلاك، والاتجاهات نحو العمل، والتكنولوجيا، والوقت (عبود، ١٩٩٢، ٥١ - ٥٢)، ومن المتوقع أن تسهم التنشئة القومية، المتوازنة، لهذا الجانب لدى الفرد في نشأة الشخصية الإيجابية القادرة على إدارة عمليات التنمية بكفاءة، وحرى الذكر أن شعوبنا في حاجة ماسة، وبشكل خاص في تلك اللحظة التاريخية الراهنة، إلى تربية اقتصادية تعلمها: التعفف عن

الحرام، والاقتصاد في الحلال، والقناعة بالقليل، والصيام والجوع عند اللزوم، تحريراً لإرادة الأمة من التبعية، وتثبيتاً لسيادتها واستقلالها (القرضاوي، ١٩٩٥، ١٥٠).
حين نتطرق إلى الأبعاد النفسية لعملية التنشئة الاقتصادية سنطرح تصوراً مبدئياً يحوى تلك الأبعاد كما هو مبين بالشكل التالي:

يتضمن الشكل السابق الأبعاد الثمانية المبدئية المقترحة لعملية التنشئة الاقتصادية،
وسنعرض بشيء من التفصيل لكل منها على حدة فيما يلي:

١- إدارة الاستهلاك الرشيد:

من مظاهر الاهتمام بعملية التربية الاستهلاكية أن علم النفس أصبح يضم من بين فروعه فرعاً جديداً يسمى " علم نفس المستهلك " Consumer Psychology (Smith,1998,24)، ومبعث ذلك الاهتمام أننا إزاء ثورة جديدة ارتبطت بالثورات التقنية، والمعلوماتية، والمالية قد لا تقل عنها عمقا وتأثيرا، ألا وهي ثورة التطلعات (الاستهلاكية) فالمجتمع يتطلع إلى مستويات المعيشة الأفضل، وما ينطوي عليه من أنماط استهلاكية ذات طبيعة ترفية، ومن المتوقع أنه بقدر ما فتحت ثورة التطلعات الأمل نحو المستقبل بقدر ما أثارت - وخاصة في معظم الدول النامية - شعورا بالإحباط واليأس نتيجة العجز عن ملاحقة هذه المستويات العالية لظروف المعيشة (البيلاوي، ١٩٩٩، ٢٣٥).

وحرى بالذكر أن الإسلام قد حرص على مساعدة الفرد المسلم على تبنى إستراتيجية تيسر عليه التحكم في تلك الفجوة وتقليلها قوامها الحض على الإنفاق المنضبط بمكوناته الثلاثة: الاستهلاكي، والاستثماري، والصدقي (الغزالي، ١٩٨٨، ٥٧٢)، ومما يبرز عناية الإسلام بقضية الاستهلاك المعتدل قوله تعالى في سورة الفرقان - آية ٦٧ في وصف عابد الرحمن " الذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما " (عبود، ١٩٩٢، ١٥٧)، ونهى رسول الله الكريم عن الإسراف في استخدام المياه حتى ولو كان المسلم يتوضأ على نهر جار، كما روى عن ابن ماجة وكذلك أمره إيانا أن نسلت القسعة أي نتبع ما فيها من الطعام بحيث لا يبقى فيها فضلة ترمى (القرضاوي، ١٩٩٥، ١٩؛ العوضي، ١٩٨٧)، ولا عجب في هذا فإن الإسراف والترف، كما يقول عماد الدين خليل، ممارسة مدمرة سواء للجماعة كلها، التي تسكت وتغض الطرف عنه، أو للمترفين أنفسهم (عبود، ١٩٩٢، ١٦٠)، ويروى يحيى ابن عدى في هذا المقام في كتابه تهذيب الأخلاق " أن من الأخلاق السيئة الشره، والانهماك في الشهوات، والبخل، ويحدد الغزالي في إحياء علوم الدين " المنجيات العشر ويذكر منها: الزهد في الدنيا، والرضا بالعباء، أما المهلكات فمنها: البخل، وشره الطعام، وشره الو قاع، وحب المال، وحب الجاه (العاني، ١٩٩٨، ٩١-٩٥) .

حين نعرض بصورة مفصلة لبعد إدارة الاستهلاك الرشيد والذي يعد أحد العناصر المركزية في عملية التربية الاستهلاكية سنجد أنه يتضمن الجوانب الأساسية التالية:

أ- التعريف بدور الاستهلاك في العملية الاقتصادية والاجتماعية

تمارس طبيعة الاستهلاك آثارا اقتصادية ملحوظة في المجتمع على أساس أن الاستهلاك يعد الهدف النهائي للإنتاج، إذ يؤدي انخفاض معدلات الاستهلاك -على حد قول شولتز - إلى تقويض اشد المؤسسات رسوخا، ذلك أن استمرار أي مؤسسة مرهون بمدى نجاحها في تسويق منتجاتها، أي بقدرتها على إقناع الجمهور بشراء منتجاتها (شحاتة، ١٩٩٨). ومن ثم فإن الإفراط في الاستهلاك يخل بعملية التوازن بين الطلب والعرض مما يؤدي إلى ارتفاع الأسعار، وهو ما يؤثر سلبا على مستوى المعيشة، ونمط الحياة.

أما فيما يتصل بالآثار السلبية الصحية و النفسية من جراء المغالاة في الاستهلاك أو تدينه فهي متعددة منها، على سبيل المثال، إن عجز الفرد عن التحكم في إيقاف عمليات الاستهلاك عند الحد الآمن لسلعة ما قد يصيبه بأمراض بدنية معينة فضلا عن أنه سيقبل من قدرته على التحكم في الجوانب الأخرى من سلوكه، وهو ما سيهدد جانب أساسي في شخصيته، واستقراره النفسي ألا وهو القدرة على إدارة الذات self management والتحكم فيها (stewart , 1992)، وقد جاء في الأثر في معرض التدليل على ضرورة حث الناس على البعد عن السرف، أن من الإسراف أن تأكل كل ما اشتيت، فالخوف من أن يصبح الإنسان كلما أجاب نفسه إلى واحدة من الطيبات المباحة دعتة إلى غيرها فيصير إلى أن لا يمكنه عصيان نفسه من هوى قط، وينسد باب العبادة دونه (القرضاوي، ١٩٩٥، ٤١-٤٢)، وفي المقابل فإن تدنى الاستهلاك، الغذائي خاصة، سواء لأسباب إرادية (بخل - نظام غذائي)، أو لا إرادية (فقر - عدم وعى استهلاكي)، قد يصيب الفرد بمشكلات صحية كسوء التغذية أو نقصها، أو مشكلات نفسية كالشعور بالتشبع، والملل، أو الإحباط .

ب- اتخاذ قرار شرائي: إن شراء سلعة يعد قراراً يخضع لمتطلبات ومراحل عملية اتخاذ قرار في أي مجال آخر كاختيار مهنة أو إنهاء علاقة، ومع الاعتراف بوجود بعض أوجه الاختلاف في تلك العملية كدالة لطبيعة موضوع القرار، لذا فإن تبصير الفرد، وتدريبه، على اتخاذ قرار شراء سلعة سيساعده، بحكم انتقال أثر التدريب، على اتخاذ

القرارات في المجالات الأخرى سواء العملية أو الاجتماعية بصورة أكثر كفاءة، ومن هنا يجب على الأسرة، مثلا، بوصفها إحدى مؤسسات التنشئة الاقتصادية توعية وتدريب أفرادها على كيفية اتخاذ قرار شراء سلعة ما، بصورة يراعى الفرد فيها القيام بالخطوات التالية:

- تحديد رغباته واحتياجاته من السلعة المطلوب شراءها فحين يريد ثلاجة، مثلا، عليه أن يحدد العناصر الأساسية المطلوبة من قبيل: المتانة، استهلاك الكهرباء، ملاءمتها للمناخ، السعر، سهولة الصيانة، الحجم، وتصميمها الداخلي، وهكذا ..
- الحصول على خبرات شخصية ممن سبق لهم شراءها واستخدامها بالفعل.
- جمع البيانات حول النوعيات المتاحة في الأسواق من خلال سؤال الآخرين أولا.
- القيام بجولة ميدانية للمقارنة بين الأنواع المتاحة في ضوء الأبعاد السابقة
- اتخاذ قرار بالشراء كنتيجة لتلك المقارنة .

ج- حقوق المستهلك: يحسن أن يكون الفرد واعيا منذ الصغر بحقوقه كمستهلك، يعرف حدود ما يمكن قبوله، وما لا يمكن القبول بأقل منه، كأن يحرص على معرفة تاريخ إنتاج السلعة، والمنشأ، ومدى صلاحيتها، وأن يعترض على ما يعتقد أن فيه إساءة له كمستهلك بصورة مؤكدة لذاته لا تتطوي على إهانة البائع، وألا يرضخ للضغوط الأدبية التي يمارسها البائع عليه لدفعه إلى شراء سلعة خجلا منه، وأن يكون لديه القدرة على إرجاعها إذا وجدها معيبة، وأن يمارس دورا إيجابيا في تحديد سعر سلعة ما بوصفه كمستهلك، أحد آليات السوق المتكئة في ذلك السعر، وبطبيعة الحال يمكن أن يشترك مع غيره، إذا تيسر ذلك، في تنظيم جمعيات أهلية لحماية حقوق المستهلك، وثمة واقعة تراثية مفيدة في هذا المقام بطلها سيدنا عمر بن الخطاب حيث قيل له: أن الشيء الفلاني غلا، فقال: أرخصوه، قالوا: وكيف نرخصه؟ قال: بالترك (أي خفض الطلب)، ويقول توفيق الشاوي في هذا السياق أيضا معليا من دور المستهلك على كافة الأصعدة بما فيها السياسي "بعد أن جردت اتفاقية "جات" الدول من سلاح الدعم والحماية الجمركية، إلا أنها لا يمكنها تجريد الجماهير من سلاح المقاطعة الشعبية (القرضاوي، ١٩٩٥، ٢٤٩)

د- التعامل النقدي مع حملات التحريض الاستهلاكي: بما أن كل ما يقال له غاية، لذا يجب على الفرد أن يعمل قدراته الناقدة للوقوف على الغايات التي ترمى إليها حملات الدعاية والتحريض الاستهلاكي، وتقييمها حتى لا ينجرف وراءها، ويتسرع في أخذ قراره الشرائي بحيث يكون قراره في اختيار سلعة ما ليس راجعا لتأثير الحملات بل

لعوامل موضوعية تتعلق بمدى ملاءمتها لاحتياجاته، وتوافقها مع نتيجة معالجته للبيانات الخاصة بالسلع الأخرى المشابهة (شحاتة، ١٩٩٨)

٢ - إدارة الدخل:

سيتمحور اهتمامنا في هذا المقام حول قدرة الفرد على إدارة إنفاق دخله سواء كان مصروفًا، أو راتبًا، أو منحة، أو إرثًا، وهو ما يتطلب تنمية مهارات معينة لديه حتى تكون تلك الإدارة فعالة، ويتمثل أول هذه المهارات في التخطيط، وتحديد الأولويات الإنفاقية، وتقليل سقف التوقعات والطموحات الاستهلاكية لتناسب مع موارد الفرد، وإدارة الموازنة الشخصية حتى يجنب نفسه حدوث عجز فيها .

ومن الأمثلة البارزة على دور تلك القدرة في تحقيق التوازن النفسي للفرد أن نمط إعطاء الأسرة المصروف لأفرادها (يومي - أسبوعي - شهري) يحدد قدرته مستقبلاً على إدارة أمواله بصورة رشيدة، ومن المتوقع أن تكون العلاقة إيجابية بين المدى الزمني للمصروف والرشد الإنفاقي بحيث أنه كلما زاد المدى (شهرياً) أصبح الفرد أكثر قدرة على التحكم في إنفاقه والعكس صحيح، ويفترض موسن Mussen في هذا الخصوص أن ابن الطبقة الفقيرة الذي يعيش رزق يوم بيوم، لن يهتم بصياغة أهداف تعليمية أو مهنية بعيدة المدى (السيد، ١٩٨٠، ٢٢)، وكذلك فإن حجم المصروف الذي تمنحه الأسرة يرتبط أيضاً بالرشد الإنفاقي فعلى سبيل المثال أشارت بحوث تعاطي المراهقين للمخدرات أن الإفراط في حجم المصروف للابن سيثبته في حالة ضعف الرقابة الأسرية، ونقص التدين، ووجود أصدقاء سوء، على الانخراط في التعاطي، فلديه ما يكفي وزيادة لتمويل التعاطي . بيد أن هذا لا يحول دون انخراط الفرد في أنشطة تعاطي في حالة الانخفاض الشديد في هذا المصروف حيث أن شعوره بالإحباط نتيجة عجزه عن إشباع حاجاته الأساسية قد يشجع آخرين على استغلال تلك الحالة في دفعه لإتيان أنشطة مخالفة قد تصل إلى ممارسة بعض الفواحش للحصول على مواد يتعاطاها للتغلب المتوهم على ذلك الإحباط . ومن هنا يمكننا القول أن المصروف المناسب في ظل المتابعة الأسرية، التدين، يساعد الفرد على وضع خطط ذات أولويات واضحة لإشباع احتياجاته الأهم، وتأجيل إشباع الأقل أهمية تجنباً لحدوث اختلال في موازنته المالية الشخصية .

٣- الوعي بالمفاهيم الاقتصادية

إن وضع الجوانب المعرفية في الاعتبار لتفسير السلوك الاجتماعي أسهم بدرجة كبيرة في تطوير علم النفس، وجعله أكثر اقترباً من فهم السلوك بصورة واقعية (Strauman, 1994)، وانطلاقاً من أن الفكر يسبق السلوك ويوجهه، لذا فإنه من شأن تقديم جرعة معرفية إضافية للفرد حول المفاهيم الاقتصادية المتنوعة أن يسهم في صياغة سلوكه الاقتصادي بصورة ملائمة في الوجهة المرغوبة، ومن بين تلك المفاهيم: الأصول المالية من أسهم وسندات، وأوراق مالية، والمديونية، وحقوق الملكية، والناجح القومي، والنقد السلعية، والائتمانية، والإلكترونية، والبورصة، والمنفعة، والقيمة الحدية، وتعويم العملة، والميزان التجاري، والموازنة العامة، والتضخم، وسلطة العملات (الببلاوي، ١٩٩٩، ٣٤؛ عبده، ١٩٧٤، ٣٩)، وتتمثل أهمية الوعي بتلك المفاهيم في أن العديد من أوجه الضعف أو الخلل في السلوك الاقتصادي للفرد قد يعزى إما إلى ضآلة وعيه بالمعلومات الاقتصادية، أو فهمها بصورة قاصرة أو منحرفة، فعلى سبيل المثال، إن عدم وعى الفرد بمفاهيم من قبيل اختلال الميزان التجاري بين دولته وبعض الدول الأخرى سيجعله غير متحمس لتشجيع منتج الوطني، أو تجنب شراء سلع تلك الدول حتى لا يتسع هذا الاختلال، وكذلك فإن وعى الفرد بأن انكماش الطلب على سلعة معينة يقلل سعرها سيجعله يقدم على شراء بدائلها حتى ينخفض سعرها. وإذا كان مدركاً إن حصيلة الضرائب والجمارك تمول الإنفاق العام (بناء المدارس والمستشفيات، وتشبيد الطرق) فإن هذا الإدراك قد يقلل ميله للتهرب منها. ومن هنا يمكننا القول بأن تزويد الفرد، من خلال مؤسسات التنشئة الاقتصادية، بمعلومات كافية حول المفاهيم، والنظم الاقتصادية الرئيسية من شأنه التأثير إيجاباً في تشكيل سلوكه الاقتصادي الرشيد. ولا يفوتنا في هذا المقام الإشارة إلا أنه إذا كان ذلك الوعي لازم للمواطن العادي في العالم الغربي فإنه أكثر لزوماً للمواطن المسلم نظراً لأن بعض الأركان الأساسية في دينه، والذي لن يستقيم إسلامه إلا بالوعي بها وممارستها، هي ذات طبيعة اقتصادية كالزكاة مثلاً.

٤- تنشيط الادخار والاستثمار الفردي:

مع وعينا بصعوبة الأوضاع الاقتصادية في أقطارنا الإسلامية، وانخفاض احتمال وجود فوائض مالية لدى عموم الناس فيها إلا أن هذا لا يحول دون حدوث عمليات ادخار بها، حتى لو كانت على مستوى متواضع مالياً (كالادخار النقلي)، ذلك أن الادخار اتجاه

عقلي، فالمهم أن تدخر وليس كم تدخر، وحرى بالذكر أن هناك أشكال متعددة للادخار الفردي، والجمعي، فالفرد: مثلا، قد يدخر مصروفه في حصالة، أو في وعاء مصرفي آخر، والأسرة قد تدخر في جورب صوف كما كانت تفعل الأسرة الريفية الفرنسية (بن نبي، ١٩٧٤، ٤٠) وقد يشترك أكثر من فرد للادخار في صورة مجموعة مشتركة بنظام الأقساط الشهرية التي يحصل المشتركون على مجملها تباعا . وعلى أية حالة فإن هذا النمط من الادخار يعد أسلوبا تدريبييا على ضبط الذات، وحسن إدارة الأموال، وتأجيل الرغبات، والتخطيط متوسط المدى، والعمل الجماعي، وإنكار الذات . ومن هذا المنطلق فإن على الأسرة مثلما الهيئات الأخرى، أن تشجع أفرادها على الادخار بطرق شتى حتى على مستوى الطعام، فعلى سبيل المثال، لا داعي لان يأكل الفرد كل نصيبه من كمية الفاكهة الكبيرة التي أحضرها والده حالا، وإنما يدخرها إلى المدى الذي تسمح به طبيعتها، وإن يدخر من فائض مصروفه، أن أمكن، لشراء هدية لصديقه في مناسبة سعيدة، ولا مانع من أن تعطيه الأسرة في هذه الحالة مبلغا مماثلا للذي ادخره، أو أن يشتري بأقساط يدفعها من مدخراته سلعة مهمة له (موسوعة مثلا أو جهاز تسجيل) على أن تدفع له الأسرة مقدم السعر تشجيعا له على الادخار، وثمة جانب آخر لتلك المسألة قوامه أن الوجه الآخر للادخار هو الاستثمار وقد أصبح من الضروري أن تعتمد الأمة الإسلامية كسلاح لكسب معركة التنمية الذاتية، بدلا من الديون الخارجية المورطة، ومن المفترض أن من يدخر قد يكون من بين المستثمرين، وحتى إن لم يحدث هذا فإنه سينفق ما ادخره، حينئذ، إنفاقا أكثر رشدا، لأنه حصل على ذلك المال بصعوبة، ومن ثم لن ينفقه بسهولة، أما إن استثمر ما ادخره، وكان لديه الرؤية الواضحة، والعقلية الناضجة، فمن المحتمل أن يحسن أوضاعه، وأوضاع مجتمعه . ومن هنا فإن التنمية القائمة على الادخار والاستثمار تعد إستراتيجية ضرورية للاستقلال الوطني (الجمال، ١٩٩٧).

٥- الاتجاه نحو الاقتراض:

من ألف شيئا اعتاد عليه، ومن هذا المنطلق فإن شيوع الاقتراض في ثقافة معينة، وتبنى اتجاه متسامح، بل ومحيد، أحيانا، نحوه سيشجع الفرد على الإقدام على إتيانه، وحينئذ سيكون آفة على مستوى الشخص الآن، وفيما بعد، فضلا عن الأسرة والمجتمع العام كذلك، ذلك أن اعتياد الاقتراض من الآخرين سيضعف قدرة الفرد على تأجيل رغباته، أو ترويض نفسه على التخلي عن غير الضروريات مادامت ميزانيته

الشخصية لا تسمح، فضلا عن أن الاعتياد على الاقتراض سينتقص من صورته الإيجابية عن نفسه في عيون الآخرين، وكثيرا ما يسهل لتأكيد تلك القضية يمكن للمقترض أن يضع نفسه موضع المقرض وينظر كيف يرى ذاته، وكيف أنه سينفر من صورة المقترض حينذاك ويتمنى ألا يقف ذلك الموقف ثانية .

كذلك فإن الاقتراض سيفل من مساحة استقلاله أمام مقرضيه، ولا غرو في هذا، فمن يدفع يحكم، ومن ثم يجب على الأسرة أن تغرس، مبكرا، اتجاهها سلبيا نحو الاقتراض في شتى صورته لدى أبنائها، سواء كان اقتراض لعبة من ابن الجيران، أو حاجيات منزلية، اللهم إلا عند الضرورات الشديدة فقط، وحبذا لو كان هذا بمبادرة من الآخرين، لأن هذا الميل للاقتراض سيتفقم ويستمر لدى الفرد عبر مراحل الارتقائية التالية حيث يستمرى الاقتراض من الأصدقاء، الزملاء في العمل، وينتهي الأمر بالبنوك، وقد يعجز عن السداد مما يعرضه لإجراءات قانونية قد تؤدي بمستقبله . ولعل شيوع نماذج لمقترضين كبار من البنوك العامة، وما يواجهونه، أو يسببونه، من مشاكل يعد نهاية المطاف لمقترض صغير مثل الذي نتحدث عنه . وعلينا حتى ندعم هذا التوجه السلبي نحو الاقتراض أن نبرز توجيهات الإسلام الحاضرة على تجنبه، والتي تنفر الإنسان المسلم منه، فالرسول عليه الصلاة والسلام، على سبيل المثال، نهانا عن الدين ففي الصحيح أنه " يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين (القرضاوي، ١٩٩٥، ٢٢١)، ولا ننسى مقولة سيدنا عمر الشهيرة " الحمد لله الذي جعلني مسئولا ولست سائلا "

٦- المرونة الإنفاقية

تعتبر المرونة من المفاهيم النفسية المفيدة في فهم سلوك الإنسان، وهي تعنى قدرة الفرد على أن يغير من تصورات وسلوكه في مواقف وظروف معينة كدالة للتغير الحادث في تلك المواقف، مثلما يعدل مرعوس مرن من تصوراته السلبيه عن وسلوكه مع المرأة عندما تصبح قائده امرأة، ومن يفشل في ذلك يسمى متصلبا وهو ما يعسر عليه مهمة التوافق مع الآخرين، والتكيف مع البيئة، وبالتالي سيصبح غير مستقر نفسيا. وحين ننتقل لمجال الاقتصاد سنجد أن مسألة المرونة الإنفاقية تعد عنصرا ضروريا للتوافق النفسي للفرد، ومن شأن تدريبه عليها مبكرا ترسيخها لديه مما يجنبه العديد من الصعوبات الناجمة عن ندنى مقدار ما يحوزه منها، وثمة نماذج وصور عديدة يمكن للأسرة، وهيئات المجتمع الأخرى بواسطتها تنشئة تلك المهارة لدى أفرادها، والمنطق الكامن خلف ذلك

أن الفرد القادر على أن يعدل مستوى إنفاقه ليوافق الظروف المحيطة به، سيتمكن من ضبط موازنته المالية، حيث يقلص من إنفاقه حين ينخفض دخله، ويوسع هذا الإنفاق في حالة ارتفاع دخله بصورة متوازنة، أما من يعجز عن خفض نفقاته حين يتضاءل دخله سيقع في ورطة مالية، فلما أن يفترض أو أن يقع فريسة الإحباط الذي قد يولد، بدوره، أدواء أخرى، وثمة صور شائعة في الثقافة لمن يتسمون بالتصلب الإنفاقي حيث نجد، على سبيل المثال، العائدين نهائيا من العمل بالخارج يستمرون في الإنفاق بنفس المعدل مما يجعل بتبدد مدخراتهم ووقوعهم في مشكلات مالية وأسرية واجتماعية متعددة، ونجد ذات الظاهرة لدى من يتقاعدون . ومن فضل القول أنه من شأن تحلى هؤلاء بقدر مرتفع من المرونة الإنفاقية أن يبسر عليهم التكيف مع هذه الأوضاع، ومن ثم يجنبهم تلك المشكلات، وفي المقابل فإن من يتحسن دخله، ويستمر على الوضع السابق، نظرا لتصلبه الإنفاقي، سيثير حفيظة أسرته، وبكبح طموحاتهم المشروعة التي تتدرج تحت مقولة أن الله يحب أن يرى نعمته على عباده، وهي أوضاع غير مرغوب فيها أيضا، وبناء عليه فنحن في حاجة لتدريب الفرد في إطار الأسرة، أولا، على ممارسة هذا التوازن المرن بين دخله وظروفه الراهنة في ظل الحرص، بنفس القدر، على الادخار والإنفاق الرشيد .

٧- التعبير عن المشاعر الدينية والقومية اقتصاديا:

يتميز الإنسان بقدرته على التعبير عن مشاعره و آرائه بكافة الوسائل المتاحة، والممكنة، والتي يضع حدودها قدراته الإبداعية والتزاماته الأخلاقية، ومن بين تلك الوسائل العناصر الاقتصادية، حيث يمكن للفرد التعبير عن رضاه على أوضاع معينة كأداء ابن في اختبار بمكافأته ماليا، وكذلك يستطيع أن يعبر عن سخطه وتذمره من دولة بعينها اقتصاديا كأن يقطع منتجاتها كما حدث في أوج الانتفاضة الفلسطينية حين عبرت الجماهير العربية عن استيائها من الموقف الأمريكي المتحيز لإسرائيل بمقاطعة منتجاتها، وهو تعبير يتسم بالنضج، ويتوقع أن يصبح أكثر تأثيرا إذا استخدم بصورة أكثر حكمة . وفي هذا الإطار فإننا نتوقع أن يتم التركيز في تنشئة الفرد المسلم على الارتقاء بتلك المهارة فالتعبير الاقتصادي عن الموقف الأخلاقي أو الاجتماعي أو السياسي تعبير بليغ*، فعلى سبيل المثال، يحسن بالأسرة. أن تعود الفرد على ذلك من خلال بيانات عملية متنوعة من قبيل حث الأبناء عقب صلاة الجمعة على تقديم تبرع في صندوق التبرعات

* يجسد المثل الشعبي القائل " عض قلبي ولا تعض رغيبي". تلك المقولة بوضوح

لحساب هيئة قومية أو قضية إسلامية كإغاثة ضحايا كارثة وطنية أو مناصرة شعب مضطهد على أرضه كالشعب الفلسطيني، أو إرسال شحنة ملابس شخصية لملاجأ أيتام، أو التبرع بالدم للأطفال المصابين بالسرطان، أو تشجيع الطفل على اقتطاع جزء من مصروفه لدعم الجمعيات المعنية بأمورهم . وحرى بالذكر أنه يمكن تشجيع الفرد بواسطة تلك الممارسات الاقتصادية على أن يجعل المال وسيلة للتعبير عن و الارتقاء بخاصية اعتبار الآخر Role- taking واستشعار آماله وآلامه، والفهم العميق لمشاعر الآخرين وظروفهم ومحاولة تقديم العون لهم لتقليل تلك الآثار الفسيولوجية غير السارة الناجمة عن التأثير بما يعانونه من بؤس ومشقة (smith,1998,680)، وهو ما ينمى لدى الفرد روح العطاء، والسخاء، وحرى بالإشارة إلى أن المولى سبحانه وتعالى ضرب لنا أمثلة عديدة على ذلك، فهو يطالبنا بالصيام لينمو لدينا القدرة على استشعار جوع الفقير وشعوره الخانق بالحرمان، ويأمر الغنى منا بالزكاة لإظهار التعاطف مع ذوى الحاجات، فضلا عن إشعاره بحلاوة العطاء، فليس منا، كما يقول الرسول الكريم، من بات شبعان وجاره طاو "، ومن لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم وحرى بالإشارة أن التراث النفسي المعاصر يكشف عن أن مسيرة الارتقاء الإنساني تختزلها المعادلة القطبية التي يبدأ قطبها الأول من عند التمرکز حول الذات و ينتهي قطبها الثاني عند اعتبار الآخرين، فالطفل يبدأ متمركزاً حول ذاته لا يرى إلا نفسه، ويتوقع أن الآخرين يرون فقط ما يراه، فطالما هو شبعان فلماذا إذن يأكل الآخرون، أما حين يجوع فيجب أن يتوقف الجميع عن أعمالهم حتى يفرغ من طعامه، بيد أنه حين يصعد سلم الارتقاء يميل شيئاً فشيئاً إلى أن يراعى مشاعر الآخرين بنفس قدر مراعاته مشاعره، أو يزيد، فإذا كان سعيداً فقد يكون الآخر حزينا لذا عليه عدم الإفراط في التعبير عن مشاعره السعيدة تلك مراعاة للآخر، وهكذا

...

ومما يحسن ذكره في هذا المقام أن اهتمام علماء النفس الغربيين قد بزغ حديثاً بذلك الجانب، الذي سبق للإسلام العناية به منذ بدء الرسالة، والذي يندرج تحت مسمى دراسة السلوك الاجتماعي البناء Pro-social behavior، وثمة حادثة شهيرة أثارت ذلك الاهتمام تلك التي كانت ضحيتها كيتي جينوفيز kitty genovese حيث اعتدى عليها أحد اللصوص في ساعات الصباح الباكر يوم ١٣ مارس عام ١٩٦٤ على مرأى ومسمع من ٣٨ من جيرانها في الحديقة المواجهة لمسكنها، وقام بقتلها، واستغرقت تلك العملية أكثر من نصف ساعة، ولم يقم أحد منهم بمساعدتها، أو حتى باستدعاء الشرطة تليفونياً، حيث اعتقد كل منهم أن جاره فعل ذلك (Baron & Byrne,2000;

497;Batson,1998) وهو ما دفع الباحثين وهيئات المجتمع المتعددة في أمريكا إلى ضرورة الاهتمام بدراسة ظواهر من قبيل الإيثار، والتعاطف، والعون حتى يتسنى لهم العمل على شيوعها في المجتمع الغربي على أساس أن انحسارها يهدد استمراره.

٨- الاتجاه نحو المال والثروة:


إن الاتجاه Attitude نحو المال إذا كان إيجابيا سيثجع الفرد على الإكثار منه، والسعي الحثيث للحصول عليه بكل وسيلة، أما إن كان سلبيًا سيحثه على النفور منه وتجنب حيازته، وبطبيعة الحال فإنه يخشى في ظل تبني اتجاه يتسم بالحب الشديد للمال كالذي يصوره القرآن بقوله: "وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا". سورة الفجر - ٢٠، أن يتحول المسلم إلى جامع ومكتنز للمال، وهو ما لا نرغبه، فالمال وسيلة لتحصيل حاجات أساسية، وغايات نفسية وشرعية، وفي المقابل فإن كراهية المال وتجنبه ستدفع به نحو أطراف وجهات أخرى تسيطر عليه، ومن ثم علينا، وبذا تضيع دنيانا، ومن بعدها، بالتبعية، ديننا، وبناء على ذلك فنحن في حاجة لأن ننمي لدى أبناء المسلمين اتجاهًا متوازنًا نحو المال قوامه أنه مشروع في ذاته، ومن ثم فلا حرج في السعي إليه بحقه، وضوابطه الشرعية اكتسابًا وإنفاقًا وحفظًا، وفي هذا الصدد يقول الرسول عليه الصلاة والسلام " .. لا تزول قدم ابن آدم يوم القيامة من عند ربه حتى يسأل عن خمس: عن عمره فيم أفناه، وعن شبابه فيم أبلاه، وعن ماله من أين اكتسبه، وفيم أنفقه، وماذا عمل فيما علم " الترمذي (العاني، ١٩٩٨، ١٩٩٩)، وأنه يمكن توظيفه لخدمة وحماية الدين، والارتقاء بالحياة على المستوى الخدمي والإنساني، وتعد الأوقاف، والهبات، والتبرعات دليلًا قاطعًا على ذلك، فضلًا عن كونه أداة للتوازن السياسي، والارتقاء الشخصي والاجتماعي من منطلق أن المال يعد جزءًا مقومًا لوجود الإنسان، وقوة مضافة تسهم في تكوين شخصيته وتعظيم نفوذه الاجتماعي (اتاي، ١٩٨٨)، ولكن يجب أن يكون واضحًا للفرد، وهو ما يسعى الإسلام لإقراره، أنه وسيلة، وعلى الفرد أن يضعه تحت تصرفه لتحقيق الغايات الإسلامية الإنسانية، وهو ما يلفت سبحانه وتعالى نظرنا إليه بقوله: " وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ " سورة الذاريات - ١٩ (نفس المرجع السابق).

ثانياً: آليات عملية التنشئة الاقتصادية

عرضنا فيما سبق لأبعاد عملية التنشئة الاقتصادية، والجوانب التي يجب التركيز عليها لتنشئة الفرد المسلم تنشئة اقتصادية تيسر له تحصيل، والتدريب على، قدر مناسب من الخبرات والمهارات الملائمة في هذا المجال على نحو يدعم جوانب شخصيته الأخرى ليصبح فردًا متكاملًا قادرًا على نفع نفسه، والارتقاء بأمتة فالأمة المتميزة هي

محصلة أفراد متميزين . بيد أن ثمة سؤال محوري يثور في أذهاننا في هذا المقام قوامه: كيف نبلغ هذا الهدف، أو بلغة أخرى، ما هي الآليات والإجراءات التي ستمكننا من تحقيق هذا الهدف في الواقع ؟

إجابة عن هذا السؤال نود الإشارة إلى أن العلماء في سعيهم لمواجهة، وحل، المشكلات التي يعانى منها المجتمع فإنهم يوجهون الأسئلة، ويجمعون الوقائع، ويختبرونها، يدفعهم إلي ذلك رغبة قوية في أن يكونوا نافعين لمجتمعهم، وقادرين على اكتشاف مناطق جديدة من المعرفة المفيدة لإثرائه (cooper & emoy,1995,30-31)، واتساقاً مع هذا التصور فإن من معالم التقدم في علم النفس المعاصر أنه أصبح علماً تطبيقياً يرفع شعار نحن نعلم لنعمل بما نعلمه، ويتطلب هذا تبنيه إستراتيجية تعتمد على قدرته على تحويل أفكاره، وما يتبناه من مقولات وآراء، إلى مجموعة من الإجراءات العملية التي يلزم عن إتباعها تحقيق وتحويل تلك الأفكار إلى واقع معاش يستفيد منه طالبوا الخدمات النفسية . ووفقاً لهذا التصور فإننا نفترض وجود عدد من الآليات التي تلجأ إليها الهيئات والمؤسسات القائمة على التنشئة الاقتصادية لتمكين بواسطتها من إنجاز هذه العملية بقدر مرتفع من الكفاءة وتتمثل هذه الآليات التي يوضحها الشكل التالي رقم (٢) فيما يلي:



شكل رقم (٢)

آليات التنشئة الاقتصادية

يوضح الشكل السابق عددا من الآليات التي تعتمد عليها المؤسسات الاجتماعية المتنوعة للقيام بعملية التنشئة الاقتصادية لأفراد المجتمع والتي تتمثل في:

١ - تعديل البنية المعرفية:

من المعروف أن أفكار الناس توجه سلوكهم، ومن ثم فإن المعارف الموجودة في ذهن الفرد حول الجوانب الاقتصادية إن كانت ذات طابع سلبي من قبيل اعتقاده أن المال وجد لينفق فإنها ستدفع به في اتجاه الإسراف ومن ثم ستتقدم مدخراته، أو أن القيمة الاجتماعية للفرد تتحدد وفقا لقدراته المالية، وبذا نخاله يعامل الفقراء بصورة غير لائقة، أو أن المال والإسلام لا يجتمعان فلا يهتم بمراعاة الأحكام الإسلامية المتعلقة بالمال وهكذا... وفي المقابل فإن تلك المعارف أن كانت إيجابية ستطبع سلوك الفرد في تلك الجوانب بذلك الطابع فإذا نظرا للمال، على سبيل المثال، بوصفه وسيلة للتقرب إلى الله، ستزداد قائمة تبرعاته للهيئات الخيرية، وإذا اعتقد أن الاقتصاد يؤثر في مكانة أمته الإسلامية بين الأمم سيعمل على تحسين موقف أمته الاقتصادي. وتبعا لهذا الطرح فإنه بمقدور الأسرة أو غيرها من مؤسسات التنشئة أن تعمل على فحص، ومن ثم تعديل، البنية المعرفية للفرد حول الجوانب الاقتصادية لاستنباط الإيجابي منها، واستبعاد وتغيير السلبي كأن تستبعد مقولة أن المال لا وطن له، وتضع بدلاً منها مقولة قوامها أن المال يجب أن ينمي الوطن الإسلامي، وبذا يجب عودة الأموال المهاجرة، وبدلاً من مقولة أن السلعة الأجود فقط هي التي اشترىها بغض النظر عن جنسية صاحبها، ترفع شعار اشترى سلعة من إنتاج بني جلدتك تنقذ فرداً من العطالة، أو اشترى سلعة من الخارج تغلق بيتاً في وطنك

٢ - الاقتداء

الاقتداء Modeling نوعان:

- واقعي overt وبموجبه يلاحظ الفرد نموذجاً فعلياً يؤدي سلوكاً معيناً ويسعى إلى الاقتداء به .
- متخيل Covert. وفيه يتخيل الفرد سلوك القدوة ثم يسعى لممارسته (Kazdin, 1980).

ويقترض العلماء أن تأثير رؤية الآخرين، أو تخيلهم، يمارسون سلوكا معيناً يصبح كبيراً وخاصة إذا كانوا هؤلاء من ذوي الأهمية، والمقام المرموق لدى الفرد، وممن يوثق بهم، ويحترم شخصهم . ومن ثم فإنه نظراً لكثافة التفاعل في أقطارنا بين الأفراد بعضهم البعض فمن المتوقع أن يستخدم أسلوب الاقتداء بالنماذج الإيجابية المحيطة، حين يمارسون سلوكيات ذات طابع اقتصادي، في عملية التنشئة الاقتصادية على نطاق واسع، فنحن نرتدي ملابس وطنية حين نرى زعماء الأمة، أو كبار أفراد العائلة، أو الأصدقاء يرتدونها، ويدخر الأطفال حين يروا لدى أقرانهم حصالات أو دفاتر توفير، ولا تلقى ربة الأسرة بقايا الخبز في سلة المهملات حين ترى جارتها تقطع رغيف الخبز إلى أربع قطع حتى يأخذ الفرد إلا احتياجاته منه فقط، وبذا لا يتبقى فضلات لإلقائها في تلك السلة، وهكذا ... ويمكن بالطبع أن تمتد تلك الدائرة الاقتدائية إلى كافة القطاعات فحين يغلق بطل المسلسل أنوار حجرته حين الخروج منها فهذا يشجع الأفراد العاديين على الاقتصاد في استهلاك الكهرباء، وهكذا الحال مع صنبور المياه، وبنفس المنطق سيتعامل التلاميذ بصورة رشيدة مع الأدوات المدرسية اقتداء بالمدرس، والعمال في المصانع تأسيماً بالمشرف.

٣- التدريب الذاتي المواجه:

يعرف التدريب الذاتي الموجه Self-directed learning بأنه العملية التي يأخذ فيها الأفراد المبادرة في تشخيص حاجاتهم، وتحديد أهدافهم التعليمية، والتعرف على الموارد البشرية، والمادية المتاحة للتعلم، واختيار وتبني الاستراتيجيات التعليمية المناسبة، وتقييم نواتجها . (Guglielmino & Murdick, 1997))، وتعد هذه الآلية من بين الطرق المتبعة لتنمية وتدريب الأفراد على سلوك معين من خلال حثهم على ممارسته في الواقع، ولكن تحت إشراف وتوجيه مصدر خبير حتى يقوم بتوعية الأفراد بالممارسات السلبية، وتبصيرهم بأضرارها أثناء قيامهم بالسلوك المرغوب، ومن ثم يستبعدونها، وبذا يبقى السلوك المرغوب فيه فقط، وكنموذج تطبيقي في مجال التنشئة الاقتصادية يمكن أن تشجع الأسرة، مثلاً، الأبناء على اتخاذ قرار شرائي بأنفسهم في المتجر مع تقديم المشورة غير الملزمة، ثم تقوم بعد ذلك بمراجعتهم، وبيان عدم الصواب في هذا القرار بعد اتخاذه، من قبيل توضيح أنهم اهتموا بسعر السلعة دون متانتها، أو بشكلها دون ملاءمتها للمرحلة العمرية للفرد أو احتياجاته، وهكذا ... أو السماح للفرد بإنفاق

مصروفه كما يشاء في فترة معينة، ثم يوضحون له بعد ذلك مواطن الخطأ التي وقع فيها من قبيل إنفاقه جل المصروف الشهري في الأسبوع الأول من الشهر فقط، واضطراره للاستمرار بقية الشهر في حالة كمون إنفاقي حتى يأتي مصروف الشهر القادم، وهو تصرف غير مأمون العواقب فالأيام حبلى بالمفاجآت، ومن ثم تدعوه لعدم الوقوع في نفس هذا الخطأ مرة تالية.

٢ - المماثلة:

يعرف علماء البلاغة المماثلة Analogy بأنها " القدرة على عقد مقارنات بين الأشياء على أساس أنه إذا كان هناك شيئين يشبهان بعضهما من بعض الوجوه، فإن القضية التي تصدق على أحدهما تصدق على الآخر (Meassell,1976) وتعد تلك المهارة أحد أشكال الاستدلال التمثيلي وتكمن أهميتها في أنها تعمل على امتداد معرفتنا بالأشياء من خلال ربط ما نفهمه بما لم نفهمه بعد، بوصفها وسيلة لنقل المعرفة من مجال معروف إلى مجال غير معروف (Small.1990,403)، وتتمثل أهميتها وفقا لهذا التصور في أنه يمكن بمقتضاها للفرد أن يفهم نظام أو يحل مشكلة في مجال ما من خلال مضاهاتها بنظام مشابه تم حل مشكلة مماثلة فيه، كمن يفهم العلاقة المتوترة بين رجل وزوجته إذا شبهها بالعلاقة بين القاطرة والقطار، أو كما فعل الإخوة "رايت" حين ضاهوا بين طيران الطائر وطيران طائرتيهما، ومن هنا يمكن القول بأنه في مقدورنا تدريب الأفراد على، وتنشئتهم اقتصاديا باستخدام ذات الأسلوب كأن نعلم الفرد الادخار من خلال المضاهاة مع النمل، أو مع نموذج تاريخي، سيدنا يوسف مثلا، أو نعلمه الاستهلاك الرشيد مثلما الجمعية العمومية للبنوك حيث تقتطع نسب من العوائد لتغطية الاحتياطات المستقبلية، وندربه على حسن إدارة الوقت والجهد بأسلوب "جبلبرت وتايلور" في تحليل الزمن والحركة . ومن هنا يمكننا القول بأن تدريب الفرد بتلك الآلية كفيل بتزويده بطرق إضافية لجعل سلوكه الاقتصادي أكثر كفاءة.

٤ - التحليل الناقد لسلوك الآخرين:

يتضمن التفكير الناقد مهارات متعددة منها تحليل والتعرف على المتغيرات المسؤولة عن حدوث مشكلة أو موقف معين وتقدير الأوزان النسبية لإسهام كل منها فيها، وتحديد طبيعة العلاقات بين المتغيرات أيها سبب أو نتيجة، والوعي بالثغرات والفجوات

في المعرفة المطروحة، والاهتمام بتعريف المفاهيم المستخدمة بصورة دقيقة، والتوصل إلى استخلاصات، واستنتاجات من البيانات المقدمة للفرد، واستخدام محكات عقلانية لاتخاذ قرارات والقراءة المتأنية الثاقبة، وتقبل وفحص الأفكار المخالفة (Halpern,1996,188-189)، وبناء على هذا التعريف للتفكير الناقد وطبيعة ما يتضمنه من مهارات فإنه يمكن توظيفها في القيام بعملية التنشئة الاقتصادية من زوايا عديدة منها تبصير الأفراد موضع التنشئة بأوجه النقد سواء لسلوكهم أو سلوك نماذج محيطة تتسم بالإسراف والإفراط الاستهلاكي، وبيان العواقب السلبية بدنيا ونفسيا من جراء ذلك كالبدانة أو الحاجة للاقتراض حتى يتجنبون التورط في مثل هذه الأنماط، وكذلك بيان أوجه قصور وضعف النماذج التي تقبع على القطب الآخر - التقدير وكيف أنها تعاني من الحرمان وتنشوه صورتها أمام الآخرين، يضاف إلى ذلك تدريبهم على تقييم القرارات الادخارية والاستثمارية لهم، وللآخرين، والحكم على مدى كفاءتها كجزء من خطة لتنمية قدرتهم على اتخاذ قرارات رشيدة في تلك المجالات، فضلا عن حثهم على تحليل وفهم الظواهر الاقتصادية الحادثة في المجتمع، ومحاولة توظيف هذا الفهم على صعيد تحسين الموقف المالي للفرد، أو تلافى الأضرار الناجمة عن تلك الظواهر من قبيل تجنب استثمار أمواله في مجال العقارات في ظل وجود ظاهرة انخفاض السيولة النقدية، أو زيادة المعروض من العقار في الأسواق .

٦- المباريات الحجاجية:

أن الموقف الذي يتبناه الفرد حيال مسألة ما يعتمد على وجهات نظر وقناعاه فكرية معينة، وبما أن الآخر قد يتخذ مواقف قد تكون مختلفة إزاء نفس المسألة ؛ لذا من المتوقع أن ينخرط الأفراد في عمليات حجاجية حولها قد تنتهي إما بدحض أفكار طرف، أو الاقتناع بأفكار الطرف الآخر، أو تمسك كل طرف بما لديه، ويمكن توظيف هذه المهارات الحجاجية توظيفا إيجابيا لإثراء عملية التنشئة الاقتصادية بصور متنوعة منها، على سبيل المثال، تبنى الفرد أو تخليه عن نمط معين من الادخار (شراء سندات بدلا من وضع وديعة في بنك) كنتيجة لتعرضه لعمليات محاجة من هذا القبيل، ويمكن أيضا توظيف تلك المهارة في تعديل النمط الاستهلاكي للفرد، (تجنب تناول الوجبات السريعة في المطاعم والاقتصار على الطعام المنزلي قدر المستطاع) أو الحد من اقتناء المزيد من السلع الرأسمالية الإضافية (سيارة فارهة - أجهزة منزلية معمرة) الرامية للإمتاع الشخصي

طالما أنها غير ضرورية، والتي قد يعزى اقتنائها إلى أسباب نفسيه أو اجتماعية من قبيل سعى أبناء الطبقة العليا إلى البحث عن نماذج راقية من الاستهلاك إما بدافع التقليد للنمط الغربي أو لبحثهم عن وسائل تميزهم ونظيرهم اجتماعيا على من دونهم من طبقات (يسرى، ١٩٧٢، ١١)

٧- الجزاء الاجتماعي والذاتي:

أن السلوك الذي يدعم يميل للتكرار أما الذي يعاقب فإن معدل صدوره سينخفض - هذا قانون نفسي أصبح ذاتعا، وحين نسعى إلى تطبيق منطوق في سباقنا، فلنا أن نتوقع أن ممارسة مؤسسات التنشئة الاقتصادية بالمجتمع، أو الفرد ذاته، لأساليب التدعيم أو العقاب المتاحة سواء إيجابية أو سلبية من شأنه تشجيع سلوكيات معينة على الاستمرار، واستبعاد أخرى . ولكن قبيل أن نعرض لكيفية حدوث ذلك حري بنا تعريف أنواع التدعيم والعقاب الشائعة في الثقافة النفسية بصورة إجرائية، والتي تتمثل فيما يلي:

- التدعيم الإيجابي Positive reinforcement. وبموجه يكافئ المجتمع من يلتزم بقوانينه، ونظمه، ويقترّب من النموذج المعياري الذي يحدد ما يجب أن يكون عليه سلوك أفراد، وذلك من خلال أساليب مادية تتمثل في تقديم امتيازات عينية أو من خلال أساليب معنوية من قبيل مدح الفرد أو منحه مكافأة رمزية كشهادة تقدير . ويجب ألا يغيب عن أذهاننا في هذا المقام أن العديد من المعايير (كرم الضيافة) التي توجه سلوكنا نشأت وترسخت من خلال سلوكيات صدرت وكوفئت مرارا إما مباشرة أو حين شاهدنا مكافأة من يصدرها (Cialdini & Trost, 1998).

- التدعيم السلبي: ويعنى إيقاف المنبهات المؤلمة التي يتعرض لها الفرد، واستبعادها بهدف تعليمه إصدار السلوك المرغوب مثل: إعفاء طفل من العقاب حين يصدق القول لتعليمه سلوك الصدق .

- عقاب إيجابي Positive Punishment: أي إعطاء منبه سؤلم للفرد يتمثل في إنزال أحد أشكال الأذى البدني أو المعنوي به حين يأتي سلوكا غير مرغوب (Rector & Emeritus, 1982).

- عقاب سلبي: وفيه يتم وقف تقديم الإثابة أو المكافأة التي اعتاد عليها الفرد بهدف خفض تكرار حدوث السلوك غير المرغوب مثل أن يحرم أحد الوالدين الطفل من

مصروفه الخاص، أو منع الفرد من الاشتراك في أنشطة جماعية معينة كلعبة الكرة مع أقرانه حين يأتي سلوكاً غير مرغوب.

وبطبيعة الحال يمكن للمؤسسة أو للفرد ذاته الاستعانة بتلك الأساليب التدميرية والعقابية لتثبيت سلوك معين أو إخماده، فعلى سبيل المثال تستطيع الأسرة ممارسة العقاب السلبي للابن الذي تكتشف انه استدان من أصدقائه مبلغاً من المال من خلال حجب بعض المزايا عنه من قبيل امتناع والده، مثلاً، عن توصيله بالسيارة للمدرسة لمدة يوم أو يومين، ومن الممكن أن يمارس الفرد العقاب السلبي على نفسه إذا شعر بندمه على ارتكاب هذا السلوك بأن يحرم نفسه من الخروج في نهاية الأسبوع مع أصدقائه، ولا ننسى أن بعض العارفين كان يتصدق بقدر من المال كلما شعر انه ارتكب ذنباً معيناً كوسيلة لمساعدته على التوقف عن إتيانه فيما بعد .

ويمكن للأسرة كذلك أن تمارس التدمير السلبي بمعنى رفع عقوبة أو استبعاد وضع غير مريح عن أحد أفرادها حين يأتي سلوكاً مرغوباً كأن يعتذر لأخيه عن استيلائه على الحلوى الخاصة به، التي كان يحتفظ بها في الثلاجة، دون استئذانه وذلك برفع عقوبة الحرمان من الخروج عنه، ويمكنها أيضاً تدعيمه إيجابياً، بمدحه، حين يقدم معلومات اقتصادية مفيدة لبقية أفراد الأسرة وهم يتناقشون على مائدة الطعام .

٨ - تحليل المنافع والأضرار:

إن اتخاذ قرار يجب أن يتم في ضوء عملية موازنة في عقل متخذه بين ما يترتب عليه من منافع، وما ينجم عنه من أضرار، ومن شأن هذه العملية أن تجعل الفرد أكثر تروياً، وثقة من قراره، بيد أنها تحتاج إلى دربة، وخبرة، حتى تتم بصورة واقعية ومنطقية، وبالتالي تصبح فعالة، وهو ما يمكن تدريب الفرد عليه بشكل متدرج منذ الصغر، فعلى سبيل المثال، حين يريد الطفل شراء لعبة نوضح له المنافع المترتبة على شرائها من قبيل أنها ستسليه، وتجذب الأصدقاء إليه، وتزين حجرته، وفي المقابل نكشف له عن المضار المتوقعة أيضاً، فهي غالية الثمن مما يستنزف مدخراته، وقد تفسد بسرعة ويصعب إصلاحها، ونترك له في ضوء ذلك أن يتخذ قراراً بشرائها أم لا.

أما الشخص الأكبر الذي يريد أن يقرر هل يشتري بمدخراته قطعة ارض أم يضعها في صورة أسهم في مؤسسة مالية فعليه أيضاً أن يمارس تلك العملية حيث يضع في قائمة

الإيجابيات العناصر الرئيسية المشجعة على اتخاذ قرار بالبديل الأول والثاني مقابل سلبيات كل منهما، وبذا يستطيع اتخاذ قراره بصورة أفضل، وبطبيعة الحال هناك صور أخرى متعددة تجسد الممارسة الحكيمة لتلك العملية سواء في مجال الاستهلاك السلعي أو الترفيهي أو الاستثماري .

وبعد

حاولنا في هذه الورقة تقديم إطار تصوري ذات طبيعة أولية لدراسة الأبعاد النفسية للتنشئة الاقتصادية كأحد محاور عملية التنشئة الاجتماعية التي تهدف إلى تنمية وصياغة شخصية فعالة متوافقة مع المعايير الإسلامية، بيد أنه تبقى بعض النقاط الواجب بيانها حتى تكتمل تلك المحاولة وتصبح قادرة على التجسد في الواقع لتحقيق هذا الهدف السامي وتمثل تلك النقاط في:

١- نحن بحاجة إلى: وضع هذا التصور النظري موضع التحقيق الواقعي في الميدان بمعنى ضرورة دراسة عملية التنشئة الاقتصادية في الأسرة، أو المؤسسات الاجتماعية الأخرى، في المجتمعات الإسلامية للوقوف على طبيعة الممارسات الموجودة فيها وطبيعة أوجه الشبه والاختلاف بينها حتى تتمكن من أن نخط مبياناً للطابع المتفرد لكل منها فضلاً عن جوانب الاتفاق فيما بينها في تلك العملية.

٢- بما أن للإسلام تصوراته حول أهداف عملية التنشئة الاقتصادية لأبنائه وسبل القيام بها وحيث أن تلك العملية تتم في الواقع بصورة معينة قد تتطابق بدرجة أكبر أو أقل مع الصيغة الإسلامية المفترضة؛ لذا علينا رصد وتحديد تلك الفجوة بين الواقع النفسي الاجتماعي لعملية التنشئة الاقتصادية في المجتمعات الإسلامية، وبين المأمول وفق التصور الإسلامي لهذه التنشئة، وهو ما يشكل في حد ذاته نقطة البداية لعمليات جسر تلك الفجوة ومن ثم الإسهام في الارتقاء بعملية صياغة الشخصية المسلمة المأمولة.

٣- من شأن الوقوف على طبيعة العوامل المسؤولة عن الفجوة بين النموذج الإسلامي للتنشئة الاقتصادية للشخصية المسلمة، وبين الواقع والممارسات الفعلية لتلك التنشئة - الشروع في محاولة تصميم برامج تدريبية للأسرة والهيئات الأخرى المسلمة تشمل أفضل السبل لتوضيح المفاهيم المطلوب بثها، والمعارف الواجب تزويد الأفراد بها، والآليات التي يجب استخدامها للقيام بتلك العملية بكفاءة، ويمكن في حالة تصميم تلك البرامج وفقاً للمعايير والقواعد العملية المتعارف عليها أن تقدم لشرائح اجتماعية متنوعة،

وخاصة أرباب الأسر والمقبلين على الزواج، حتى يسهل عليهم الاسترشاد بها في عمليات التنشئة الاقتصادية الأسرية اللاحقة وفق المعايير الإسلامية.

٤- تصميم وتنفيذ بحوث ميدانية عبر المجتمعات الإسلامية تعنى بالجوانب المتعددة للأسس النفسية لعملية التنشئة الاقتصادية، على أساس إمكانية التوصل إلى أبعاد أكثر اتساعاً، وعمقا من تلك التي طرحناها سلفا في إطارنا التصوري الراهن فضلا عن محاولة دراسة دور بعض المتغيرات النفسية الاجتماعية في تشكيل طبيعة تلك العملية من قبيل مستوى تعليم الوالدين، ومدى وعيها الديني، وتوافقها الزوجي، وتماسكها الأسري، وطبيعة التفاعل بين أفراد الأسرة، ومعدل التعرض لمثل تلك النوعية من المعلومات في وسائل الإعلام، ومدى الاتساق بين مؤسسات التنشئة المختلفة ودوره تحديد فعالية تلك العملية، فضلا عن ماهية المعايير المستخدمة للحكم على تقييم مدى نجاح عملية التنشئة الاقتصادية للشخصية المسلمة.

٥- إلقاء المزيد من الضوء على عمليات التنشئة الفرعية الأخرى في الأسر والهيئات الأخرى في المجتمعات الإسلامية أو على رأسها عملية التنشئة المعرفية والتي يمكن بموجبها تنمية العقلية الناقدة والمستقلة، والمبدعة لأبناء الأمة الإسلامية تلك العقلية القادرة على فهم مبادئ دينها، ومقاصده، فضلا عن معطيات واقعها ومتغيراته والمزاوجة بينها، وصياغة، وابتكار، سبل متجددة ومتفردة للتعامل الفعال مع السياقات المحيطة بها، والمتفاعلة معها، وكذلك يجب الاهتمام بعملية التنشئة الوجدانية والتي يسهل بموجبها على الفرد التحكم في انفعالاته، ومشاعره، بصورة تجعلها تابعة لأفكاره وعقله، وليس العكس، بوصف ذلك من مقومات الحكمة التي يجب أن تتصف بها الشخصية المسلمة، وهناك أيضا التنشئة البيئية والتي يمكن للمسلم بمقتضاها أن يتعامل تعاملًا ساميًا مع مفردات البيئة الطبيعية على نحو يصونها، ويحول دون تلويثها إياها، حتى يصل إلى نقطة التناغم النفسي الأيكولوجي، واعتقد أنه مطلب إسلامي جوهري وخاصة في الحقبة الراهنة .

و أخيرا

فقد حاولت، قدر استطاعتي، الإدلاء بدلوي في هذا الموضوع البحثي البكر، وتقديم تصور مبدئي لوضعه موضع التنفيذ، مسترشدا بالخبرات التراثية للأمة، فضلا عن الجهود العملية التخصصية المستندة إلى المنهج والواقع بالإضافة إلى تصوراتي الشخصية وآمل أن ينشط فئة من الباحثين المتميزين في إجراء بحوث علمية لفحص ذلك الموضوع

الخصب، والمفيد، والحصول على بيانات واقعية للتحقق منه، و إثراء معلوماتنا حوله حتى يتسنى لنا توظيفها لخدمه مواطنينا، بوصف ذلك خطوة في الاتجاه الصحيح لاستعادة مجد حضارتنا التليد، وبناء مستقبل أمتنا الذي نأمل أن يكون على قدر عظمة تاريخها .

المراجع

- ١- آتاي، حسين (١٩٨٨) النظام الأخلاقي في السياسة المالية في الدولة الإسلامية، المسلم المعاصر، العدد ٥١-٦٩، ٥٢-١٠٥.
- ٢- الببلاوي، حازم (١٩٩٩) دور الدولة في الاقتصاد، القاهرة: دار الشروق
- ٣- بن نبي، مالك (١٩٧٤)، المسلم في عالم الاقتصاد، بيروت: دار الشروق.
- ٤- الجمال، مجدي مصطفى (١٩٩٧)، المشاركة الشعبية في التنمية: في شكر، عبد الغفار (محرر). الجمعيات الأهلية وأزمة التنمية الاقتصادية والاجتماعية في مصر، مركز البحوث العربية ٣١-٥١.
- ٥- رضوان، شعبان (١٩٩٣)، التنشئة الاجتماعية: في درويش، زين العابدين وآخرون، علم النفس الاجتماعي: أسسه و تطبيقاته، القاهرة: مطابع زمزم ٦٧-٨٧.
- ٦- السيد، عبد الحلیم محمود (١٩٨٠)، الأسرة وإبداع الأبناء، القاهرة: دار المعارف.
- ٧- شحاتة، عبد المنعم (١٩٩٨)، بعض محددات السلوك الاستهلاكي علم النفس، ١٣٤، ١٢٢، ٤٦.
- ٨- العاني، نزار (١٩٩٨)، الشخصية الإنسانية في التراث الإسلامي، عمان: المعهد العالي للفكر الإسلامي.
- ٩- عبده، عيسى (١٩٧٤)، الاقتصاد الإسلامي: مدخل و منهاج، القاهرة: دار الاعتصام.
- ١٠- عبود، عبد الغنى (١٩٩٢)، التربية الاقتصادية في الإسلام، القاهرة: دار النهضة المصرية.
- ١١- العوضي، رفعت (١٩٨٧) فقه الاقتصاد الإسلامي و طبيعة التشريع فيه، حوله كلية الشريعة و الدراسات الإسلامية، جامعة قطر، العدد الخامس ٢٧٩-٣٠٤.
- ١٢- العويضة، سلطان (٢٠٠١)، العلاقة بين أساليب التنشئة الوالدية و بعض سمات الشخصية و التوافق لدى عينة من تلاميذ المرحلة الابتدائية، مجلة علم النفس المعاصر و العلوم الإنسانية، المجلد الثاني عشر، يوليو، ١٨٧-٢٢٣.
- ١٣- الغزالي، عبد الحميد (١٩٨٨)، الإنسان أساس المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية، القاهرة: مركز الاقتصاد الإسلامي بالمصرف الإسلامي الدولي للاستثمار و التنمية.

- ١٤- القرضاوي، يوسف (١٩٩٥)، دور القيم و الأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، القاهرة: مكتبة وهبه.
- ١٥- نعيمة، محمد (٢٠٠٢)، التنشئة الاجتماعية و سمات الشخصية، الإسكندرية: دار الثقافة العلمية.
- ١٦- يسرى، عبد الرحمن (١٩٧٢)، تحليل اثر العوامل الاجتماعية على التنمية الاقتصادية، الإسكندرية: دار الجامعات المصرية.
- ١٧- Baron , R.A.& Byrne, Q.(2000) Social Psychology (9ed), Boston:Allyn and Bacon.
- ١٨- Batson: C.D(1998) Al truism and Prosocial behavior:in Gilbert ,D.T ; Fiske , S.t. & Lindzey, G. The handbook of social psychology (4 ed), Boston: The mcgrow-Hill co,232-316.
- ١٩- Cialdini, R B.,& trost, M (1998) Social influence: in Gilbert, D.T.; Fiske , S.T & lindzey, G.The handbook of social psychology (4ed) , Boston: The mcgrow-Hill co, 151-192.
- ٢٠- Cooper, D.R.,& Emory C.w (1995) Business research methods, (5ed) Chicago: Irwin.
- ٢١- Guglielmino, P: J., & Murdick , R.g (1997) self – directed learning: The quiet revolution in corporate training and development, SAM Advanced Management journal, Summer,10-18.
- ٢٢- Halpern, D.F(1996) Thinking critically about critical thinking , New jersey: Lawrence Erlbaum pub.
- ٢٣- Kazdin, H.e (1980) covert and overt rehearsal and elaboration during treatment in the development of assertive behavior, Behave. Res & therapy, 18,191-201.
- ٢٤- Measell,j,s (1976) development of the concept of analogy in Rhetorical theory, in Blankenship, j& stelnzer, H.G (Eds), Rhetoric and communication , Chicago: University of Illinois Press, 34-45.
- ٢٥- Rector, M.G.,(1982) “ prisons and Crime “, Crime & delinquency, October , 505-507.
- ٢٦- Small, M.y (1990) cognitive development , New York: Harcourt,. Brace Jovanovich, rub.
- ٢٧- Smith, B.D (1998) psychology: Science & under standing, Boston: Mcgraw – Hill, co.
- ٢٨- Stewart, D.M (1992) handbook of Management skills (2ed) England: Gower publishing , co.
- ٢٩- Strauman, T,j (1994) introduction – social cognition , psychodynamic psychology , and the representation and processing of emotionally significant information , journal of personality, 62: 40 December , 451-458.

التربية الإسلامية أداة للتنمية
والحفاظ على البيئة، لماذا وكيف؟

دكتور عبد الرحمن عبد الرحمن النقيب
أستاذ أصول التربية
جامعة المنصورة

مقدمة

قبل أن أعرض لورقتي أريد أن أشارك الحضور شعوري بالأزمة التي تحياها الأمة مهما بدت الصورة مستغربة: أمة تمتد جغرافيا في ثلاث قارات، و تشغل ربع مساحة العالم تضم خمس سكان العالم و تملك ٤٥% من الإنتاج العالمي للبترول، و ٧٣% من احتياطي الزيت المؤكد، و ٤٧% من احتياطي الغاز المؤكد، و ١٩,٩% من المساحة الزراعية على مستوى العالم، و ثروة مالية تيريليون دولار (ألف مليار دولار) فضلا عن ١,٤ تيريليون دولار استثمارات خارج العالم الإسلامي^(١) بالإضافة إلى دين إسلامي عظيم يستطيع أن يفجر طاقاتها و يقوي أواصرها. ورغم ذلك كله فهي أمة متخلفة. والسؤال الذي يتحدى المؤتمرين جميعا من المسئول عن هذا التخلف: أهم متقو الأمة و علمائها في شتى المجالات الذين فشلوا في تقديم الحلول العلمية لتلك المشكلات: مشكلات التخلف؟ أم أنهم رجال الحكم و السياسة الذين فقدوا القدرة على التنظيم و الإدارة و تعبئة طاقات الأمة و شحذ إرادتها لتحقيق التقدم المنشود؟ أم أنهما معا شركاء في تلك النكبة التي تعاني منها الأمة؟

بعد تلك المقدمة التي تلخص حقيقة الأزمة التي تحياها الأمة نقول:

إن عالمنا الذي نعيش فيه اليوم يشهد تفاوتاً اقتصادياً و سياسياً و اجتماعياً شديداً بين دوله المختلفة و خصوصا تلك الدول التي حققت تقدماً هائلاً في مجالات الاقتصاد و السياسة و الاجتماع كدول أوروبا و أمريكا الشمالية و الاتحاد السوفيتي و اليابان، و تلك الدول المتخلفة في أفريقيا و أمريكا اللاتينية التي ما تزال تبحث عن ذاتها و مكانها في هذا العالم.

و لقد تدعم هذا التفاوت منذ نهاية الحرب العالمية الثانية نتيجة لانحسار الاستعمار و حصول كثير من دول العالم الثالث على استقلالها بحيث بات واضحاً أن ثمة عالمين: عالم متقدم DEVELOPED COUNTRIES و آخر متخلف UNDERDEVELOPED COUNTRIES^(٢) ثم ظهر مصطلح جديد وهو الدول النامية DEVELOPING COUNTRIES للتعبير عن تلك الدول ذات المستوى الأدنى من النمو الاقتصادي و يحصل على استقلاله الوطني و ربما انطوى كذلك على رغبة المشتغلين بهذا اللون من الدراسات تجنب أبناء تلك الدول بالحساسيات التي تنطوي عليها تلك التسميات.

ولعله مما ساعد على انتشار مصطلح " البلاد النامية " الأكثر تهذيبا اشتغال عدد من علماء تلك البلاد أنفسهم بقضايا التنمية في بلادهم و مشاركتهم بشكل ملحوظ في المؤتمرات و نشاط البحث الدولي حول هذه الموضوعات مما مكنهم من أن يرسخوا تلك التسمية الجديدة^(٣).

كذلك شهدت فترة الستينات من القرن العشرين ظهور آلاف الكتب والمقالات والدراسات التي تحاول تشخيص مشكلات الدول المتخلفة والنامية وتحاول تحديد معالم الطريق الذي يمكن أن تسلكه تلك الدول كي تحقق تقدمها و تلحق بدول العالم المتقدم^(٤). كما شاهدت تلك الفترة أيضا - الستينات - من القرن الماضي اهتماما قويا على مستوى دولي يسعى إلى معاونة دول العالم الثالث على مواجهة مشكلاته الاجتماعية و الاقتصادية التي تحول دون انطلاقه نحو التنمية الشاملة، وكان من دلائل هذا الاهتمام العالمي بتلك المشكلة أن أطلقت الأمم المتحدة على تلك الفترة " حقبة التنمية " ثم ما لبثت أن جعلت من فترة السبعينات " حقبة أخرى للتنمية "^(٥).

وتكاد معظم الجهود والكتابات التي عالجت مشكلة التخلف و التنمية على مستوى العالم أن تتطرق من عدة مسلمات يرى الباحث أن أهمها ما يلي:

أولاً: تحديد مواصفات للدول المتقدمة مثل: متوسط الدخل الفردي المرتفع، وقلّة عدد السكان الذي يعملون بالزراعة و كثرة العاملين في مجال الصناعة، والنسبة المئوية العالية للسكان الذي يعرفون القراءة و الكتابة و ينالون فرص التعليم المختلفة، وازدياد عدد سكان الحضر " المدن " و العدد المرتفع للأطباء والمستشفيات، و المعدل العالي في توزيع الصحف و عدد أجهزة الراديو و السيارات بالنسبة لكل شخص... الخ.

ثانياً: تحديد مواصفات للدول المتخلفة و النامية، وهي غالبا عكس الصفات الأولى، إذ تشمل مثلاً ضعف التصنيع و اعتماد الدول المتخلفة على الزراعة، و انخفاض مستوى دخل الفرد، و سوء الحالة الصحية، و هبوط مستوى التعليم، و انتشار البطالة و الأمراض و سوء التغذية، و نقص رؤوس الأموال و التبعية الاقتصادية للدول المتقدمة، و ارتفاع الأمية... الخ^(٦).

ثالثاً: تحديد مواصفات للإنسان المعاصر الذي حقق التقدم في الدول الأولى، و كيف أنه إنسان له خصائص مميزة مثل الاستعداد للخبرات الجديدة، و تقبل التجديدات و التغيير، و العقل المفتوح الليبرالي و التوجه الديمقراطي و المحافظة على الوقت و

المواعيد و التوجه نحو التخطيط و الالتزام، و الاعتقاد في التقدم و الإيمان بالعلم و التكنولوجيا... الخ و عكس ذلك إنسان الدول المتخلفة و النامية^(٧).

رابعاً: أن سبيل الدول المتخلفة و النامية إلى التقدم هو أخذها بمفهوم " التنمية " بوصفه أداة أو وسيلة من خلالها يمكن للدول النامية أن تواجه عوامل التخلف بتبنيها لخصائص أو سمات المجتمعات المتقدمة و خصائص أو سمات " الإنسان المعاصر"^(٨) و التنمية كما عرفها السكرتير العام للأمم المتحدة في أحد تقاريره " تشمل النمو و التغيير و تشمل النواحي الاقتصادية و الاجتماعية كما أنها ذات أبعاد كمية و كيفية"^(٩) و تلجأ الدول النامية إلى التخطيط بشئى تقسيماته كمنهج و أسلوب لتحقيق أهداف التنمية، لذا فإن التخطيط بمفهومه العام هو رسم و تحديد المفردات التي ينبغي إتباعها في توجيه النشاط البشري اجتماعيا و اقتصاديا لتحقيق نتائج معينة في فترة زمنية محددة^(١٠)، أي أن التخطيط هو أداة المجتمعات النامية إلى التنمية، و التنمية هي ثمرة محاولة تلك الدول للوصول إلى خصائص و سمات المجتمع المتقدم و خصائص و سمات الإنسان المعاصر التي سبق الحديث عنها.

و تلجأ الدول النامية غالبا إلى عدة وسائل منها تقليد الدول المتقدمة في الاتجاه إلى التصنيع الآلي الثقيل و لو على حساب الزراعة و على حساب توفير اليد العاملة لديها^(١١)، كذلك تفتح تلك الدول النامية أبوابها غالبا للاستثمارات الأجنبية و لقبول المساعدات و القروض الخارجية بهدف الإسراع بالنمو^(١٢) و إلى استيراد العلم و التكنولوجيا الحديثة بل و المؤسسات التعليمية أحيانا من الدول المتقدمة^(١٣) بل أن تلك الدول النامية قد تستعير أحيانا بعض مظاهر الترف و الكماليات التي لا تتناسب أبدا مع اقتصاد تلك البلاد.

ولسنا هنا بصدد مناقشة السياسات المختلفة للنمو بصفة عامة و لا محاولة تقييم تلك السياسات فذلك يخرج عن هدف تلك الدراسة كما أن له مراجعه و مصادره و رجاله النقائت، و لكن الذي يهمنا هنا في تلك الدراسة هو نقد تلك الأسس و المسلمات السابقة ذكرها و التي تقوم عليها فكرة التنمية و خصوصا بالنسبة للمجتمعات الإسلامية و محاولة تقديم بديل إسلامي للتنمية عن طريق التربية الإسلامية.

و يقوم هذا الخيار الإسلامي البديل على عدة مسلمات تنقض المسلمات السابقة

للتنمية لعل من أهمها:

١- أن النموذجين الرأسمالي و الشيوعي سابقا ليسا هما النموذجين الوحيدين في التنمية بحيث أن المجتمعات النامية لا يمكنها أن تنهض إلا من خلال إتباع أحد هذين النموذجين، بل أن المجتمعات النامية لابد أن تكتشف بنفسها طريقها الخاص للتقدم. ذلك أن تجربة التقدم في البلاد الرأسمالية قد قامت في ظل استعمارها لغيرها من الشعوب، و استغلال ثرواتها المادية و البشرية لصالحها، ولم يعد هذا ممكنا و لا مرغوبا فيه في واقعنا المعاصر. كذلك فإن تجربة التقدم في البلاد الشيوعية قد تمت في ظروف القهر والتضحية بأجيال الحاضر من أجل أجيال المستقبل، ولم يعد هذا الأسلوب ملائما للشعوب التي طال حرمانها و طال تطلعها إلى حياة أفضل.

٢- أن الدول المتقدمة ما زالت حتى اليوم تستغل الشعوب النامية من أجل الحفاظ على هذا التقدم الذي حققته. وأن الاستثمارات التي تستثمرها تلك الدول المتقدمة في الدول المتخلفة و النامية موجهة أساسا نحو هدف محدد هو الإبقاء على هذه الدول كمصدر للمواد الأولية وعدم إدخال صناعات جديدة يمكن أن تسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية. كذلك فإن " قروضهم " إلى الدول النامية و المتخلفة غالبا ما تهدف إلى خدمة أغراض سياسية خالصة و غالبا ما تخصص لمجالات غير إنتاجية كالطرق و المواني و المطارات و المستشفيات... الخ، كما أنها " أي القروض " ذات فوائد عالية بالإضافة إلى الشروط القاسية المرتبطة بها. و فضلا عن ذلك نجد تفاوتاً شاسعا بين صادرات الدول المتخلفة من المواد الأولية و وارداتها من السلع المصنعة من تلك الدول المتقدمة. أما " المساعدات الخارجية " فلا تتخذ فقط معنى اقتصاديا بل تتضمن دلالات سياسية بالغة الأهمية طالما أنها تكسب الدول المتلقية دور الخاضع في السياسة الداخلية. بل و أحيانا دور الخاضع في السياسة الخارجية أيضا^(١٤).

٣- أن النموذجين الرأسمالي و الشيوعي في التقدم ليسا المثل الأعلى الذي ينبغي على البشرية أن تحتديه، بل أن إنجازات هذين النموذجين لا ينبغي أن تخفي عنا وجههما القبيح متمثلا في الحربين العالميتين الأولى و الثانية، و ذلك السباق المجنون نحو التسليح و هذا التحلل الأخلاقي و الاستهانة بالقيم و المثل العليا، و حركات تمرد الشباب على السلطة و الأعراف و التقاليد، و الانغماس الكامل في اللهو و المجون و السكر و الجنس و ارتفاع نسبة الجرائم و الانتحار و الأمراض النفسية... الخ^(١٥). و لعل أفضل ما نختم به تلك الفقرة هو قول " فرانترز فانون " FRANTZ

FANON نحن - شعوب العالم الثالث - بحاجة إلى مثال، قدوة، و لكن كثيرا منا يفتنه النموذج الأوروبي أكثر من أي نموذج آخر - و لقد رأينا كيف أن هذه المحاكاة سنقودنا إلى الإخفاق.. يجب ألا تغربنا بعد الآن و لا أن نفقدنا توازننا، الإنجازات الأوروبية.. إنني حين أبحث عن الإنسان في العالم الأوروبي لا أرى إلا سلسلة من الإنكارات للإنسان والجرائم من قتل الإنسان^(١٦)، وما يذكره فانون عن النموذج الأوروبي يمكن أن ينسحب بالكامل على النموذج الشيوعي الذي هو أختيرا على رؤوس أصحابه.

٤- أنه إذا جاز للدول النامية غير الإسلامية أن تتطلع إلى " النموذج الأوروبي " أو " النموذج الشيوعي " في التنمية محاولة أن تقلد أحدهما تقليدا " كاريكاتوريا " و فضلا عن فشل هذا التقليد " الكاريكاتوري " في حد ذاته، فإن دول العالم الإسلامي بالذات مطالبة عقلا و شرعا أن تبتكر و أن تكتشف طريقها الإسلامي في التقدم الذي يخالف النموذجين الأوروبي و الشيوعي معا و أنه من أجل أوروبا و سائر دول العالم الحر، و من أجل روسيا و سائر دول العالم الشيوعي و من أجل العالم الإسلامي.. و من أجل الإنسانية فإن علينا - نحن المسلمين - أن نلبس جلدا إسلاميا و أن نتوصل إلى فكر إسلامي جديد.. و أن نحاول بناء إنسان مسلم معاصر. و مجتمعات إسلامية حقيقية، تحل المشكلات التي لم تستطع أوروبا و أمريكا و روسيا أن تأتي لها بحلول.. و تخلق الإنسان الجديد الذي عجزت غيرنا من الدول المتقدمة عن تحقيق الانتصار له في هذا العالم.

٥- إنه في ظل سقوط النموذج الشيوعي في التنمية بالاتحاد السوفيتي المنهار و هيمنة النموذج الرأسمالي الأمريكي بكل تداعياته العالمية من سيطرة على جميع أسواق العالم من خلال الشركات عابرة القارات و التكتلات الاقتصادية المتوحشة: البنك الدولي و صندوق النقد الدولي، و منظمة الجات فمن المتوقع أن يزداد الفقراء فقرا و الأغنياء غنى مما يخل بالعدل الاجتماعي على مستوى العالم فضلا عن استنزاف موارد البيئة العالمية لصالح الاستهلاك الأمريكي غير الرشيد^(١٧) و يكفي أن نذكر هنا أن ٢٠% من دول العالم هي أكثر الدول ثراء و تستحوذ على ٨٥% من الناتج الإجمالي للعالم و يمتلك سكانها حوالي ٨٦% من مجموع مدخرات العالم^(١٨) و من المتوقع في ظل العولمة أن تزداد تلك الصورة قتامة بازدياد التوحش الرأسمالي الأمريكي.

وأمام هذا الواقع العالمي الظالم فإن دول العالم الإسلامي بما تملكه من رصيد هائل من القوى البشرية و الثروات الطبيعية و ما لديها من التراث الثقافي و الحضاري ما يؤهلها بالفعل لتقديم نموذج جديد للتنمية في كافة المجالات

هذا الإطار الإسلامي العام يمكننا إبراز الملامح الرئيسية التالية:

(أ): عقائد راسخة قوية ذات أثر في حياة الفرد و الجماعة، تتمثل في الإيمان بالله و ملائكته و كتبه و رسله و اليوم الآخر و القضاء و القدر مما تعكسه تلك العقائد في حياة الناس من آثار يطول الحديث عنها^(٢١).

(ب): عبادات إسلامية تصل الإنسان بربه و تزيده قدرة على مواصلة معارك الإيمان مع أعداء الحق في الداخل و الخارج^(٢٢).

(ج): أخلاق إسلامية رائعة تسمو بالمسلم و تشرفه و تسمو بالمجتمع الإسلامي وتجعله النموذج الأخلاقي " القدوة " لغيره من المجتمعات^(٢٣).

(د): نظام سياسي يقوم على الاحتكام لشريعة الله حكومة و شعباً، و على كرامة الفرد و الأخذ بمبادئ العدل و الشورى الإسلامية^(٢٤).

(هـ): نظام في العلاقات الدولية يقوم على احترام حقوق الإنسان و على عدم العدوان و التعاون على كل خير، مع رفض إعطاء الذلة من أنفسنا أو التفريط في حقوقنا و دعوتنا^(٢٥).

(و): نظام اقتصادي يقوم على أن المال مال الله و أن البشر مستخلفون فيه، و لذا فلا بد من مراعاة مصادر الكسب و مصادر الإنفاق و إخراج الزكاة و تأدية حقوق الفقراء و التكافل بين أفراد المجتمع و استغلال كل مصادر الثروات في صالح الإسلام و المسلمين^(٢٦).

(ز): نظام اجتماعي يقوم على العدل و المساواة بين الأفراد بدون تفرقة على أساس من الجنس أو اللون أو الدين أو المركز الاجتماعي و الاقتصادي، و يكون التأكيد على الجانب الأخلاقي و توفر عنصر التقوى و عدم خضوع الإنسان لأي كائن آخر، إنساناً أو آلة أو طبيعة^(٢٧).

(ح): نظام تعليمي يقوم على أن طلب العلم فريضة على كل مسلم و مسلمة، و أن العلم هو الطريق الموصل إلى الله.. و إلى هداية الإنسان و سموه بحيث يكون أهلاً لخلافة الله في أرضه. و أن طلب العلم من المهد إلى اللحد. و سوف نتناول تلك

النقطة فيما بعد بشيء من الإيجاز الذي تفرضه طبيعة هذه الدراسة^(٢٨) ويمكننا الحديث بجوار ذلك عن نظام إسلامي في الجندية، و آخر في الإعلام والتوجيه^(٢٩) إلى غير ذلك من الملامح الذاتية التي ينبغي أن تميز المجتمعات الإسلامية و تصبح مثلها الأعلى في التنمية و التقدم.

وإذا كانت النظم المعاصرة تدرك أهمية التربية في تحقيق التنمية و تلجأ إلى ما يسمى بالتخطيط التربوي لتحقيق ما تحتاجه من قوى بشرية و لتحقيق قدر كبير من الوحدة الوطنية يمكنها من مواصلة طريق النمو^(٣٠) فإن التربية الإسلامية في نظرنا، و التربية الإسلامية بالذات هي أقدر أنواع التربيات، بل أنها هي التربية الوحيدة التي يمكنها أن تحقق للمجتمعات الإسلامية المعنى الإسلامي للنمو.

ولكن ماذا نقصد في تلك الورقة بمصطلح التربية الإسلامية ؟ سوف نعرض هنا لأهم التعريفات لمصطلح التربية الإسلامية حيث أنها جميعا تسهم في إعطاء تصور واضح عما نقصد بالتربية الإسلامية.

وفيما يلي نماذج من تلك التعريفات:

= التربية الإسلامية هي: " تنمية جميع جوانب الشخصية الإسلامية الفكرية و العاطفية و الجسدية والاجتماعية و تنظيم سلوكها على أساس من مبادئ الإسلام و تعاليمه بغرض تحقيق أهداف الإسلام في شتى مجالات الحياة "^(٣١).

= التربية الإسلامية هي: " إعداد الفرد المسلم إعدادا كاملا من جميع النواحي في جميع مراحل نموه للحياة الدنيا و الآخرة في ضوء المبادئ و القيم و في ضوء أساليب و طرق التربية التي جاء بها الإسلام "^(٣٢).

= التربية الإسلامية هي: " تلك المفاهيم التي يرتبط بعضها ببعض في إطار فكري واحد يستند إلى المبادئ و القيم التي أتى بها الإسلام و التي ترسم عددا من الإجراءات و الطرائق العملية يؤدي تنفيذها إلى أن يسلك سالكها سلوكا يتفق و عقيدة الإسلام "^(٣٣).

= التربية الإسلامية هي: " النشاط الفردي و الاجتماعي الهادف لتنشئة الإنسان فكريا و عقديا و وجدانيا و اجتماعيا و جسديا و جماليا و خلقيا، و تزويده بالمعارف و الاتجاهات و القيم و الخبرات اللازمة لنموه نمو سليما طبقا لأهداف الإسلام "^(٣٤).

= التربية الإسلامية هي: " عملية مقصودة تستضيء بنور الشريعة، تهدف إلى تنشئة جوانب الشخصية الإنسانية جميعها لتحقيق العبودية لله سبحانه و تعالى، و يقوم فيها

أفراد ذوو كفاءة عالية بتوجيه تعلم أفراد آخرين وفق طرق ملائمة مستخدمين محتوى تعليميا محددًا و طرق تقويم ملائمة " (٣٥).

والملاحظ على تلك التعريفات جميعا أنها تؤكد على أن التربية الإسلامية لا بد أن تستمد توجيهاتها و فلسفتها و غايتها من الشريعة الإسلامية، و بالتالي فهي ترفض أن تكون التربية الإسلامية بمعزل عن توجيهات الإسلام و تعاليمه سواء في إطارها النظري أو تطبيقاتها العملية. و التربية الإسلامية بهذا المعنى تربية هادفة مقصودة لتكوين الفرد المسلم و المجتمع المسلم و الأمة المسلمة المستخلفة على حمل رسالة الله في الأرض، سواء تمت تلك التربية في مؤسسات نظامية كالمدرسة و الجامعة، أو غير نظامية كالمنزل و وسائل الإعلام.

و التربية الإسلامية بهذا المعنى هي: " النظام التربوي الذي فرضه الله على المسلمين أن يربوا أنفسهم و أولادهم عليه و يوجهوا أهاليهم و يرفعوهم في ضوئه دون غيره من الأنظمة التربوية الكافرة الملحدة، أو العلمانية اللادينية المنحرفة " .

و التربية الإسلامية هي: " النظام التربوي الذي أفترض الله على حكام المسلمين والقائمين على شؤون التربية و التعليم و مؤسساته المباشرة و غير المباشرة أن يعملوا على تحقيق غاياته و أهدافه، من خلال تلك المؤسسات التربوية و مناهجها و أنظمتها وتطبيقاتها " (٣٦).

ورغم غياب " التربية الإسلامية " الأصيلة عن مسرح واقعنا المعاصر بدرجات متفاوتة بحث غدت مصطلحا تاريخيا يلجأ الباحث فيها إلى كتب التاريخ و كتب التراث لكي يتبين ملامحها و معالمها، و رغم تلك الغيبة الطويلة " للتربية الإسلامية " و التي جعلتها تختلط في أذهان الباحثين و غير الباحثين ببعض أجزاءها: كالتربية الدينية (٣٧) و التعليم الديني المتخصص لرجال الدعوة الإسلامية أو بعض مباحث الأخلاق و القيم (٣٨) إلا أن المعنى الحقيقي " للتربية الإسلامية " ما زال واضحا في بعض أبحاث الباحثين على أنها هذا النوع المتميز من التربية الذي ينتج لنا " المواطن المسلم " صاحب الرسالة و المنهاج الواضح في شتى مجالات الحياة: عقائد، و عبادات، و أخلاق، و نظم، و الذي يسعى جاهدا للتمكين لهذا المنهاج الإلهي في أرض الله الواسعة (٣٩) و من ثم فإن للتربية الإسلامية مفهوما واضحا ينبغي ألا يكون أقل وضوحا لدينا من مفهوم التربية الروسية أو

التربية الأمريكية أو غيرها من التربيات.. وهي تربية لها ملامحها و سماتها ومميزاتها^(٤٠).

ولعلنا من خلال دراستنا للتربية الإسلامية نستطيع أن نحدد أهم خصائصها فيما يلي^(٤١):

١- أنها مسئولية فردية و اجتماعية في نفس الوقت، فردية بمعنى أن كل فرد مسلم مسئول عن أن ينمي نفسه و يربّيها بنفسه - و لا شك أن ما تضمنه القرآن الكريم و الأحاديث النبوية الشريفة من حث المؤمنين على طلب العلم و ارتشاف مناهله من المهد إلى اللحد كان دافعا لتعلق المسلمين بالعلم بحيث عد طلبه و السعي إليه تقليدا من تقاليد الإسلام يتناقله الخلف عن السلف، و أصبح العلماء عنصرا ممتازا يتطلع إليه المسلمون بعين الاعتبار و التكريم و الاحترام، و لقد كان طلب العلم فرضا على كل مسلم و مسلمة، فرض عين بالنسبة للعلوم الدينية و فرض كفاية بالنسبة لغيرها من العلوم. و معنى ذلك أن المسلم الراشد مسئول في الإسلام عن تربية نفسه، و أن ولي الأمر مسئول عن الطفل و عن تربيته حتى يبلغ رشده و أن الدولة الإسلامية مسئولة عن توفير سبل التربية لأبنائها إذا هم عجزوا عن ذلك أو تقاعسوا عنه.

و كانت التربية مسئولية اجتماعية أيضا بمعنى أن الجماعة مسئولة عن تعليم الفرد، وكان هذا واضحا منذ البداية ممثلا في شخص الرسول الكريم. فقد كان يعلم في دار الأرقم بن أبي الأرقم ثم راح يعلم في المسجد و في كل مكان يجد فيه فرصة للتعليم، و على نهجه سار الخلفاء الراشدون من بعده. ففي عهد عمر مثلا كان اهتمامه بأمر التربية بالغا فاختار أمراء الأمصار من فقهاء الصحابة ليكونوا حكاما مربين، كما كان يبعث معهم رجالا خصصهم للعلم و التربية. و لقد كان الخلفاء المسلمون دائما حريصين على العلم و نشره و تشجيعه.

٢- وجود فلسفة تربوية واضحة مستمدة من القرآن و السنة تحدد ما هو الإنسان؟ و ما هي الأخلاق؟ و ما هي مصادر المعرفة؟ و ما علاقة الفرد بالمجتمع؟ و لماذا يعيش الإنسان؟.

وفي ضوء تلك الفلسفة التربوية الواضحة كانت كل العلوم تمثل حلقة واحدة تزيد المسلم معرفة بالله و إيمانا به، و لذا كانت العلوم العقلية و النقلية مما تصب في نهر واحد

هو نهر الإيمان و التوحيد، و بذلك تختلف التربية الإسلامية عن غيرها من التربيات التي فصلت العلم عن الإيمان أو أخذت بالعقل و رفضت الوحي، و لذلك نجد في تاريخنا التربوي الإسلامي كله هذا التناغم و الانسجام بين العقل و الوحي عند كل علماء المسلمين سواء كانوا علماء شريعة أم علماء علوم " عقلية " من طب و فلسفة و علوم... الخ كذلك كان العلم الإسلامي دائما في خدمة الحياة و الإحياء و لم يكن يوما وسيلة للسيطرة و التدمير لهما.

٣- أن النظم الإدارية المتبعة في المؤسسات الإسلامية سواء كانت مسجدا أو كتابا أو صالونا أدبيا أو مدرسة... الخ إنما كانت نظما سهلة مبسطة فيها كثير من الشورى والديمقراطية و احترام شخصية العالم و المتعلم. و لا شك أن الإدارة الجيدة من عوامل النجاح في ميدان التربية و في غيره من المجالات.

٤- أن التربية الإسلامية قد اتبعت أسلوبا يحقق المساواة و تكافؤ الفرص بين الناس. لا فرق بين غني و فقير و لا فضل لأسود على أبيض أو عنصر على عنصر. فكل فرد بقدر اجتهاده و كل فرد بقدر ذكائه يمكنه أن يحصل من أنواع العلوم ما يشاء. و قد نجد العالم عربيا و قد نجده فارسيا أو روميا و قد نجده من الطبقة الفقيرة و قد نجده من طبقة الأثرياء و تلك ميزة تستحق منا نوعا من التوقف و التأمل.

٥- إن التربية الإسلامية تربية ارتبط فيها القول بالعمل و النظرية بالتطبيق ولم تكن يوما تربية نظرية تعلق في عالم الخيال أو تعزل أصحابها عن المجتمع و الحياة. و قد كان صحابة الرسول مثلا يحفظون آيات القرآن عشر آيات لا ينتقلون منها إلا إذا ترجموها إلى واقع و سلوك عملي ثم ينتقلون بعدها إلى الآيات العشر التالية. و كان الرسول الكريم نفسه يلتزم بالخلق قبل أن يدعو أصحابه إليه. و كان الوحي ينزل عليه و مع ذلك يرجع إلى أصحابه و يستشيرهم في كل صغيرة و كبيرة ليعلم كل أمير كيف تساس الأمور و ليعلم أبناء الشعب كيف يتمسكون مع حكامهم بحقوقهم. وهكذا كانت العلوم الإسلامية: الفقه ليعرف الناس أحكام السلوك الإسلامي، التفسير و الحديث لمعرفة مصدر الحكم الشرعي، السيرة للقدوة، الطب للشفاء، الفلك لرصد النجوم، اللغة لإتقان العلوم... و هكذا أي أنها كانت تربية عملية لا تعيش في " برج عاجي " نظري.

٦- أنها تربية متكاملة لا تعتنى بالتدريب على المهن و الأعمال كما فعلت التربية المصرية الفرعونية و لا تعتنى بالجسد و قوته كما فعلت تربية الرومان و لا تعتنى

بالعقل و الفلسفة كما فعلت تربية اليونان و لا تعتني بالروح كما فعلت التربية المسيحية، و لكنها كانت تربية متكاملة اهتمت بالعقل و الجسد و الروح و التدريب المهني، فكانت بحق تربية متكاملة. و من هنا يخطئ من يظن أن التربية الإسلامية كانت تعد الإنسان فقط للعالم الآخر.

-٧- أنها تربية تقوم على الانفتاح و الأصالة، و الانفتاح مرادف للحرية إذ هو نتيجة من نتائجها. و بهذا الانفتاح احتضن الإسلام كل العلوم التي ورثها عن الحضارات القديمة و علمها لأبنائه في الكتاتيب و المساجد و دور الحكمة و غيرها من معاهد العلم التي أنشئت في ظلها، كما احتضنت تلك التربية كل قادر على العطاء و وفرت له الفرصة لأن يعطي ما عنده من علم. فقد حضنت التربية الإسلامية اليهود و النصرى و النساطرة و كل ما أنتج الفراعنة و الإغريق و الفرس و الهنود.. ولكن المسلمين عندما فتحوا معاهدهم لتلك الحضارات الأجنبية لم يكونوا مجرد متلقين، و لم يكونوا مجرد سلبيين في موقفهم منها بل أنهم صبغوا تلك العلوم صبغة إسلامية و أخضعوها للروح الإسلامي و من ثم صارت هذه العلوم في النهاية علومًا إسلامية تشكل جزءًا لا يتجزأ من حضارة إسلامية متميزة.

-٨- إن الهدف من التربية الإسلامية لم يكن في يوم من الأيام الحصول على شهادة أو مجرد التدريب المهني على الطب أو الهندسة أو حتى الزراعة و الصناعة أو البحث العلمي لذات البحث. و إنما كان الهدف تركية النفس أو لا ثم الحياة الإسلامية و خدمة الإسلام و المسلمين ثانياً. لقد كان الهدف المحرك سامياً فكانت الثمرة دائماً ثمرة زكية طيبة مباركة.

-٩- إن التربية الإسلامية لم تتبع أطر محدودة لا من حيث الزمان و لا من حيث المكان و لا من حيث المناهج. فلم يكن هناك سن محددة لبدء التعليم و لا الانتهاء منه، و ليس هناك قيد أن يحضر المتعلم الكتاب أو يبدأ بالمدرسة أو المسجد أو يعتمد على نفسه كل الاعتماد. و من حيث المنهج كانت هناك حرية كاملة أن تدرس ما تشاء و كيف تشاء و على يد من تريد من معلمين و بقدر ما تستطيع أن تحصل من علوم.

-١٠- إن التربية الإسلامية لم تعتمد على التلقين كغيرها من التربيات بل اعتمدت على القراءة الخاصة. و لا توجد حضارة قدست الكتاب كالحضارة الإسلامية. و اعتمدت على " الرحلة " في طلب العلم و على النقاش و الحوار بين الطالب و الطالب، و الطالب و المعلم، و اعتمدت على المناظرة و القدوة الحسنة. و اتهام

التربية الإسلامية بأنها تقوم على الحفظ و التلقين تهمة باطله سببها الخلط بين ضرورة حفظ القرآن أو الحديث و ما صاحب غير ذلك من طرق أخرى للتربية الإسلامية، أو لعل تلك التهمة ترجع إلى عصور الانحلال عندما أغلق باب الاجتهاد و ساد القول بالتقليد.

١١- إن التربية الإسلامية لم تعتمد على الامتحانات ذلك الشيخ الذي يطارد الطلاب في كل مكان و كل زمان، بل اعتمدت على إجازة المعلم لتلميذه و تمكن الطالب من نفسه و قدرته على مواجهة أسئلة غيره من الطلاب و العلماء. ولعلنا لو درسنا تجربة العالم الإسلامي في تلك النقطة لوجدنا بعض الفائدة.

١٢- إن التربية الإسلامية لم تفصل بين المواد الإنسانية و العملية أو النظرية و العلمية ولم يكن هناك عالم دين مثلاً يجهل العلوم العقلية جهلاً كاملاً أو عالم طب أو فلسفة يجهل العلوم الشرعية جهلاً كاملاً. و عندما نقرأ ثقافة عالم مثل الإمام الغزالي نجد امتزاج الثقافة الشرعية بالثقافة العقلية، و عندما نقرأ عن ثقافة فيلسوف و طبيب كالرئيس ابن سينا نجد نفس الشيء امتزاج العقل بالنقل.

١٣- إن التربية الإسلامية قد توفر فيها عنصر القدوة الحسنة إلى أبعد الحدود، فقد كان علماء الإسلام بحق هم الصفوة الممتازة بالحكمة و العلم و البصيرة و الصلاح و الاستقامة و النزاهة، و كانوا مثلاً علياً لطلابهم بمعنى الكلمة و قل أن نجد بينهم ما نراه في غيرها من التربيات من تسلط بعض الجهلة أو ذوي العجز العلمي أو الإداري. لقد كان العالم عالماً مهاباً مرعياً الجانب من الحكومة قبل الشعب.

١٤- إن التربية الإسلامية قد اهتمت باللغة العربية لغة القرآن الكريم و الحديث الشريف و أن الناس قد أُقبلت على تعلم تلك اللغة بدافع إسلامي قوي حتى تكلمها أكثر المسلمين سواء كانوا عرباً أم غير عرب و حتى أصبحت لغة عالمية للعلوم عند المسلمين جميعاً يكتبون و يؤلفون و يتفاهمون بها. و ظل الاهتمام باللغة العربية معلماً هاماً من معالم التربية الإسلامية على مر العصور.

١٥- إن التربية الإسلامية فوق ذلك كله قد اهتمت بالتربية الأخلاقية إلى أبعد الحدود وكان حصادها أجيالاً ذات خلق رفيع و مثلاً علياً إنسانية تسمو على الجنس و القومية و الأرض و الوطن. و قل أن نجد بين الطلاب المسلمين على مر العصور ما نجده بين غيرهم من ثورات أو عنف أو ضعف أخلاقي.

كانت تلك هي بعض خصائص التربية الإسلامية في عصور ازدهارها. ثم انحرفت تلك التربية في عصور الضعف عن تلك الخصائص. و لعلنا نستفيد من دراسة نتائج هذا الانحراف و نحاول الاستفادة من دراسة الخصائص السابقة في صياغة فكر تربوي عربي إسلامي خاص بنا يكون فيه الخير لنا و للعالم من حولنا.

وإذا كانت التربية الإسلامية بسماتها التي اجتهدنا في عرض بعضها منها هي أداتنا الحقيقية للتنمية بمعناها الإسلامي الشامل الذي أوضحناه، فهي أيضا أداتنا الفعالة في تنمية مواردنا البيئية و المحافظة عليها. و كما هو معلوم فإن دول العالم تواجه بدرجات مختلفة مشكلات بيئية متعددة تتزايد باستمرار حتى أصبحت تمثل خطورة حقيقية على مصير الكائنات الحية بما فيها الإنسان نفسه.

و تقسم تلك المشكلات التي تهدد موارد البيئة إلى:

(أ): مشكلات البيئة الطبيعية كالتلوث:

تلوث الهواء و الماء و التراب من آثار النفايات التي يلقيها الإنسان في كل مكان بأشكالها المتعددة الغازية أو الصلبة أو السائلة أو النصف صلبة مما يهدد تلك الموارد الطبيعية بالفساد، يضاف إلى ذلك الاستغلال غير الرشيد لتلك الموارد المائية و المعدنية و اللامعدنية و الحيوانية و النباتية بحيث يكون هناك إسراف و تبديد لتلك الموارد، مما يهدد مستقبل الإنسان على ظهر تلك الأرض. فالموارد الطبيعية مهددة إما بالتلوث أو بالإسراف و التبذير في استخدامها^(٤٢).

(ب): مشكلات البيئة الاجتماعية:

لقد صاحب هذا التدهور الواضح للبيئة الطبيعية تدهور مماثل للبيئة الاجتماعية في كل من المجتمعات الصناعية و النامية على السواء. و تمثل ذلك في تلك التوترات و الاضطرابات التي تسود العالم كله بدرجات مختلفة نتيجة التفكك الأسري و الجماعي، وضعف المؤسسات الوطنية و العالمية و عجزها عن إيجاد بيئة نامية نموا متكافئا من الناحية الاقتصادية و الاجتماعية في نفس الوقت. مما يهدد معظم المجتمعات المتقدمة و النامية على السواء بما يسمى " التنمية غير المتكافئة "^(٤٣).

إزاء تلك المخاطر المحدقة بالإنسان و البيئة في آن واحد، كثرت في الأعوام الأخيرة اللقاءات و المؤتمرات القومية و العالمية وورش العمل على مستوى دول العالم كله مما يطول هنا أن نعرض له و لأهم ما وصلت إليه من قرارات و توصيات في مجال

تنمية البيئة و المحافظة عليها. و لقد كان أول هذه المؤتمرات على المستوى العالمي مؤتمر نيفادا عام ١٩٧٠ و مؤتمر سويسرا عام ١٩٧١ و اجتماع فنلندا العالمي عام ١٩٧١، ثم مؤتمر استكهولم عام ١٩٧٢، كما كان أولها على المستوى القومي الحلقة الدراسية بالخرطوم عام ١٩٧٢ و على المستوى المحلى مؤتمر المعلمين بالقاهرة عام ١٩٧٣، ثم تتابعت المؤتمرات و الندوات و الحلقات الدراسية و البحوث الخاصة بالتربية البيئية و تنمية الموارد و المحافظة عليها^(٤٤).

وبالرغم من هذا الاهتمام البادي بتنمية موارد البيئة و المحافظة عليها مازالت البحوث التي تركز على العامل العقائدي في الموضوع تعاني نوعا من القصور رغم أن العامل العقائدي يمكن أن يكون من أهم العوامل و أفواها فاعلية في هذا الموضوع و خاصة ما يتصل بالإسلام و تعاليمه، فقد حوت الآيات القرآنية و الأحاديث النبوية على الكثير من المبادئ و الموجهات التي تصلح كموجه لتنمية البيئة و المحافظة عليها من ذلك ما يلي:

١- تعميق الشعور بقداسة المسؤولية الملقاة على كاهل الإنسان و التي لا مناص له من القيام بتبعاتها، وهي مسئولية استخلاف الله للإنسان لكي يعمر الأرض و يحمل أمانة التعمير و التحضر بإرادة الله خالق هذا الكون. قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة: آية ٣٠] و تقتضي تلك المسئولية عدم الإفساد في الأرض من ناحية و ضرورة الإصلاح و العمران من ناحية أخرى.

٢- التذكير الدائم بمراقبة الله أعمال و أفعال العباد و بحاسبتهم عليها و يدخل في ذلك أعماله و أفعاله تجاه البيئة بعناصرها المختلفة. قال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [سورة الزلزلة: آية ٧-٨] و قال تعالى: ﴿وَلَا تَحْسِبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخَّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ﴾ [سورة إبراهيم: آية ٤٢]، لاشك أن تلك المراقبة سوف تمنع الإنسان من إفساد كثير من موارد البيئة.

٣- الدعوة إلى العمل و تعمير الأرض و إحيائها لقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ [سورة الملك: آية ١٥]، و قال الرسول e: " التمسوا الرزق في خبايا الأرض "^(٤٥). وقال e:

من كانت له أرض ثم تركها ثلاث سنين فلم يعمرها ثم عمرها قوم آخرون فهم أحق بها «(٤٦)» .

٤- وفي وجوب رعاية الثروة الحيوانية يقول الله تعالى: ﴿كُلُوا وَارْعَوْا أَنْعَامَكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّأُولِي النُّهَى﴾ [سورة طه: آية ٥٤]، بل إن الرحمة بالحيوان تدخل صاحبها الجنة، قال رسول الله ﷺ: "بينما رجل يمشي بطريق اشتد به العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرب منها ثم خرج، فإذا هو بكلب يلهث الثرى من العطش. فقال لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي بلغ بي فنزل البئر فملاً خفه ماء ثم أمسك بفيه ثم رقى فسقى الكلب فشكر الله فغفر له، قيل: يا رسول الله، و هل لنا في البهائم من أجر، فقال في كل ذات كبد رطبة أجر" «(٤٧)». و لذا نهى رسول الله ﷺ عن استعمال القسوة مع الحيوانات، قال رسول الله ﷺ: "دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلم تطعمها، و لم تدعها تأكل خشاش الأرض حتى ماتت" «(٤٨)»، و في عدم الإساءة إلى الحيوان وإيذائه يقول رسول الله ﷺ: "أفلا تتقي الله في هذه البهيمة التي ملك الله إياها" «(٤٩)»، و في عدم استخدام الحيوان في غير ما خلق له قال رسول الله ﷺ: "لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا" «(٥٠)». و يقول رسول الله ﷺ: "الإبل عز لأهلها و الغنم بركة، و الخير معقود في نواصي الخيل إلى يوم القيامة" «(٥١)» .

٥- و في وجوب رعاية الثروة النباتية يقول الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّاتٍ مِّنْ نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ وَفَجْرْنَا فِيهَا مِنَ الْعُيُونِ لِيَأْكُلُوا مِن ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلَا يَشْكُرُونَ﴾ [يس: آية ٣٤-٣٥]، و قال رسول الله ﷺ: "من كانت له أرض فليزرعها" «(٥٢)» و قال رسول الله ﷺ: "من غرس غرسا لم يأكل منه آدمي و لا خلق من خلق الله إلا كان له صدقة" «(٥٣)» كما أوجب الإسلام على الإنسان أن يستمر في ممارسة الزراعة حتى و لو قامت الساعة يقول رسول الله ﷺ: "إن قامت الساعة و في يد أحدكم فسيلة، فإن استطاع أن لا تقوم حتى يغرسها فليغرسها" «(٥٤)». كذلك نهى الإسلام عن إهلاك النباتات و قطع الأشجار قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ [سورة: البقرة: آية ٢٠٥] و قال رسول الله ﷺ: "من قطع سدره صوب الله رأسه في النار" «(٥٥)» .

٦- و في وجوب رعاية الثروة المائية و ترشيد استهلاكها يقول الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾ [سورة الأنبياء: آية ٣٠]، و قال تعالى: ﴿فَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَقَيْنَاكُمْ وَمَا أَنْتُمْ لَهُ بِخَازِنِينَ﴾ [سورة الحجر: آية ٢٢] و يقول

رسول الله e: " لا تسرف في الماء و إن كنت على نهر جار " (٥٦). وفي الحث على عدم تلويث الماء يقول رسول الله e: " غطوا الإناء و أوكثوا السقاء " (٥٧)، وقال رسول الله e: " لا يبولن أحدكم في الماء الراكد " (٥٨).

٧- في وجوب المحافظة على الثروات المعدنية و اللامعدنية يقول الله تعالى: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ [سورة الحديد: آية ٢٥]، و قال الله تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حَبْلًا حَلِيَّةً تُلْبَسُونَ بِهَا وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَازِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَعَلَّكُمْ تَسَكُرُونَ ﴾ [سورة النحل: آية ١٤]، و قال تعالى: ﴿ يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ ﴾ [سورة الرحمن: آية ٢٢] و قال تعالى: ﴿ وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾ [سورة الأنفال: آية ٦٠]

٨- و في وجوب المحافظة على الموارد البشرية، و الاهتمام بالإنسان عقلا و روحا و جسدا، يقول الرسول e: " المؤمن القوي خير و أحب إلى الله من المؤمن الضعيف " (٥٩)، و قال e: " تداواوا عباد الله فإن الله تعالى لم يضع داء إلا وضع له دواء غير داء واحد: الهرم " (٦٠). و في أهمية القوة العقلية و البدنية يقول الله تعالى: ﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلَكَةً مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [سورة البقرة: آية ٢٤٧]

٩- و في وجوب المحافظة على الهدوء و توفيره و عدم التلوث الضوضائي يقول الله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ ﴾ [سورة يونس: آية ٦٧]، و قال تعالى: ﴿ وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاعْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ ﴾ [سورة لقمان: آية ١٩]، و عن السائب بن يزيد: كنت قائما في المسجد فحصبني رجل فنظرت فإذا عمر بن الخطاب فقال: اذهب فأتني بهذين، فجئته بهما. قال: من أنتما أو من أين أنتما؟ قالوا: من أهل الطائف، قال: لو كنتما من أهل بدر لأوجعتكما، ترفعان أصواتكما في مسجد رسول الله ﷺ (٦١). و هكذا فالإسلام حارب الضجة و دعا إلى الهدوء و السكينة في كل وقت و مكان.

١٠- في وجوب الاعتدال و عدم الإسراف في استهلاك الموارد يقول الله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [سورة البقرة: آية ١٤٣]، ويقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [سورة الإسراء: آية ٢٩]، وقال الله تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [سورة الأعراف: آية ٣١]، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [سورة الفرقان: آية ٦٧]. و بايجاز فالإنسان سوف يسأل عن كيفية استغلاله لما آتاه الله من النعم. قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ لَتَسْأَلَنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [سورة التكاثر: آية ٨]

١١- في وجوب المحافظة على نظافة و جمال البيئة المحيطة، يقول الله تعالى: ﴿وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ [سورة الحج: آية ٢٦]، ويقول الرسول e: " إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من الفذارة و البول و الخلاء، إنما هي لقراءة القرآن و ذكر الله و الصلاة" (٦٢). و قال رسول الله e: " طهروا أفئيتكم فإن اليهود لا تطهر أفئيتها" (٦٣). و قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ﴾ [سورة ق آية ٦]، و قال الله تعالى: ﴿وَالْأَنْعَامَ خَلَقْنَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءًا وَمَنَافِعَ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا بِالْغَنِيِّ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَوُوفٌ رَّحِيمٌ وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [سورة النمل: آية ٥-٦-٧-٨].

١٢- و في النهي عن إفساد البيئة و إتلاف مواردها الطبيعية يقول الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ [سورة البقرة: آية ٢٠٤-٢٠٥]، و قوله تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [سورة الأعراف: آية ٥٦]، و أخيرا فإن تلك الأمة بما أنها مستخلفة فهي مطالبة بعمارة الأرض، و صيانة ثرواتها كما أنها مطالبة بالأمر بالمعروف و النهي عن المنكر في مجال صون البيئة و حماية مواردها عملا بقوله تعالى: ﴿وَلَتَكُنَنَّ مِّنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [سورة آل عمران: آية ١٠٤].

الخاتمة

من كل ما سبق يتضح أن التربية الإسلامية كما ينبغي أن تكون هي أداة الأمة لتحقيق التنمية بمفهومها الإسلامي الشامل مع الحفاظ على البيئة كما أراد الإسلام، و كما بدأت حديثي بمحاولة تحديد المسؤولية عن أزمة الأمة أنهى الحديث أيضا بهذا السؤال الذي يتحدى المؤتمر: من المسئول عن عودة التربية الإسلامية إلى عالمنا الإسلامي المعاصر: أهم علماء التربية المسلمون الذين لا بد أن يقدموا لشعوبهم و دولهم النظام التعليمي الحقيقي القادر على إيجاد إنسان القرآن و السنة كما أراده الله؟ و إذا عجزوا عن ذلك أو قصرُوا في أداء الواجب فهل نلوم الحكومات إذا استعارت نظاما تعليمية من هنا و هناك؟ أم أن اللوم ينبغي أن يوجه إلى الحكام الذين فشلوا في تجنيد التربويين لإقامة النظام التربوي الإسلامي القادر على إنقاذ الأمة من ضعفها و تخلفها؟

ولعلنا نأخذ الدرس من الذين تقدموا قبلنا و دع عنك العدو المغتصب لأرضنا - إسرائيل - هل تفوقوا بفعل المتقنين و حدهم، أم برعاية الدولة لكل أسباب التقدم و النمو؟ والأرجح أن الخيارات المؤدية للتقدم تتعلق قبل كل شيء بإحراز القدرة على تعبئة المجتمع و شحذ الإرادة لدى المتقنين و الشعوب. و إذا استبعدنا الأساليب غير المشروعة التي لجأت إليها تلك الدول في طريقها للتقدم فإننا لا نستطيع أن ننكر دور تعاون كل من المتقنين و الدولة في إحداث هذا التقدم و النمو.

والله غالب على أمره

المراجع

- (١): مصطفى الدسوقي كسبه: " الإمكانات الاقتصادية للعالم الإسلامي بين خصائص الواقع و متطلبات الاقتصاد الإسلامي "، في حواشيه أمتي في العالم، دار الشروق، ٢٠٠٢، ص ٣٠٩، تحت الطبع.
- (٢): د/ محمد الجوهري: مقدمة علم اجتماع التنمية، سجل العرب، القاهرة، ١٩٧٩، ص ١٤.
- (٣): يضيق النطاق المحدود لهذه الدراسة عن الاستشهاد بأهم الأعمال في هذا المجال و يستطيع القارئ أن يدرك ذلك إذا رجع إلى قائمة المراجع العربية و الإفرنجية للكتب التالية: د / السيد محمد الحسيني، و آخرون: دراسات في التنمية الاجتماعية، دار المعارف، القاهرة، ١٩٧٩، ص ٤٥٩-٤٩٣، د / محمد لبيب النجحي: دور التربية في التنمية الاجتماعية و الاقتصادية للدول النامية، مكتبة الإنجلو، القاهرة، ١٩٧٦، ص ٢٧٥-٢٨٤.
- ZIAUDDIN SARDAR: SCIENCE , TECHNOLOGY AND DEVELOPMENT IN THE MUSLIM WORLD , CROOM HELMI , LONDON , 1977 , PP , 189-210
- (٤): د / السيد محمد الحسيني و آخرون: دراسات في التنمية الاجتماعية، مرجع سابق، ص ١٤٩.
- (٥): نفس المرجع، ص ٥٢-٦٤، د / محمد نبيل نوفل: التعليم و التنمية الاقتصادية، مكتبة الإنجلو، القاهرة، ١٩٧٩، ص ٧-٤٢.
- (٦): نفس المرجع: ص ٢٢٩-٢٣٣، د / السيد محمد الحسيني، و آخرون: دراسات في التنمية الاجتماعية، مرجع سابق، ص ٩٣-١٠٣.
- (٧): د / محمد نبيل نوفل: التعليم و التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص ١٣.
- (٨)، (٩): د / عبد الفتاح جلال، و آخرون: التنمية و التخطيط و التعليم الوظيفي في البلاد العربية، سرس اللبان، ١٩٧٢، المقدمة ص ط.
- (١٠): عن الأثر السئ للاتجاه إلى التصنيع على حساب الزراعة في العالم النامي راجع: ZIAUDDIN SARAR: SCIENCE , TECHNOLOGY AND DEVELOPMENT IN THE MUSLIM WORLD , OP , CIT , PP , 105-121

(١١): عن الأثر السيئ للاستثمارات الأجنبية و لقبول المساعدات و القروض الأجنبية
راجع: د / السيد محمد الحسيني، و آخرون: دراسات في التنمية الاجتماعية،
مرجع سابق، ص ٧٦ - ٩٢، ص ١٢١-١٢٦.

W.L. THORP: THE REALITY OF FOREIGN AID , PRAEGER , NEW YORK , 1971.

(١٢): عن الأثر السيئ للتعليم الغربي على العالم الإسلامي راجع على سبيل المثال:
د/محمد فاضل الجمالي: آفاق التربية الحديثة في البلاد النامية، الدار التونسية
للنشر، تونس، ١٩٦٨، ص ١٢٥-١٥٣، د / أحمد صيداوي: " الغزو التربوي
الغربي "، من أبحاث مؤتمر التربية الإسلامية المنعقد في ١٥-٢١ مارس
١٩٨١، جمعية المقاصد الخيرية الإسلامية، بيروت، ١٩٨١، على خليل
مصطفى أبو العنين: الأصول الفلسفية للتربية في مصر الحديثة بين الفكر
الإسلامي و الفكر التغريبي، رسالة دكتوراه غير منشورة، تربية طنطا، ١٩٨١.

S.H. ALATAS: THE SOCIOLOGY OF CORRUPTION , DONALD MOORE ,
SINGAPARE , 1968.

(١٣): راجع تفصيل ذلك في:

W.L. THORP: THE REALITY OF FOREIGN AID , OP , CIT.

(١٤): لمزيد من تفصيل ذلك التردي الأخلاقي راجع:

H.W. ARMSTRONG: MODERN ROMANS , THE DECLINE OF WESTERN
CIVILIZATION , AMBASSADOR COLLEGE PRESS , PASARENA , CALIFORNIA ,
U.S.A , 1975 & MARYAM JAMEELAH: WESTERN CIVILIZATION CONDEMNED
BY ITSELF , SANT NAGAR , LAHOR , PAKISTAN , 1976

(١٥): راجع:

FRANTZ FANON: THE WRETCHED OF THE EARTH , BENGUIN BOOKS , 1970.

للترجمة العربية للكتاب بعنوان: معذبو الأرض، ترجمة د / سامي الدروبي، د / جمال
الأناسي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٩٧٢، ص ٢٢١-٢٢٢، بتصرف.

(١٦): لأخذ صورة عن الإمكانيات المادية و البشرية و الروحية للعالم الإسلامي و التي
تمكنه من تبني نموذج إسلامي للتنمية راجع: يوسف إبراهيم يوسف: الأسلوب
الإسلامي لتحقيق التنمية الاقتصادية دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه في الاقتصاد
غير منشورة، تجارة الأزهر، ١٩٨١، عبد العظيم مصطفى فودة: صلاح المجتمع

في الاحتكام إلى الشريعة الإسلامية، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية دار العلوم، القاهرة، ١٩٧٩.

(١٧): يراجع تفاصيل ذلك في هانس بيتر مارتن و آخرون: **فخ العولمة**، ترجمة عدنان عباس علي، سلسلة عالم المعرفة، العدد ٢٣٨، الكويت، أكتوبر ١٩٩٨.

(١٨): نفس المرجع السابق، ص ٧٠.

(١٩): راجع:

ZIAUDDIN ASRDAR: SCIENCE , TECHNOLOGY AND DEVELOPMENT IN THE MUSLIM WORLD , OP , CIT , PP , 7, 51-63.

(٢٠): راجع مثلاً: محمد الغزالي: **عقيدة المسلم**، دار الكتب الحديثة، القاهرة، بدون.

(٢١): راجع مثلاً: أبو حامد الغزالي: **إحياء علوم الدين**، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ١٩٥٧، ج١، ص ١٤٥-٢٧٢.

(٢٢): راجع الدراسات القيمة التالية: د / محمد عبد الله دراز: **دستور الأخلاق في القرآن**، تعريب د / عبد الصبور شاهين، دار البحوث العلمية، الكويت، ١٩٨٠، د / مقداد يالجن: **الاتجاه الأخلاقي في الإسلام**، التربية الأخلاقية الإسلامية، رسالة ماجستير و دكتوراه، منشورتين، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٧٧، سعيد حوى: **جند الله ثقافة و أخلاقاً**، بدون تاريخ، دار نشر، ط ثانية، ص ١٦٥ - ٤١٧.

(٢٣): في النظام السياسي انظر الدراسات القيمة التالية: د / عبد الحميد متولي: **مبادئ نظام الحكم في الإسلام مع المقارنة بالمبادئ الدستورية الحديثة**، دار المعارف، الإسكندرية، ١٩٦٦، د / محمد البهي: **الفكر الإسلامي و المجتمع المعاصر**، مشكلات الحكم و التوجيه، الدار القومية للطباعة و النشر، القاهرة، ١٩٦٥، د / عبد القادر عودة: **الإسلام و أوضاعنا السياسية**، مؤسسة الرسالة، بيروت، بدون تاريخ، **الإسلام و أوضاعنا القانونية**، الاتحاد الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية، الكويت، بدون تاريخ، أبو الأعلى المودودي: **نظرية الإسلام و هديه في السياسة و القانون و الدستور**، دار الفكر، بيروت، ١٩٦٩، محمد الغزالي: **الإسلام و الاستبداد السياسي**، دار الكتب الحديثة، ١٩٦١.

DR. MUHAMMAD HAMISULLAH , THE MUSLIM CONDUCT OF STATE SH. MUHAMMAD ASHRAF , LAHOR , PAKISTAN , 1977 & DR. SALD RAMDAN: ISLAMIC LAW ITS SCOPE AND EQUITY , MACMILLAN , LONDON , 1961

(٢٤): سيد قطب: السلام العالمي و الإسلام، بدون دار نشر، ١٩٦٧، محمد الغزالي:
حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام و إعلان الأمم المتحدة، دار الكتب الحديثة،
١٩٦٣.

(٢٥): في الاقتصاد الإسلامي راجع الدراسات القيمة التالية: د / عيسى عبده:
الاقتصاد الإسلامي مدخل و منهاج، دار النهضة، مصر، ١٩٧٤، د / أحمد النجار:
المدخل إلى النظرية الاقتصادية، دار الفكر بيروت، ١٩٧٣، د / شوقي إسماعيل
شحاتة: التطبيق المعاصر للزكاة، دار الشروق، جدة، ١٩٧٧، البهي الخولي:
الثروة في ظل الإسلام، دار الاعتصام، القاهرة، ١٩٧٨، السيد محمد باقر الصدر:
اقتصادنا، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ١٩٧٩، البنك اللاربوي في الإسلام،
دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ١٩٧٨، و كذلك:

M.A. MANN: ISLAMIC ECONOMICS THEORY AND PRACITCE, A
COMPARATIVE STUDY, SH-MUHAMMAD ASHRAF, LAHORE , PAKISTAN III
UOIS , ISLAMIC PUBLICATIONS LTD, LAHORE , PAKISTAN , 1974.

(٢٦): في النظام الاجتماعي الإسلامي راجع: د / مصطفى السباعي: اشتراكية الإسلام،
الدار القومية للطباعة و النشر، القاهرة، ١٩٦٠، سيد قطب: العدالة الاجتماعية في
الإسلام، بدون دار نشر، ١٩٦٧.

(٢٧): راجع:

PROF. M. RAIHAN SHARIF: ISLAMIC SOCIAL FRAMEWORK , SH.
MUHAMMAD ASHRAF , LAHORE , PAKISTAN , 1970 & ALI SHARIATI: ON THE
SOCIOLOGY OF ISLAM , TRANSLATED FROM THE PERSIAN BY HAMID
ALGAR , MIZAN PRESS , BERKELY , U.S.A , 1979 & ANWAR AHMAD QADRI:
JSUTICE IN HISTORICAL ISLAM , SH. MUHAMMAD , ASHRAF , LAHORE ,
PAKISTAN , 1974.

ZIAUDDIN SARDAR: SCIENCE , TECHNOLOGY AND DEVELOPMENT IN THE
MUSLIM WORLD , OP , CIT , PP , 21-36 & SEYYED HOSSEIN NASR: ISLAMIC
SCIENCE AN ILLSTRATED STUDY. WORLD OF ISLAM FESTEFAL
PUBLISHING COMPANY LTD , LONDON , 1976 , PP , 1-24.

(٢٨): انظر محي الدين عبد الحليم: الإعلام الإسلامي و تطبيقاته العملية، مكتبة
الخانجي، القاهرة، ١٩٨٠.

(٢٩): عن دور العلم في التقدم انظر المؤلف القيم:

SCIENCE , TECHNOLOGY AND SOCIETY ACROSS DISCIPLINARY
PERSPECTIVE , EDITED BY INA SPIEGEL ROSING AND DEREK DE SALLA
PRICE , SAGE PUBLICATION , LONDON , 1977.

و يلاحظ أن أغلب ما كتب حتى اليوم عن التعليم و التنمية و التخطيط التربوي في العالم الإسلامي لا يكاد يدرك الفرق بين " التربية الإسلامية و غيرها من التربيات، أنظر على سبيل المثال: د / عبد الله عبد الدايم: **التخطيط التربوي أصوله و أساليبه الفنية و تطبيقاته في البلاد العربية**، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٠، هـ. ل. جريفت: **التخطيط التربوي في البلاد النامية**، ترجمة د / محمد نبيل نوفل / الإنجلو المصرية، ١٩٦٩.

(٣٠): يلاحظ أن أغلب وزارات التربية و التعليم في العالم تقع في هذا الخطأ العلمي الفادح عندما تطلق التربية الإسلامية على الكتاب المقرر في التربية الدينية بمدارسها.

(٣١): من ذلك أن كتابا قد ظهر في السوق حديثا بعنوان: **التربية الإسلامية من هدى خير البرية للشيخ / عبد الله بن محمد الخليفي**، دار الأصفهاني، جدة، بدون تاريخ، و هو لا يزيد عن كونه كتابا في الأخلاق و الآداب الإسلامية.

(٣٢): من الكتابات التي ظهر فيها الوعي الحقيقي لمعنى التربية الإسلامية الدراسات التالية: د / محمد سعيد رمضان البوطي: **تجربة التربية الإسلامية في ميدان البحث**، المكتبة الأموية بدمشق، بدون، د / زغلول راغب النجار: **أزمة التعليم المعاصر و حلولها الإسلامية**، من أبحاث المؤتمر العالمي للتعليم المنعقد بجامعة الملك عبد العزيز بمكة المكرمة، الفترة من ٣/٢١ حتى ٨/٤/١٩٧٧، د / أحمد فؤاد الأهواني: **التربية في الإسلام**، دار المعارف، القاهرة، ١٩٨٠، محمد قطب: **منهج التربية الإسلامية**، جزءان، دار الشروق، بيروت، ١٩٨٠، عبد الله علوان: **تربية الأولاد في الإسلام**، جزءان، دار السلام، بيروت، ١٩٨١، و كذلك أغلب الرسائل العلمية للماجستير و الدكتوراه التي أشرف عليها د / عبد الغني عبود في ميدان التربية الإسلامية.

(٣٣): تحديد معنى التربية الإسلامية و خصائصها و ميادين البحث فيها من الموضوعات الهامة التي تستحق البحث.

و الباحث يعد دراسة حالية في هذا الموضوع، و من الدراسات التي نجد فيها شيئا من ذلك بجوار الأبحاث المذكورة بالهامش السابق د / محمد منير مرسى: **التربية الإسلامية أصولها و تطورها في البلاد العربية**، عالم الكتب، ١٩٧٧، ص ٣٠-٣١، د /

سعيد إسماعيل: أصول التربية الإسلامية، دار الثقافة، القاهرة، ١٩٧٦، د / عبد الفتاح جلال: من الأصول التربوية في الإسلام، سرس اللبان، ١٩٧٧.

(٣٤): انظر مثلا: على خليل أبو العنين: فلسفة التربية الإسلامية في القرآن الكريم، دار الفكر العربي، ١٩٨٠، عبد الجواد السيد بكر: التربية الإسلامية كما تبدو في ضوء الحديث الشريف، رسالة ماجستير غير منشورة، تربية طنطا، ١٩٨٠، د / عمر التومي الشيباني: فلسفة التربية الإسلامية، الشركة العامة للتوزيع و النشر، طرابلس، ١٩٧٨.

(٣٥): د / عبد الغني عبود: " التعليم مدى الحياة في الإسلام "، من كتاب في التربية المعاصرة، د / إبراهيم عصمت مطاوع، د / عبد الغني عبود، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٧٧، و عن تعدد المؤسسات التعليمية في الإسلام راجع د / أحمد شلبي: تاريخ التربية الإسلامية، النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٧٣، ص ٤١ - ٢٠٥.

(٣٦): أخلاق العالم و المتعلم في تراثنا التربوي أكثر من أن تحصى، انظر مثلا: د / محمد ناصر: الفكر التربوي العربي الإسلامي، وكالة المطبوعات، الكويت، ١٩٧٧، كتاب ابن الجوزي: نقد العلم و العلماء أو تلبيس أبلّيس، المطبعة المنيرية، القاهرة، بدون، د / عبد الفتاح أبو غدة: صفحات من صبر العلماء على شدائد العلم و التحصيل، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٩٧٤.

(٣٧): ما كتب عن إسهام المسلمين في حركة العلوم كثير انظر مثلا: زيغريد هونكة: شمس العرب تسطع على الغرب، ترجمة د / فاروق بيضون، كمال دسوقي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٩٧٩، عمر فروخ: تاريخ العلوم عند العرب، دار العلم للملايين، بيروت، عبد الحليم منتصر: تاريخ العلم و دور العلماء العرب في تقدمه، دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٩.

(٣٨): عن مزايا الحضارة العربية الإسلامية و اتجاهاتها الإنسانية، انظر مثلا د / ناجي معروف: أصالة الحضارة العربية، دار الثقافة، بيروت، ١٩٧٥، ص ١٦١-٣٨٤.

(٣٩): حلمي طه رشيد إبراهيم: التربية الإسلامية و أساليب تدريسها، دار الأرقم، عمان، ١٩٨٦، ص ٩.

- (٤٠): مقدار يالجن: جوانب التربية الإسلامية الأساسية، دار الريحاني، بيروت، ١٩٨٦، ص ٢٦.
- (٤١): عبد الرحمن النقيب: بحوث في التربية الإسلامية، الكتاب الأول، دار الفكر العربي، ١٨٨١، من ص ١٥-١٩.
- (٤٢): سعيد إسماعيل علي: أصول التربية الإسلامية، دار الثقافة، القاهرة، ١٩٧٦، ص ٦.
- (٤٣): علي خليل أبو العينين: " منهجية البحث في التربية الإسلامية "، رسالة الخليج العربي، الرياض، العدد الرابع و العشرين، السنة الثامنة، ١٩٨٨، ص ١٠.
- (٤٤): السيد سابق: فقه السنة، القاهرة، مكتبة التراث، بدون، مجلد ٣، ص ١٩١.
- (٤٥): نفس المرجع السابق، ص ١٩٤.
- (٤٦): محمد ناصر الدين الألباني: صحيح الجامع الصغير وزيادته الفتح الكبير، ط ٢، بيروت، دمشق، المكتب الإسلامي، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م، ج ١، ٢٨٧٣/٥٥٥.
- (٤٧): نفس المرجع السابق، ج ١، ٣٣٧٤/٦٣٦.
- (٤٨): أبو سليمان البستي: معالم السنن، ط ٢، بيروت، المكتبة العلمية، ١٩٨١، مجلد ٢، ص ٢٤٨.
- (٤٩): مسلم بن الحجاج: صحيح مسلم، ط ٢، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ١٩٧٢، مجلد ٣، ص ١١٧٦.
- (٥٠): محمد ناصر الدين الألباني: صحيح الجامع، مرجع سابق، ج ١، ٢٧٦٠/٥٣٥.
- (٥١): مسلم بن الحجاج: صحيح مسلم، نفس المرجع السابق و المكان.
- (٥٢): صحيح الجامع، ١٠٩٣/٢، ٦٤٠٠.
- (٥٣): نفس المرجع السابق، ١٤٢٤/٣٠٠/١.
- (٥٤): سنن أبي داود: مرجع سابق، مجلد رقم ٤، ص ٣٦١.
- (٥٥): السيد سابق: فقه السنة، مجلد رقم ١، ص ١٤٤.
- (٥٦): صحيح الجامع، ٤١٦٠/٧٦٣/٢.

- (٥٧): نفس المرجع، ٧٥٩٦/١٢٥٩/٢.
- (٥٨): نفس المرجع، ٦٦٥١/١١٢٩/٢.
- (٥٩): نفس المرجع، ٢٩٣٠/٥٦٥/١.
- (٦٠): ابن حجر العسقلاني: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، ط ١، القاهرة، دار الريان للتراث، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦ م، ج ٦، ص ١٥٧.
- (٦١): **صحيح الجامع**، ٢٢٦٨/٤٥٠/١.
- (٦٢): نفس المرجع، ٢٩٣٥/٧٣٠/٢.
- (٦٣): لمزيد من التفاصيل عن نظافة و جمال البيئة في الإسلام انظر: صالح أحمد الشامي: **التربية الجمالية في الإسلام**، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٨.

التربية الاقتصادية الإسلامية
بين الشكل والجوهر
نماذج سلوك واقعية

دكتور الغريب محمد بيومي

مقدمة: مشكلة البحث

"كثر الحديث في الخمسين عاما الأخيرة عن الاقتصاد الإسلامي، فنظمت مؤتمرات وندوات كثيرة وأعدت أطروحات جامعية عديدة، وأنشئت مؤسسات اقتصادية من بنوك وشركات تأمين واستثمار ومراكز بحوث ومجلات متخصصة في الاقتصاد الإسلامي. ونشرت كتب ثقافية عامة ومنهجية متخصصة في هذا الموضوع.

ومع كل هذه الجهود ظلت معظم أقطار العالم الإسلامي - حتى تلك التي حظيت بوفرة من الثروات الطبيعية التي تدر عليها الكثير من الدخل - أقرب إلى الفقر والتخلف والتبعية. ومن هذا يلزم مواصلة الاهتمام بالمسألة الاقتصادية وتوسيع مجالات البحث والدراسة ومدتها إلى آفاق أبعد لا تقف عند حد المؤسسات المالية، ولكنها تصل إلى عقول الناس وقلوبهم بحيث ينعكس ذلك على سلوك الأمة القومي فيفعل طاقاتها ويحرك مكامن قوتها وعطائها."

تلك هي افتتاحية الدعوة إلى ندوة "التربية الاقتصادية والإنمائية في الإسلام" التي عقدت في جامعة الأزهر في الفترة ٢٦-٢٧ يوليو سنة ٢٠٠٢.

ونزيد عليها.. إننا لا نغالي كثيرا لو قلنا إن الموارد الاقتصادية التي أنفقت (وأهدرت)^(١) في الحديث والكتابة عن الاقتصاد الإسلامي (من موارد مادية وبشرية) لتكفي للتخلص من نسبة ملموسة من الفقر والتخلف والتبعية المشار إليها في الافتتاحية.. أو إقامة اقتصاد إسلامي متكامل في إحدى بقاع العالم الإسلامي ليكون نموذجا يحتذى به..

إن الدعوة أعلاه لتتطوي على إقرار ضمنى بما نراه حقيقة واقعة وساطعة، ألا وهى تساؤل فعالية تلك الجهود التي تدرج تحت مسمى "الاقتصاد الإسلامي" أو - على الأقل - عدم تناسبها مع أهمية الموضوع في حياة الأمة ومع الموارد التي تهدر باسم ذلك الشعار.

ولكن يا ترى ما السبب أو السر في تلك الحقيقة المؤلمة؟!

إنها لمفارقة مدهشة وسارة في نفس الوقت أن تكمن الإجابة عن ذلك التساؤل في نفس الفقرة المشار إليها أعلاه "افتتاحية الدعوة إلى المشاركة في الندوة". أي أن تلك الفقرة الرائعة^(٢).. رصدت المشكلة التي ربما لم ينتبه الكثيرون إلى وجودها، وشخصتها، أي حددت أسبابها، وفي ذات التشخيص يكمن ويكون الحل..

إن سر تلك المشكلة الخطيرة في حياة ووجود الأمة الإسلامية^(٣)، وليس فحسب في وجود ونجاح نظام الاقتصاد الإسلامي، يكمن في "عدم انعكاس ذلك على سلوك الأمة القومي" وتعود كلمة ذلك (ضمننا) على كل ما يكتب عن الاقتصاد الإسلامي وأصوله من القيم الروحية والعقائدية وما تتطلبه من سلوكيات بالنسبة لعناصر النظام الاقتصادي. ذلك هو سر أو سبب المشكلة.

أما الحل فهو ليس في "مواصلة الاهتمام بالمسألة الاقتصادية، وتوسيع مجالات البحث والدراسة ومدّها إلى آفاق أبعد... لماذا؟... للأسباب التالية:

- ١- إن عدم (أو تضاؤل) فعالية ونجاح نظام الاقتصاد الإسلامي ليس مسألة اقتصادية. وإنه لمن المهم جدا إثبات ذلك والاتفاق عليه.. لأن تحديد مجال ونطاق المشكلة يحدد اتجاهات البحث عن الحل ومن ثم يحدد مسبقا ومن البداية احتمالات النجاح أو الفشل ومن ثم فعالية الموارد التي تتفق في ذلك السبيل.
- ٢- إن عبارة "توسيع مجالات البحث والدراسة ومدّها... قد تتطوي ضمنا على زيادة أو التوسع فيما نقوم به من أنشطة حاليا.. أي الاستمرار على نفس السبيل أو المنهج.. وهذا ما نختلف معه.. فلقد يقتضى الأمر التوقف عن بعض ما نقوم به ولا نتوسع فيه ولا نكرره والتحول عنه إلى سبيل أو منهج آخر.

إن عدم انعكاس أقوال أو أفكار أو قيم أو مبادئ... الخ على سلوك الفرد، إنما هو مشكلة تربية، وهي أيضا مشكلة وجود. مشكلة تربية بشكل عام تتعكس آثارها أو ظلالها على مختلف جوانب حياة الفرد وكيان ومستقبل الأمة.. الجوانب الأخلاقية والسياسية والعسكرية... والاقتصادية^(٣). ولعل أكثر من محتج يصرخون.. ما هذا.. أليس لدينا تربية؟!.

إن.. ما هذا الذي لدينا مما يتعذر حصره من آلاف الأطنان من الكتابات عن التربية، وآلاف أساتذة وباحثي مؤسسات التربية والدرجات العلمية في التربية؟! إن ما تضمنته تلك العبارة الرائعة فيما يتعلق بالجهود تحت مسمى "الاقتصاد الإسلامي" لينصرف (أو يسرى) وبنفس الدرجة أو ربما بدرجة أكبر على الجهود تحت مسمى "التربية" وبالأخص ما يطلق عليه "التربية الإسلامية".

كيف ذلك؟ وما هو البديل؟

هذا ما تحاول الورقة الحالية بعون الله استكشاف بعض جوانبه. من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: ماهية التربية بشكل عام.

المبحث الثاني: ماهية التربية الإسلامية.

المبحث الثالث: ماهية التربية الإسلامية الاقتصادية.

المبحث الرابع: أنماط السلوك الاقتصادي الإسلامي.

المبحث الخامس: عناصر وفعالية عملية التربية.

المبحث السادس: دراسة وتحليل نماذج سلوك واقعية.

المبحث الأول

ماهية التربية

هناك العديد من التعريفات للمقصود من "التربية" يتعذر حصرها، نسوق منها على سبيل المثال (٤):

- ١ - "التربية" تعنى كل المؤثرات الموجهة التي يراد منها أن تصوغ كيان الإنسان وتهدى سلوكه في كل نواحي الحياة، جسدية أم عاطفية أم اجتماعية أم فكرية أم فنية أم أخلاقية أم روحية، فالتربية تشمل كل المنظمات والعوامل والأساليب والطرق التي تدخل في نطاق الفعاليات التهديبية. (٥)
 - ٢ - "التربية" هي إطار فكري يتناول مختلف قضايا التعليم ومفاهيم التربية في أسسها النظرية ووسائلها العملية. (٦)
 - ٣ - "التربية" بمفهومها العام هي نقل المعرفة عبر الأجيال من الأب إلى الابن ومن الأستاذ إلى الطالب وبمفهومها الخاص تعنى طبيعة التنشئة في مراحلها المختلفة وعلى النسق المدرسي. (٧)
- بالإضافة إلى التعريفات السابقة والتي تنصب على مفهوم أو عملية التربية في حد ذاتها، هناك بعض التعريفات التي تركز على الغاية أو الهدف من التربية، منها:
- ٤ - إن التربية هي مدخل التعليم وأساسه.. فمهمة التربية بالنسبة للتعليم أن تصوغ الأفراد صياغة نفسية وخلقية وسلوكية وعقيدية معينة.. ليصبح هذا الفرد وعاءاً صالحاً وحافظاً للمادة العلمية، ويحول هذا العلم بعد ذلك إلى عمل، لا أي عمل، بل العمل المنتج الفعال المثمر ثمار الخير والتقدم في ظل الإطار التربوي. (٨)
 - ٥ - إن التربية في معناها العام تلتقي في أن يتعهد المرءى المرءى بما يهيئه لغاية (٩).

وعلى الرغم من أن أياً من التعريفات السابقة لا يمكن رفضه أو استبعاده، وأن التركيز على الهدف أو الغاية يعد مفيداً ويعد تطويراً للتعريف، إلا أننا نميل إلى التوجه إلى نتيجة التربية والتركيز عليها من خلال أسباب تلك النتيجة.. والنتيجة في نظرنا أكثر تحديداً وتجسيدا من الهدف أو الغاية المستهدفة أو المرغوب فيها. والنتيجة يحققها أو يوجدتها أو ينشئها "العمل". ونظراً لأن لفظ العمل يتصف بالعمومية سواء في المدلول أو في النطاق.. ولأننا نميل بطبيعتنا إلى التحديد و التمييز أو التفريد والحسم بالاستبعاد، فإننا

نستبدل لفظ العمل بلفظ "السلوك" ومن ثم فإننا نميل إلى تحديد ماهية أو جوهر التربية على النحو التالي:

يمكن النظر إلى التربية من زاويتين:

- التربية كمفهوم،
- التربية كعملية.

أ- فمن حيث "التربية كمفهوم"

يتمثل جوهر التربية و باختصار، في تشكيل سلوك الفرد وفقاً لنمط أو (نموذج) سلوكي معين. وسواء تمثل التشكيل في توجيه السلوك ابتداءً أو تمثل في تغيير السلوك من نمط سلوكي إلى آخر.

لاحظ أن هذا التعريف على قصره قد حوى كل ما تضمنته التعريفات السابقة، وزاد عليها، حيث أن:

١- إن السلوك هو نتاج الشخصية بجوانبها المختلفة، تلك الشخصية والجوانب التي ركزت عليها كل التعريفات سواء التي ذكرناها سابقاً أو التي لم نذكرها. ومن ثم إذا تحقق وظهر السلوك فمعنى ذلك أن الشخصية قد تكونت أو تشكلت ومن ثم تكون التربية تحققت.. والعكس صحيح..

٢- إن هذا التعريف قد ربط النتيجة (وهي تشكيل السلوك) بالغاية أو الهدف من خلال وجود نمط (أو نموذج) سلوكي مستهدف والذي يتحدد مثالياً في ضوء الغاية أو الهدف. أي أن التعريف كما لو أنه قد استبدل لفظ الغاية أو الهدف (وهي ألفاظ عامة) بالأعمال أو السلوكيات (والأكثر تحديداً) التي تحقق تلك الغايات أو الأهداف.

٣- وأخيراً، وهو الأهم، أن التعريف قد وفر لنا وسيلة تقييم فعالية التربية، ومن خلال ذلك التقييم يمكن تشخيص مواطن الخلل في التربية ومن ثم تحديد مواطن وسبل العلاج والتحسين.. وتلك هي مشكلة انعدام أو تضائل فعالية التربية. إذ أنه..

بقدر ما ابتعد سلوك الفرد عن النمط المستهدف بقدر ما تضائل الوجود الحقيقي (أو الفعالية) الحقيقية لعملية التربية، وبغض النظر عن الجهود والموارد التي تكون قد أهدرت باسم عملية التربية.

ب- أما التربية كعملية.

فإنها تنطوي على جانبين:

أ- الأول: وهو إدراكي يتمثل في تكوين صورة ذهنية لدى الشخص موضوع التربية (أو المرَبَّى) عن نمط السلوك المستهدف، ومبررات وحيثيات ذلك النمط.. أي أن الشخص موضوع التربية يجب أن يكون مقتنعاً بجدوى ومبررات ذلك النمط وراعياً فيه.

ب- الثاني: وهو إجرائي يتمثل في ترجمة تلك الصورة الذهنية إلى تصرفات أو سلوك خارجي ملموس من قبل الغير، تكرر تلك التصرفات من قبل الشخص القائم بعملية التربية، أو بعبارة أخرى، توافر القدوة السلوكية لذلك النمط..

ولا شك في أن الجانب الثاني (أي توافر النموذج العملي للسلوك) أهم بكثير من الجانب الأول، إذ أنه يمكن في بعض الأحيان تشكيل أو تغيير سلوك الفرد بمجرد تكرار النموذج وحتى ولو لم تتكون الصورة الذهنية بشكل صريح..

وهذا ما يحدث عادةً في المراحل الأولى من عمر الإنسان، أي مرحلة التقليد. وعلى النقيض من ذلك.. فإنه ما لم يتوافر النموذج السلوكي الحقيقي الصادق والمقنع فإنه لن يكون هناك تربية، أو تغيير سلوك الفرد مهما قيل عن التربية..

وهكذا، وفي ضوء ذلك التصور لماهية التربية يثار التساؤل عن فعالية جهود

التربية في ضوء التناقض الصارخ بين ما يخرج من أفواه القائمين على عملية التربية وبين سلوكياتهم، سواء كان هؤلاء أساتذة جامعة، أو مدرسين في مختلف مراحل التعليم، أو أولياء أمور أو مسؤولي إعلام أو قيادات سياسية بمختلف مستوياتها..

وفي هذا الصدد نذكر أنفسنا بالآية الكريمة:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا

تَفْعَلُونَ ﴾ (الصف: ٢-٣)

المبحث الثاني ماهية التربية الإسلامية

تختلف تعريفات التربية الإسلامية عن تعريفات التربية بصفة عامة فقط في ربط أهداف وغايات وأساليب التربية بالشرعية الإسلامية، وفي هذا الإطار هناك تعريفات كثيرة نسوق منها على سبيل المثال:

- ١- "التربية الإسلامية منهج يتضمن أصولاً فكرية، وتربوية، وأساليب ووسائل وخصائص مميزة، ويهدف إلى تكوين وبناء الفرد المسلم والبيت المسلم والمجتمع المسلم، ومن خلال ذلك إقامة الدولة المسلمة والشهادة على العالمين وبيغي من وراء ذلك رضا الله وتعبيد الناس لله رب العالمين"^(١٠).
- ٢- "التربية الإسلامية هي تنشئة إنسان مسلم متكامل من جميع النواحي المختلفة الصحية، العقلية، الإعتقادية، الروحية، الأخلاقية، الإدارية والإبداعية في جميع مراحل نموه في ضوء المبادئ والقيم التي أتى بها الإسلام وفي ضوء أساليب وطرق التربية التي بينها"^(١١).
- ٣- "التربية الإسلامية هي تنمية جميع جوانب الشخصية الإسلامية الفكرية والعاطفية والجسدية والاجتماعية وتنظيم سلوكها على أساس من مبادئ الإسلام وتعاليمه بغرض تحقيق أهداف الإسلام في شتى مجالات الحياة."^(١٢)
- ٤- "التربية الإسلامية تعنى النشاط الفردي والاجتماعي الهادف لتنشئة الإنسان فكراً وعقيداً وجسدياً ووجدانياً وجمالياً وخلقياً وتزويده بالمعارف والاتجاهات والقيم والخبرات اللازمة لنموه نمواً سليماً طبقاً لأهداف الإسلام."^(١٣)
- ٥- "التربية هي عملية مقصودة تستضيء بنور الشريعة تهدف إلى تنشئة جوانب الشخصية الإنسانية جميعها لتحقيق العبودية لله سبحانه وتعالى، ويقوم فيها أفراد ذوو كفاءة عالية بتوجيه تعلم أفراد آخرين وفق طرق ملائمة مستخدمين محتوى علمياً محدداً وطرق تقويم ملائمة."^(١٤)

وعلى نفس مستوى التجريد والعمومية، ولكن في ضوء مفهومنا السابق لمفهوم التربية بشكل عام نقول بأن:

"التربية الإسلامية هي عملية أو جهود تشكيل سلوك الفرد ليتوافق أو يتسق مع الأنماط السلوكية المستوحاة من روح وجوهر ومقاصد القرآن الكريم والسنة القولية والعملية".

وعلى الرغم من أن التعريف الأخير هذا يبدو أكثر تحديداً، ومن ثم أكثر فعالية من التعريف الأول، فإنه لا يفيد كثيراً في تحقيق فعالية التربية..

وفي هذا الصدد نذكر بأننا حينما نعرف الأشياء أو الظواهر أو المفاهيم.. فإننا لا نعرفها كغاية أو لمجرد التعريف في حد ذاته.. بل إننا نعرفها لتيسير التعامل معها.. ولذلك فإن التعريف السابق (الأخير) ينبغي أن يستكمل بحصر وتفصيل أهم الخصائص أو الأنماط التي تنصب عليها عملية التربية مثل:

- الصدق مع الله ومع النفس ومع الآخرين..
- الأمانة والإخلاص والعدل..
- الالتزام والجدية والموضوعية..
- التضحية وخدمة الآخرين..
- الانتماء والولاء لله.. والوطن والجماعة..... الخ

ومن الواضح أن هذه الخصائص لا تقتصر على الشخصية الإسلامية، أي أنها يمكن أن تتوافر في شخصيات غير إسلامية، بل وأكثر من ذلك، فكثيراً ما يتردد أن هذه الصفات تتوافر (بصفة عامة) في غير المسلمين، بدرجة أكثر من درجة توافرها في المسلمين. ويرى الكثيرون أن في تضال وجود هذه الصفات بين المسلمين يكمن سر التخلف الذي يغوص المسلمون في أعماقه. فإذا كان الأمر كذلك فما هو ذلك الذي يميز الشخصية الإسلامية عن غيرها؟.

إن ما يميز الشخصية الإسلامية المستهدفة (والتي قد لا تتوافر لدى الكثير من المسلمين الملتزمين، بل والدعاة أيضاً) أمرين:

الأول: وهو أن اكتمال وتكامل تلك الخصائص يتحقق في الشخصية الإسلامية بدرجة أكبر من تحققهما في غيرها...

الثاني: وهو أن مستوى توافر تلك الخصائص في الشخصية الإسلامية ينبغي بالقطع أن يكون أعلى مما هو عليه في الشخصيات الأخرى...

فمثلاً من حيث التضحية , والإتقان (أو جودة الأداء) وخدمة الآخرين أو إنكار الذات, ينبغي أن يكون المسلم هو الأعلى والأسمى ولا يضاهيه أو يدانيه أحد آخر.. ولكن ما الذي يحيل تلك الصورة المثالية (أو قل الخيالية أو الإعجاز إن شئت) للشخصية إلى واقع حي كائن بالفعل في سلوكيات الفرد المسلم..؟! إن مفتاح تلك الشخصية الإعجازية هو سر إلهي يودعه الله في نفوس عباده المؤمنين حقاً, وينعكس ذلك في ثلاثة أنواع من الأحاسيس تتعلق بذات الإنسان, وهي:

أ- الإحساس بارتباط الذات مع الذات الإلهية:

الإحساس بأنك خليفة الله في الأرض.. بأنك ظل الله في الأرض.. الإحساس بأن فيك قيس من كل صفات الله سبحانه وتعالى.. العدل والرحمة والصدق والعطاء والقدرة والقوة والعزة والكبرياء.. الإحساس بأنك كمسلم أعظم من كل ما سواك.. وأنت صاحب السلطان في الأرض والحاكمية لكل ما سواك.. وهذا الإحساس يتعلق بعلاقتك بالآخرين.. ولكن في نفس الوقت يكون لديك..

ب- الإحساس بفناء الذات في الذات الإلهية:

الإحساس بأنك لست شيئاً مذكوراً.. ليس لك ذات حقيقية لها أهداف وأغراض خاصة بها.. أو بعبارة أخرى.. "لا حول ولا قوة إلا بالله"
﴿قُلْ إِنْ صَلَّيْتُ وَنَسَّيْتُ وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾.

فإذا كان يبدو في الظاهر ومن منظور البشر أن لديك قدرات فكرية أو اقتصادية أو جسدية فإنه ليس لك فضل في ذلك ولا حق لك في التسلط أو الترفع عليهم.. كما أن ناتج تلك القدرات من شهادات ومناصب اجتماعية أو ثروات اقتصادية.. كل هذا لا يتحقق بمجرد امتلاكك لتلك القدرات.. بل يتحقق فقط بفضل الله وإرادته..

ويتحقق الإعجاز في شخصية الفرد المسلم بالجمع بين النقيضين:

الإحساس بالعظمة والقدرة والتميز والدافعية لأن تحقق وتفعل مالا يفعله سواك, وفي نفس الوقت اليقين بأنك لا شيء.. لا حول ولا قوة لك وأنت لا تفعل شيئاً وأنه لا قدرات ولا ملكية ولا فضل لك.. بل ولا غرض ولا هدف لك بذاتك.. بل إن الأمر كله لله..

صورة أخرى من صور الإعجاز الفكري في الشخصية الإسلامية هو الفصل الدائم بين الأسباب والنتائج.. أنت مأمور بالأخذ بالأسباب دون الاعتقاد فيها ودون رد النتائج إليها.. ولعل المقصود من هذه الفقرة يتجسد في الآية الكريمة.. "وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى".

ج- الإحساس باتحاد الذات مع عناصر الكون الأخرى:

الإحساس بأن كل مفردات الكون الأخرى.. قد خلقها الله من أجلك وأنت مسئول عنها بغض النظر عن علاقتك بها من وجهة نظر القوانين والأعراف الاجتماعية. وعلى الرغم من أن الأحاسيس الثلاثة السابقة تبدو مفردة في الخيالية، إلا أنها ما هي إلا تجريد لأنماط سلوكية واقعية، وسوف نقوم بربط تلك الأحاسيس بالأنماط السلوكية التي تنتج عنها من خلال الحالات العملية في آخر تلك الورقة، بعد تقديم مفهوم التربية الإسلامية الاقتصادية..

المبحث الثالث

ماهية التربية الإسلامية الاقتصادية

بغض النظر عن وجود أو عدم وجود تعريف عام متفق عليه للمقصود بالتربية الاقتصادية الإسلامية فإننا نميل إلى تعريفها بأنها "تشكيل سلوك الفرد فيما يتعلق بعناصر العملية الاقتصادية الثلاثة بما يتفق مع أنماط السلوك الإسلامي بشكل عام..".

إن التربية الاقتصادية الإسلامية لا يمكن أن توجد أو تظهر إلا من خلال الشخصية الإسلامية.. ومن ثم يجب أن يكون هناك تربية إسلامية قبل التفكير في أنماط سلوكية اقتصادية إسلامية أو اقتصاد إسلامي.. ليس ذلك فحسب.. بل إن وجود تلك الشخصية الإسلامية يمكن أن يغير وجه الأمة بالكامل في كافة المجالات الاجتماعية والسياسية والعسكرية وتغيير موازين العلاقات بين الأمة وبين سواها من الأمم..

وعلى ذلك نرى أن الفريضة الأولى على كل مسلم واع وملتزم ويظن في نفسه أنه يعمل لله أن يساهم بشكل ما في التفكير في كيفية تغيير سلوك الفرد المسلم ليتسق مع الأنماط السلوكية الإسلامية.. وقد تكون المساهمة في شكل فكرة ما أو مقترح ما لمنهج عملي أو المساهمة في التطبيق العملي لمنهج يتفق عليه..

وبعد إنجاز ذلك الواجب الأول وكأساس، وبعد ذلك فقط، يمكن أن يكون هناك جدوى لأي جهد باسم الإسلام وتحت أي مسمى وفي أي مجال من مجالات الفكر أو التطبيق..

وإذا ما سادت أنماط السلوك الاقتصادي الإسلامي، وهي بالضرورة تكون صادرة من شخصية إسلامية حقيقية، فإن وجه الأمة الحضاري يتغير إلى الأسمى والأفضل وتتبدل مكانتها بين الأمم من القاع إلى القمة، لأن تلك الأنماط السلوكية سوف تقود بالضرورة إلى القوة السياسية والعسكرية، ولمن يخالجه شك في صحة هذه المقولة نقول أن موازين القوى السياسية الدولية والمعايير والقوانين الدولية طوعت لصالح باطل إسرائيل وذلك بفعل مراكز التأثير اليهودية في أمريكا والغرب ومصدر قوة هذه المراكز هو السيطرة على أجهزة الإعلام ومراكز اتخاذ القرار السياسي والانتخابات.. وكل هذا مرجعه الأول هو القوة الاقتصادية والتخطيط المنظم والعمل الدؤوب لهدف واضح ومحدد تتبناه قادة تلك الطائفة كرسالة حياة ومصير..

إلا أننا يجب علينا التتويه إلى أن القوة الاقتصادية وحدها لا تكفي لتحقيق شيء ما، بل يجب أن تكون القدرة في يد شخصية إسلامية بالمفهوم المتقدم ومحصنة بالأحاسيس الثلاثة السابق الإشارة إليها.. والدليل على ذلك هو أن هناك من الدول التي يفترض أنها دول إسلامية، وهناك من الأفراد المسلمين ما يمتلكون قدرات اقتصادية هائلة، ولكن هؤلاء الأفراد وقيادات تلك الدول هم في الواقع أبعد ما يكونون عن أدنى مقومات الشخصية الإسلامية، وإن خدعوا أنفسهم والآخرين بغير ذلك..

فيا من تنتمون إلى مراكز الفكر الإسلامي، من أساتذة وكليات وطلاب بحث وكتاب صحف ونشرات ومؤلفات ومؤتمرات ودوريات..... الخ، ويا من تنتمون إلى جماعات العمل الإسلامي.. وحدوا صفوفكم وركزوا جهودكم أولاً وقبل كل شيء نحو هدم السور العظيم الحائل بين المسلمين وإسلامهم ألا وهو تغيير أنماط السلوك، سواء السلوك العام أو السلوك الاقتصادي.. ومرة أخرى.. إن أي جهد أو عمل (تحت أي مسمى) قبل ذلك ما هو إلا هدر للطاقات وأوهام (يعيش فيها البعض) بأنهم يعملون شيئاً ما.. "ألا هل بلغت اللهم فاشهد".

المبحث الرابع أنماط السلوك الاقتصادي الإسلامي

تتمثل عناصر العملية الاقتصادية في: قرار استثمار يتخذه صاحب رأس المال، ثم إنتاج يتولد عن الاستثمار، ثم استهلاك وادخار ثم إعادة استثمار بمقدار المدخرات.. و سنتناول تصورنا لأنماط السلوك الإسلامي فيما يتعلق بهذه العناصر فيما يلي:

أ- في مجال الاستثمار:

ينطوي اتخاذ قرار الاستثمار (في أي مجال) على محاولة الإجابة عن السؤال:

ماذا يفعل الفرد المسلم بما لديه من مال ؟

بافتراض أن الفرد لديه ما يكفي حاجاته الأساسية وحاجات من يعولهم (وفي حدود المستوى المتوسط لعامة المسلمين، بلا تقتير وبلا إسراف) فما زاد على ذلك ينبغي أن يوجه إلى أكثر المجالات ضرورة لجماعة المسلمين حتى وإن كان العائد الاقتصادي في ذلك المجال أقل من العائد الناتج من مجال استثمار آخر أقل ضرورة للمسلمين..

فمثلاً: شراء أسهم شركة التليفون المحمول يعد استثمار مربح (كما تقول نشرة معاملات سوق المال) سواء من حيث العائد أو من حيث قيمة الاستثمار.. في حين أن الاستثمار الزراعي يعد أقل الاستثمارات ربحية وأكثرها مخاطرة.. ولكن من وجهة نظر المجتمع ككل.. الاستثمار الثاني أكثر فائدة وضرورة للمجتمع من الاستثمار الأول.. ولذلك يجب - إسلامياً - توجيه الاستثمار إلى المجال الزراعي لأنه يسد حاجة حقيقية للمجتمع ويقلل اعتماده على المساعدات الخارجية، ومن ثم يزيد هذا الاستثمار في المجال الزراعي من القدرة السياسية في موازين العلاقات الدولية.. وبالمقابل لن يخسر المجتمع كثيراً إذا هلكت شركة التليفون المحمول أو إذا لم تقم أصلاً..

وحتى في مجال المفاضلة داخل نطاق الاستثمار الزراعي.. هناك بديل شراء فدان واحد في أراضي الدلتا بـ ٧٠٠٠٠٠ جنيه، وهناك بديل آخر وهو شراء عشرة أفدنة في أرض الصحراء.. الأول أيسر وأسهل وأكثر ضماناً للعائد ورأس المال،

ولكنه لا يضيف شيئاً إلى الثروة القومية.. ذلك الفدان (في أرض الوادي) موجود بالفعل ويدير غلة سواء كنت أنت تملكه أو غيرك.. ومن ثم فإنه بالرغم من أن شراؤه يعد استثماراً من وجهة نظر الفرد، فإنه من وجهة نظر المجتمع يعد في حكم التحويلات التي

لا تمثل إضافة.. أما البديل الثاني (الأرض الصحراوية) فهو يحتوي على مخاطرة ويحتاج إلى جهد شاق ولكنه ينطوي على إضافة حقيقية للمجتمع، ومن ثم فهو أولى بالاختيار.

وحتى في مجال زراعة الأرض الصحراوية..

فإذا كان هناك - مثلاً - بديلان لزراعة تلك الأرض الصحراوية:

الأول: زراعتها فاكهة مثل الفراولة أو الكانتلوب..

الثاني: زراعتها قمحاً..

وكان البديل الأول أكثر ربحية (كما هو الواقع) فإن القرار الإسلامي للاستزراع يجب أن يكون في صالح البديل الثاني... لماذا؟ لأن المجتمع في حاجة حقيقية لقمح رخيص الخبز ولا يستغنى عنه ويشتره من الخارج أو يتسوله في شكل معونات من الخارج، بل ويتسوله من أعداء الأمة، وهذا يضعف من مركز الأمة السياسي ويحد من قدرتها على اتخاذ القرار السياسي المستقل بل ويسوقها إلى مواطن الذلة والهوان.. أما الكانتلوب أو الفراولة فلن يضار المجتمع قليلاً أو كثيراً إذا اندثرت تلك الأصناف ولم يرها لسنة أو لسنوات..

وأرجو ألا يفكر أحد في القول بأنني أزرع كانتلوب أو فراولة وأصدرها بمبالغ كبيرة ثم أشتري بها كمية من القمح أكبر من تلك التي يمكن أن أحصل عليها من تلك الأرض.. ولم لا؟ لأنه في أوقات الأزمات والمواجهة السياسية مع الغير.. لن تجد من يشتري منك الفراولة ولن تجد من يبيعك قمحه إلا بالخضوع والاستسلام السياسي وضياع الحقوق القومية وإن زيفت الصورة بإعلام التجمل...

ولكن من هو صاحب رأس المال هذا الذي يمكن أن يتخذ قرار الاستثمار على النحو السابق؟ من سوى ذلك الشخص المسلم المحصن بالأحاسيس الثلاثة السابق الإشارة إليها (ارتباط وفناء واتحاد الذات)؟ ذلك الشخص الذي تمتلئ نفسه باليقين أن ما زاد على حاجاته الأساسية ليس ملكاً له، ولا حق له فيه وأنه ملك لله وأنه فقط مستخلف فيه، وأنه حينما يضع هذا المال في الحاجات الأساسية الأكثر نفعاً للآخرين فإن عائدته الحقيقي عند الله سوف يكون أعظم مما إذا ما وضعه في أي استخدام آخر..

أرأيت إن كان لك ثلاثة أولاد ومعك ٥٠ جنيه فقط.. وكان أحدهم مريض ويحتاج إلى حقنة عاجلة، والآخر جائع والثالث يحتاج إلى حذاء.. وكان كل من الحقنة والغذاء

والحذاء يتكلف مبلغ ٥٠ جنيه، فأين تتفق ذلك المبلغ؟.. هل هناك مشكلة اتخاذ قرار؟
هل هناك تردد؟ أو اختلاف في الرأي؟.

هل هناك من يمكن أن يفكر في أن يترك ولده يموت لكي يطعم ولد آخر، أو يلبس ولده

الثالث حذاء؟

إنه إحساس اتحاد الذات الذي يجعلك تؤمن وتوقن وتحس أن الحقنة التي يحتاج إليها ابن جارك أو شخص آخر ربما لا علاقة لك به ولا تعرفه أولى من الحذاء الذي يلبسه ابنك.. إنه إحساس انعدام الذات الذي يخرجك من المعادلة.. المال مال الله وليس له حق فيه، وأنه لا حول ولا قوة لك، وأنه إحساس الاستخلاف والارتباط بالله الذي يجعلك تحس بالمسئولية عن ابن جارك بنفس قدر إحساسك بمسئوليتك عن ابنك..

وهكذا تتضافر الأحاسيس الثلاثة في اتخاذ القرار الإسلامي الصحيح للاستثمار..

وقبل أن نترك هذه النقطة نعرض لمفهومنا لماهية "رأس المال":

عندما نتحدث عن رأس المال ينصرف الذهن تلقائياً إلى صاحب المال أو صاحب رأس المال.. غير أن الأمر ليس كذلك.. إذ أن فكر وخبرة وجهد ووقت العنصر البشري، أي العامل أو الفرد بمختلف فئاته، كل ذلك يعد بمثابة رأس مال العامل.. ويسري عليه نفس التحليل السابق وأولويات اتخاذ القرار..

فمثلاً: إذا كان هناك شاب مسلم ذو مؤهلات معينة ولديه بديلان للعمل:

الأول في مصنع ينتج سلعة أساسية لا غنى عنها للوطن ويعاني من نقص فيها أو مصنع سلاح يزيد من قوة الأمة، وبأجر ١٠٠٠ جنيه شهرياً (وهو مبلغ يفترض أنه يكفي لسد احتياجاته الأساسية بمستوى متوسط)..

والثاني إنتاج إعلانات عن سلع عالمية أو إنتاج تلفزيوني أو أغاني أو أفلام سينمائية بأجر خمسة آلاف أو عشرة آلاف جنيه في الشهر (وهذا واقع بالفعل)..

وكان هذا الشاب على وعي بحقيقة الإسلام وله شخصية إسلامية ويمتلئ قلبه بالأحاسيس الإسلامية السابق الإشارة إليها، لاختار هذا الشاب البديل الأول ذا الأجر الأقل ويجد فيه الرضا والسعادة بقدر أكبر مما يجده في البديل الثاني في (الأجر الأكبر) وهو على يقين أن ما يضحى به من فرق في الأجر إنما هو جهاد في سبيل الله، وأنه استثمر حقيقي عند الله، وأنه على ثقة من ربحية وعائد ذلك الاستثمار بقدر أكبر من ثقته في الأجر الكبير الناتج من البديل الثاني.. وبالقطع من وجهة نظر الجماعة الإسلامية فإن شاباً واحداً يعمل في البديل الأول خير من ألف شاب يعمل في البديل الثاني.. بل إن شاباً

جاهلاً أمياً يفرس حبة قمح ويشق إليها طريق الماء بأجر ٣٠٠ جنيه شهرياً خيراً لأمة الإسلام من شاب آخر مسلم على قمة تكنولوجيا الكمبيوتر ويعمل في مجال الإعلانات أو ما يقال عنه الإنتاج الفني أو الأغاني أو السينما..... الخ, ويتقاضى مرتباً قدره ٥٠٠٠ جنيه شهرياً(*) .

ب - في مجال الإنتاج:

الإنتاج هو ناتج تكامل وتفاعل عنصر رأس المال وأشكاله المختلفة من أرض ومعدات وخامات مع عنصر العمل (بما في ذلك عنصر الإدارة والتنظيم), وقد عالجتنا في الفقرة السابقة عنصر رأس المال, أما من حيث عنصر العمل..

فإن إحساس ارتباط الذات يجعل العامل ذو الشخصية الإسلامية يجعله دائم الإحساس بوجود الله, وأن الله يقف بينه وبين صاحب العمل, وأن الجنة والنار اللذان يؤمن بهما مرهوتان بما يقدمه في العمل سواء من حيث الكم (الإنتاجية) أو الكيف (الجودة), وبغض النظر عما يقتضيه من صاحب العمل, وأن إحساس اتحاد الذات يجعله يحس بأنه يعمل في مصنعه أو متجره الخاص, وأنه هو نفسه صاحب العمل..

إن تضافر هذين الإحساسين لكفيل بأن يجعل أداء ذلك العامل أكثر تميزاً كما ونوعاً مما سواه على وجه الأرض.. من ينتج أكثر وأفضل.. ذلك الذي يعمل لمقابل مادي أو يعمل لوطن أو يعمل لحافز معنوي أم ذلك الذي يعمل لله ؟ أليس الله أكبر من الحافز المادي وأكبر من المركز الاجتماعي, وأكبر من القيم القومية؟ وإلا فما هو مدلول كلمة الله أكبر التي يرددها كل مسلم أكثر من خمسين مرة في اليوم الواحد, أم أن المسلمين فقدوا الإحساس بمدلول تلك العبارة "الله أكبر" ؟.

وهكذا... إذا وُجِدَ العامل المسلم بالمواصفات أعلاه, زاد كم الإنتاج وتحسنت نوعيته, وقلت تكلفة وحدة الإنتاج, وبالتالي تزداد القدرة التنافسية لذلك المنتج داخل الوطن وخارجه وتزداد فرص التصدير, ومن ثم إنشاء استثمارات وفتح فرص عمل جديدة, وبذلك تحل المشكلة الاقتصادية.. وبالتالي تدعيم المركز السياسي للأمة في موازين العلاقات الدولية..

وليكن فيما حدث في اليابان عظة وعبرة.. فبعد الحرب العالمية الثانية خرجت اليابان من الحرب كقوية خاوية على عروشها, في نفس الوقت الذي تفتقر فيه إلى الموارد

(*) هناك مرتبات تصل إلى ١٥٠٠٠, ٢٠٠٠٠ جنيه شهرياً وفي مصر!!!

الطبيعية، إن العنصر البشري فيها هو سر المعجزة الاقتصادية التي حققتها اليابان. كان العامل يصر على مضاعفة ساعات العمل مع تخفيض الأجر- فهل ذلك بكثير على العامل المسلم إذا ما جرت توعيته وتربيته على ذلك؟؟ إن الأمر بالقطع ليس صعباً بدليل أن هناك الآلاف من العاملين في مجال الأعمال الخيرية.. يعملون ليلاً و نهاراً بدون مقابل، ويشعرون بالرضا والاستمتاع أكثر بكثير من الملايين الأخرى التي تعمل بمقابلات مادية ومعنوية..

فهل من المستحيل أن تنتقل هذه الروح إلى مجال الإنتاج في المصانع والمزارع ومجالات الخدمات الأخرى؟.

إن الأمر يسير.. ويحتاج فقط إلى الاقتناع والتذكرة من قبل الدعاة..
فيا دعاة الإسلام ومفكريه أقرنوا الجنة والنار وتقوى الله بالإنتاج والجودة والإبداع والابتكارات والتطوير والتميز والارتقاء.. يقوم إسلامكم ويرتفع شأنه وتكونون بحق خير أمة أخرجت للناس ويتحرر المسجد الأقصى بإذن الله..

فليتوحد خطابكم ويتكرر- بلا ملل ولا سأم- إلى أتباعكم بأن مرضاة الله ونصرة دينه هي في كم وجودة العمل الذي يقومون به وفي التطوير والتحسين والابتكارات والتميز والارتقاء كمتطلب لرسالة الاستخلاف..

والخلاصة هو أن العامل المسلم^(١٥)، إذا كان لديه وعي بحقيقة الإسلام، يجب أن يتفوق ويتميز على من سواه - وفي حدود قدراته التي استودعها الله إياه كأمانة- في مجالات الإنتاجية والكفاءة والجودة والابتكارات والتطوير.. ويقدر ما يحقق الفرد من مستويات في تلك المجالات ووفقاً لتلك المقاييس والمؤشرات يتحدد مستوى وعيه بحقيقة الإسلام ويتحدد مستوى إيمانه - هذا بالنسبة للفرد- أما بالنسبة للمجتمع فإن مستوى ما يحقق المجتمع ككل بالنسبة لتلك المؤشرات في مجالات الإنتاجية والكفاءة والجودة والابتكارات يعد مؤشراً على مستوى نجاح وفعالية جهود أصحاب الفكر الإسلامي والدعوة الإسلامية، فإذا كان المستوى هابطاً وفي انحدار فليتوقف أولئك ويراجعوا أنفسهم ويعيدوا ترتيب أوراقتهم..

ج - في مجال الاستهلاك:

لعله قد يكون من قبيل الإطناب غير المقبول أن نذكر بمدى رفض الدين الإسلامي للإسراف ومحاربهته، ليس فقط في مجال استخدام الموارد الاقتصادية المحدودة،

بل إن الدين الإسلامي ليحارب الإسراف كمفهوم وأحاسيس داخل النفس البشرية أو كحالة ذهنية، حتى ولو كانت الموارد متاحة بلا حدود وبلا تكلفة أو تضحية شخصية أو اجتماعية..

أنظر إلى الحديث "لا تسرف في الماء حتى ولو كنت على نهر جار".
"نهر جار"، أي أن الموارد وفيرة وبلا حدود ولا تدري أين مصدر أو مصب ذلك النهر، إذا فإن محور اهتمام الحديث هو السلوك في حد ذاته أكثر من اهتمامه بال مورد ذاته (الماء) وهكذا فإن أي مسلم لديه أدنى درجات الوعي بحقيقة الإسلام، أو أدنى درجة من الأحاسيس الثلاثة (وهي في الواقع مرادفة لحقيقة الإسلام) لا بد وأن يكون مطهراً من درن الإسراف بمختلف أشكاله و في كافة المجالات..

وكما أنك إذا حاولت أن تخبر وتقتنع شخصاً ما بأن الوقت نهاراً في وقت الظهر تكون قد امتهنت بصره وعقله، فإن الحديث عن إسراف بل وسفه أكثرية خاصة المسلمين وحكامهم وأغنياءهم، ومنهم الكثير من مفكري ودعاة الإسلام ليعد امتهاننا لبصر وعقلية القارئ ننزه أنفسنا عنه.. ومن البديهي أنه يتعذر حصر حالات الإسراف ومظاهره، ولكن نشير إلى مظهرين فقط، بحكم أننا في فصل الصيف، أنظر إلى عقارات المصايف - شقق - فيلات - شاليهات..... الخ.. عشرات، بل و مئات الآلاف تجمد في عقار يستخدم لبضعة أيام في العام، ليالي الأفراح والزفاف.. عشرات ومئات الآلاف، بل والملايين^(*) لقضاء بضع ساعات من ليلة واحدة.. في نفس الوقت الذي يعيش فيه غالبية المسلمين في مختلف بقاع الأرض أسوأ حالات الفقر والذل والمهانة..

يكثر الحديث عن السنة وفضلها بل وضرورتها: إطلاق اللحى، إسبال الثوب، الحجاب، أذكار الصباح والمساء... وهذا حق وصدق ولكن لا أذكر أنني سمعت داعية يدعو إلى الاقتداء بالسنة في المآكل والملبس والسكن والإنفاق وبساطة الحياة... وبالقطع لم أر واحداً من دعاة السنة يقتدي بها في تلك المجالات كأنهم يؤمنون ببعضها ويكفرون ببعضها.

وإذا افترضنا تحقق أنماط السلوك الإنتاجي والاستهلاكي وفقاً للمعايير السابق الإشارة إليها فإن الاستهلاك يكون أقل من الإنتاج ومن ثم يتحقق فائض لإعادة استثماره، وتتكرر الدورة التصاعدية للاقتصاد القومي ويتحقق التقدم الاقتصادي، والذي - كما سبقت

(*) في بعض حالات سفهاء حكام المسلمين...

الإشارة - وهو الأساس في القوة السياسية والعسكرية للأمة.. وهذا هو جوهر عملية التنمية.

ومن جانب آخر فإن تحقق أنماط السلوك العام والسلوك الاقتصادي من خلال الشخصية الإسلامية هو التجسيد الوحيد لشعار "الإسلام هو الحل" وإن عدم وجود ذلك التجسيد يحيل ذلك الشعار إلى عبارات جوفاء وتفقد الآخرين الثقة في شعارات الإسلاميين ونفسح المجال لافتراءات أعداء الإسلام..

وطالما أننا أشرنا إلى ذلك الشعار فإن الصدق مع الذات وأمانة العرض تقتضي منا الإشارة إلى بعض النقاط، التي لا يتسع المقام الحالي إلى الخوض فيها..

١- إن واقع أنماط السلوك لدى الغالبية العظمى من المسلمين أبعد ما تكون عن أنماط السلوك الإسلامي سواء السلوك العام أو السلوك الاقتصادي.. ونقول الغالبية العظمى لأنه كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم "الخير في أمتي إلى يوم القيامة".. ولا شك أن هناك العديد من النماذج المشرفة للسلوك الإسلامي، ولكنها حالات قليلة متناثرة..

٢- إن تغيير أنماط سلوك المسلمين ليس بالأمر اليسير، ويحتاج إلى الكثير من الموارد والجهود الجماعية المنظمة، ولكنه أيضاً ليس بالأمر المستحيل.. وفي إطار الأخذ بالأسباب وبعد إرادة الله فإنه إذا ما توافرت عناصر التربية الحقيقية، وإذا ما خلصت النوايا وتجردت وسمت الأهداف وصدق العزم وبذل الجهد في التخطيط والتنفيذ لنمت وترعرعت وازدهرت الشخصية الإسلامية الحقيقية، والتي هي بمثابة الخطوة الأولى على طريق النصر الحقيقية لدين الله.. ولتحقق وعد الله..

﴿وَلْيَبْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾

﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾

٣- ليس هناك أساس أو مبرر في التعلل بالحجج التقليدية (الشماعة) في الافتقار إلى عناصر التربية الإسلامية الحقيقية، فهي أمر يتعلق بالتكوين الداخلي لجماعة المسلمين ولا يتسنى لأي قوى مضادة سواء كانت حكومات مستبدة جائرة أو قوى خارجية مستكبرة، الحيلولة دون توافر تلك العناصر أو الحيلولة دون تفعيلها لتنتج سلوكيات إسلامية حقيقية، لأن عناصر الشخصية الإسلامية، وعناصر التربية الإسلامية.. بالمفهوم المتقدم في هذه الورقة تتناول معتقدات وأحاسيس وسلوكيات لا يمكن السيطرة عليها أو التحكم فيها من الخارج، كما أنها لا تنتثر انتباه أو حفيظة تلك القوى المضادة ولا توفر لهم الدافع أو

الحافز للانقراض على القوى الإسلامية لأن تلك العناصر وتفعيلاتها لا تهدد مصالحهم ووجودهم بشكل مباشر وفي الأجل القصير..

وأخيراً:

نعيد التأكيد على أن تحقق الشخصية الإسلامية وتجسدها في أنماط سلوكية إسلامية (عامّة واقتصادية) هي السبيل الوحيد والأكيد - بعد إرادة الله - بضمان قيام واستمرار وازدهار دولة الإسلام, مهما كانت تلك القوى المضادة داخلية أو خارجية.. وبالمقابل.. فإنه في ظل الافتقار إلى الشخصية الإسلامية الحقيقية وندرة السلوكيات الإسلامية العامة والاقتصادية لدى غالبية المسلمين لن تسنح الفرصة لتطبيق الإسلام كمنهج حياة متكامل, وكما يردد دعاة الإسلام, ولن تقوم دولة الإسلام حتى وإن خلت الساحة من أية قوى مضادة.. ولئن قامت فلن تستمر..

ولماذا نذهب بعيداً.. فالتاريخ خير شاهد على أن دولة الإسلام كانت موجودة ومزدهرة في يوم ما.. وأنها انهارت من الداخل بسبب سلوكيات المسلمين أنفسهم وما أفرزته من حكام فاسدين..

وصدق رسول الله ﷺ إذ يقول: « منكم يول عليكم ».

المبحث الخامس عناصر وفعالية عملية التربية

أولاً: عناصر عملية التربية:

هناك مدخلان وحيدان إلى النفس البشرية، ومن ثم التأثير على سلوك الفرد، وهو جوهر عملية التربية. وهذان المدخلان هما:

أ- العقل: التفكير والإقناع.

ب- القلب: العاطفة والأحاسيس التي تنتقل عبر الحواس المختلفة.

فإذا أردت أن تؤثر في سلوك شخص ما فيجب أن تتوصل إلى إقناعه بشيء ما (فكرة أو سلوك ما) أو أن ترتبط به بعلاقة شخصية من نوع ما (مثل الحب أو التقدير أو الإعجاب) تدفعه إلى قبول وتنفيذ ما تقول حتى ولو بدون اقتناع وحتى ولو كان ما تقول باطلاً أو ضاراً.

هذان المدخلان هما وسيلة أو قناة الاتصال بين الشخص القائم بعملية التربية، أو المرَبِّى، وبين الشخص موضوع التربية (أو المرَبِّى).

وهكذا فإن عناصر عملية التربية تتمثل في:

١- المرَبِّى.

٢- المرَبِّى.

٣- قناة أو وسائل التأثير.

ولكم كنا نود أن نعبر عن العنصر الثالث بأنه هو وسيلة التربية لولا أن هناك إطاراً متعارف عليه في مؤلفات التربية الإسلامية، ويستخدم اصطلاح "وسائل التربية" للإشارة إلى شيء آخر غير ما نقصده.. إذ أنه في ذلك الإطار، تتمثل وسائل التربية في^(١٦):

- مؤسسات ووسائل التعليم.

- البيت.

- المسجد.

- الإعلام.

- المجتمع.


بينما يشير اصطلاح أساليب التربية إلى (١٧):

- القدوة.
- الحوار.
- الحكمة والموعظة الحسنة.
- القصة.
- الحدث.

ولا يعنينا الإطار السابق بشكل مباشر، وإن كل ما نهتم به هو وسيلة التأثير (أو المؤثرات) بغض النظر عن مكانها في ذلك الإطار، فلقد يحدث التأثير التربوي بفعل حوار عرضي غير مقصود بين طرفين أو خبر يصل إلى سمع شخص معين دون أن يكون هناك وجود لأي من وسائل التربية المشار إليها أعلاه..

ثانياً: نظام فعالية عملية التربية:

نذكر بأننا نستخدم اصطلاح "فعالية عملية التربية" للتعبير عن تحقق التأثير في سلوك المرءى. وتعتمد فعالية التربية على مواصفات عناصر عملية التربية والتي يمكن أن ننظر إليها "كنظام" يمكن تمثيله مبدئياً بالشكل التالي (والذي سوف يعدل فيما بعد)



(شكل مبدئي لنظام فعالية التربية).

ونظراً لأن عملية التربية تنصب على أكثر جوانب الإنسان تعقيداً، ألا وهو النفس البشرية وما تتطوي عليه من ميول وأحاسيس واستعدادات طبيعية وموروثة، فإنه يستحيل وضع نظام محدد يضمن فعالية التربية في جميع الحالات.. ولذلك فإن كل ما يقال عن فعالية التربية إنما هو من قبيل الاحتمالات المتوقعة بالنسبة لغالبية الأفراد. وفي هذا الإطار فإننا نرى أنه يمكن توقع درجة معقولة من فعالية التربية إذا ما توافرت المواصفات التالية في عناصر نظام التربية.

١ - مواصفات المربي:

لكي يتسنى للمربي التأثير على المربي ينبغي أن تتوافر لديه المقومات التالية:

- أ- صورة ذهنية عن أنماط السلوك المستهدف.
- ب- القدرة على التطبيق العملي لأنماط السلوك.
- ج- القدرة على التعبير عن تلك الصورة ونقلها إلى المربي.
- د- الممارسة الفعلية المتكررة لأنماط السلوك المستهدف في حضور المربي.
- هـ- القدرة على النفاذ إلى نفس المربي إما من خلال العقل أو القلب والعاطفة والميول. ولعل هذه القدرة هي ما تتطوي عليه الآية الكريمة "ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة".

٢ - وسائل التأثير:


تتضمن تلك المؤثرات كل ما يرد في مؤلفات التربية تحت عنوان أساليب التربية والتي أشرنا إليها من قبل بالإضافة إلى عنصر آخر نراه في غاية الأهمية بالنسبة للغالبية من الحالات ونطلق عليه "مجال التربية". ولهذا المجال بعدان: بعد زمني وبعد جغرافي أو حيز أو مكان. فلكي تحقق مؤثرات التربية آثارها ينبغي تكرارها لفترة زمنية تختلف من شخص إلى آخر كما ينبغي أن يكون هناك مجال للاحتكاك والتعايش بين الطرفين بحيث يسمح بالمتابعة والتقييم والتصحيح وتكرار الدورة. ولقد يتمثل البعد الجغرافي أو المكاني في: البيت، المدرسة، المسجد، شريط فيديو أو برنامج تليفزيوني، مكان عمل يومي، وسيلة نقل يلتقي فيها الطرفان... الخ.

٣ - المربي:

من البديهي أنه لا يمكن القول باشتراطات معينة في الشخص موضوع التربية، إلا أن مواصفات ذلك الشخص تتحكم بشكل مباشر في ناتج وفعالية التربية.. فلقد تتوافر كافة المقومات السابقة ولا تنتج أي أثر بالنسبة لشخص ما، كما أنه يمكن أن يتغير سلوك شخص آخر (أي تتحقق فعالية التربية) بسبب أبسط أشكال المؤثرات التربوية والتي قد تحدث بشكل عرضي وبلا مجال تربوية ودون وجود عملية تربوية مقصودة أصلا من مربي معين.. فلقد يسمع الفرد خيرا أو يرى منظرا ويتغير سلوكه بل ونظرته للحياة كلها.

كما أنه من المتعارف عليه أن الآثار التربوية (أو الفعالية التربوية) لنفس نظام التربية (أي المربي والمؤثرات التربوية ومجال التربية) تختلف من شخص إلى آخر.

وبعد إضافة عنصر مجال التربية يمكن تمثيل نظام فعالية التربية بالشكل التالي:



نظام فعالية التربية

المبحث السادس دراسة وتحليل نماذج سلوك واقعية

المجموعة الأولى:

أسرة كثيرة العدد، كل واحد من أفرادها يتناول الطعام في أي وقت يشاء، ويختار الصنف الذي يشاء في أي وقت، حتى الصنف الواحد يعد بأكثر من طريقة لتلبية رغبات الأبناء.. طول اليوم وجزء من الليل والزوجة في عمل شاق مستمر لتلبية رغبات الأولاد، وعلى مدى عشرين عاماً، ولا يقدم الأولاد أي مساعدة، ولا حتى يقومون على شؤونهم الشخصية.

فهل يكون رب هذه الأسرة مؤهلاً لأن يقوم بدور المربي، حتى ولو افترضنا أنه حاصل على أعلى الدرجات العلمية في مجال الاقتصاد أو التربية؟.

كان أحد أعضاء فريق من المعتقلين، وكان خطيباً مؤثراً يبكي إخوانه ثم يتضح بعد ذلك أنه كان يختلس ويخفي الطعام من إخوانه!!.

كان رئيساً لأحد الأقسام العلمية وذو سمعة إسلامية ومحسوب على الدعوة وكان دائم الاستئثار بالنصيب الأوفر في الجدول المدرسي وما يرتبط به من عائد مادي مما كان يثير حفيظة الآخرين، وكذلك النصيب الأوفر في كل شيء حتى أثاث المكتب.

أستاذ في كلية الطب من المسلمين الملتزمين ذوى الفكر والتوجه الإسلامي وذو سمعة إسلامية سواء في المظهر أو الحوار، ومع ذلك يبرر سياسة محاباة أولاد الأساتذة ليرثوا مكانة آبائهم.

أستاذ آخر في كلية الطب يتعذر عليه الوفاء بالمواعيد ولا يبالي بانتظار الآخرين له وخاصة المرضى في عيادته، حيث ينتظرونه بالساعات، رغم أنه أيضاً من الإسلاميين الملتزمين ذوى الفكر والتوجهات الإسلامية، وعلى قدر كبير من حب الأعمال الخيرية. وحينما عاتبته بأن هذا السلوك يتنافى مع سلوكيات الشخصية الإسلامية والتي يفترض أنها قدوة لفت انتباهي إلى واقعة مؤلمة حقاً ألا وهي:

أنه في بداية إحساسه بالانتماء القومي وحمل هموم الأمة وبعدها العقائدي.. دفعه الحماس لأن يكتب مقالا طويلا عن مناهج الدعوة وأبعادها القومية والحضارية وكانت بداية كتاباته، وخيل إليه أنه كتب ما قد يستحق القراءة والمناقشة من قبل المهتمين بالدعوة

الإسلامية. وفي يوم ما جمعتهم الأقدار مع أحد الأساتذة المرموقين سواء في مجال التخصص العلمي أو في مجال الدعوة الإسلامية، فقام أخونا كاتب المقال بعرض نسخة على الأستاذ الداعية الذي قرأها ثم أتتى عليها كثيراً وحدد مع الكاتب موعداً في اليوم التالي لمناقشة ما فيها من آراء وأفكار ومقترحات.

وظل الكاتب يتخيل الحوار ويفترض الأسئلة ويعد الردود عليها حتى حان موعد اللقاء. وذهب إلى مكان اللقاء، وكان في منزل الأستاذ... وبينما هو يصعد درجات السلم تقابل مع الأستاذ هابطاً السلم ومغادراً المنزل.. فقال الكاتب أليس بيننا موعد الآن.. قال الأستاذ نعم ولكن هناك (مركوب) أو حذاء اشتراه أو أهدى إليه بالأمس ولم يوافق المقاس الصحيح فهو ذاهب لكي يغيره لأنه كان مسافراً في نهاية ذلك اليوم.. ولا يذكر صاحبنا الكاتب أن الأستاذ الفاضل أبدى أسفه أو اعتذاره ولكن اليقين أنه لم يتحدد موعد آخر للقاء!! انتهى. ولا تعليق.

بعد إصابته بخيبة أمل في الأستاذ الداعية ذهب صاحبنا الكاتب (في النموذج السابق) إلى مكتب إحدى المجالات ذات التوجه الإسلامي، وقابل أحد المسؤولين عن إدارة المجلة، وهو داعية إسلامي كبير، وعرض عليه المقال، فأخذ منه المقال ووعدته بالاتصال به بعد ذلك إن شاء الله.. ولم يشأ الله بعد حتى الآن (من أكثر من ربع قرن من الزمان!!).

٨- كنت في زيارة له وكان يقوم بتصحيح أوراق امتحانات.. ولاحظت أن كل الأوراق التي صححها وأنا بجواره لمدة ساعة.. وعددها ليس بالقليل - كانت درجاتها تتراوح بين ٢٧-٣٠ من الدرجة النهائية وهي ٣٠ درجة - ولم يرسب أحد وحينما أبديت دهشتي.. قال: يكفي أنه حضر محاضرتي واستمع لي!! وفي مناسبة أخرى قال.. من المعلوم والمتعارف عليه في أوساط الطلبة أنه لا يرسب أحد عند الأستاذ.. إلا الذي يترك الورقة خالية أو الذي لا يعرف شيئاً...

إن هذا السلوك الذي يصدر عن ذلك الأستاذ، له أبعاد الآثار التربوية السلبية.. ناهيك أنه ينطوي على قدر من الظلم وعدم الوفاء بالأمانة، وبالقطع فهو لا يدري عن تلك الآثار شيئاً لأنه لم يفكر فيها. إن الامتحان السهل الذي يحقق فيه أغلب الطلبة مستوى مرتفع إنما يقتل روح التفوق والتميز لدى الطلبة ويؤدي بالتدريج إلى هبوط المستوى العام للجيل الذي يتربى على يد ذلك الأستاذ، كما أن عدم الدقة في التمييز بين مستويات الطلبة يؤدي

خلق الشعور بين الطلبة بعدم الثقة في التصحيح الذي يقوم به ذلك الأستاذ، ومن ثم تنمية الشعور بعدم التقدير والاحترام

حتى وإن استأثر بقدر كبير من الحب والشعبية بين الطلاب.. فالطلاب يكونون في غاية السعادة حينما يقوم الأستاذ بإلغاء أجزاء من المقرر وتتناسب سعادتهم طردياً مع حجم الجزء الملغى.. ويسعدون أيضاً حينما يحدد الأجزاء المهمة أو يملأ عليهم بعض الأسئلة لا يخرج الامتحان عنها..

كما أن هذا السلوك يؤدي إلى تنمية وتعميق شعور اللامبالاة بين الطلبة. ذلك الشعور الذي إذا تسرب إلى نفس الإنسان مرة ثم تكرر واستمر لفترة (تختلف من شخص إلى آخر) تعمق واستمر في حياة الإنسان كجزء أساسي من شخصيته يتعذر (بل وقد يستحيل) التخلص منه بعد ذلك.

وما هي نتيجة اللامبالاة وما هي آثارها؟

إن خطورة اللامبالاة تكمن في أنها ليست مرضاً في حد ذاتها، بل في إنها مصدر العديد من أمراض الشخصية، ومحول هدم للعديد من القيم الأخلاقية والاجتماعية والانتماء القومي في نفس الإنسان، وهل تجدي جهود التربية (حتى بافتراض سلامتها) في مناح اللامبالاة.. وماذا تنتظر من أجيال سمتها الأساسية اللامبالاة بأي شيء وبكل شيء!!

المجموعة الثانية:

١- أسرة يقول أحد أفرادها: إن قطعة الملابس الواحدة (بنطلون أو قميص مثلاً) يمر علينا جميعاً نحن الأولاد الستة، وأخيراً ينتهي به المطاف إلى كيس المخدة (كحشو). وتقول الزوجة في تلك الأسرة وهي أمية لا تعرف القراءة والكتابة، أنها عندما تغسل الأرز لا ترمى الماء ولكن تستخدمه في غسيل أواني المطبخ، لماذا؟ ربما لأن المنزل لم تدخل المياه إليه، وأن ينقل الماء من الصنابير في الشارع إلى المنزل في أواني.. أي أنها تحافظ على الماء لأنه عزيز عليها وتبذل جهداً في الحصول عليه.

ليكن كذلك.. ولكن انظر إلى النموذج التالي.

٢- أستاذ جامعي يقول أنه يشعر بالسعادة عند انقطاع الحياة عن المنطقة التي يعيش فيها. لماذا؟

يقول: "معظم الأحيان يشعر المرء بالألم كلما رأى إسراف الناس في استخدام المياه، أشعر أن تلك المياه ملكي أنا ويهدرها الناس.. لذلك حينما تتقطع المياه ويشقى الناس في ملئ الأواني من الخارج ثم يستخدمون الماء بحرص شديد كما يجب أن يكون عليه الحال في الأوقات العادية.. لذلك أحس بالتنشفي فيهم لأنهم يشقون في نقل المياه وأشعر بالسعادة لأنهم يتصرفون برشد وعقلانية ولو رغما عنهم".

٣- نفس الأستاذ في النموذج السابق يستخدم مياه حوض الوجه في ملئ خزان الطرد في التواليت (السيفون).. انظر إلى مقدار الوفر الذي يحققه.

٤- كان يتجول في ضواحي المدينة التي تقع فيها الكلية التي يعمل أستاذا بها ورأى أحد الصنابير العمومية مفتوحة ويتدفق الماء لا يعوقه شيء.. فسأل بعض الأهالي في المنطقة فقيل له إنها هكذا منذ أيام، لأنه كان هناك شخص مسئول عنها ولكنه غير موجود.. فما كان منه إلا أنه في اليوم التالي أحضر أدوات السباكة وصنوبراً جديداً وقام باستبداله.. وخلال ذلك تدفق الماء وبلل ملابسه ورأسه ورجع إلى مسكنه وهو بذلك الشكل.. وقلت له ماذا يكون وضعك إذا رآك أحد الطلبة أو أحد زملائك أو الموظفين فتبسم ساخراً من قولي وقال.. ماذا في ذلك؟.. إن هذا الشكل الذي يمكن أن تتخرج أنت منه وقد يسخر منه البعض.. أنا أعتز به وأفخر به وربما يمكن أن يكون درساً للآخرين.. ويستطرد قائلاً..

عندما انتهيت أحسست بالسعادة والرضا وقربى من الله كما لو أنني قد فرغت من قيام الليل أو صلاة الفجر في جماعة أو أداء عمرة أو أداء فريضة الحج.

٥- كان مقيماً إقامة مؤقتة في حي ما، وكانت الصلاة تؤدي في إحدى غرف مبنى مهجور.. واستمع إلى الخطب والأحاديث التي تلقى عقب صلاة العشاء.. ولكنه لاحظ أن أهالي الحي يلقون بالقمامة (غير المعبأة في أكياس) بجوار الحاوية الكبيرة المعدة لذلك.. ويتكرر هذا السلوك حتى تكونت كومة كبيرة من القمامة.. فهب واقفاً بعد إحدى الصلوات وصاح.. أن وجود هذه القمامة وهذا السلوك لا يستقيم مع وجود المسجد ولا يتسق مع الأحاديث والخطب التي تلقى فيه.. وأن على المصلين أهل الحي فريضة نظافة الحي الذي يقيمون فيه وأن هذه الفريضة لا تقل عن فريضة الصلاة.. وكانت الاستجابة بالطبع كما هي العادة هز الرؤوس وعلامات الاستحسان.. فقط والحال كما هو عليه..

فما كان منه وهو القادم المؤقت (في حكم الزائر) أن أحضر بعض الأدوات.. (جواريف ومقاطف)، وانطلق وحده يزيل أكوام القمامة ويضعها في الحاوية.. وبعد دقائق أقدم بعض أهالي الحي وهم من رواد المسجد وشاركوا في القضاء على أكوام القمامة. ويجسد لنا هذا السلوك (أو تلك الواقعة) أحاسيس ارتباط بالذات، واتحاد الذات.. أما إحساس انعدام الذات فيتوقف على سلوكه بعد تلك الواقعة. فلو أنه أحس بالرضا وحمد الله وشكره على ما من به عليه من نعمة التوفيق، فإنه يكون قد توافر له الإحساس بانعدام الذات

وارجع الفضل لله. أما لو أنه أحس في قرارة نفسه أنه عمل شيئاً مهماً وأخذ يحكى عنه ويتفاخر به.. فإنه يكون قد افتقر إلى ذلك الإحساس وبالطبع حبط عمله.

كما تجسد لنا تلك الواقعة أثر القدوة السلوكية في فعالية التربية وأهمية المعيشة والاحتكاك وتكرار المؤثرات التربوية وأهمية توافر مجال التربية.

٥- ظل سلم العمارة التي يقع بها محل إقامته الدائم، وكل سكانها من أساتذة الجامعة يزداد قذارة يوماً بعد يوم، ولم يكن يقيم بالعمارة في تلك الفترة.. ولما استفسر عن سبب ذلك قيل له أن العامل الذي كان يتولى نظافة السلم انقطع عن ذلك لأكثر من شهر، وأنهم لا يجدون بديلاً له.. وفور سماعه هذا بين الظهر والعصر انطلق وأتى بالجردل (الدلو) والمساحة وقطعة قماش وبدأ - وهو أكبر سكان العمارة سناً- في نظافة السلم.. وحاول بعض السكان الآخرين تحيته عن الاستمرار في ذلك أو المشاركة معه.. ولكنه أصر على ذلك قائلاً.. هل يقبل أحدكم أن يترك شقته أو غرفة نومه على هذا الحال إذا لم يجد عامل نظافة؟ إن هذا السلم جزء من شقتي وأنا لا أستنكف أن أنظف شقتي.. لا مشكلة.. وقال لمن كان يريد مشاركته.. دع هذه المرة لي.. وقم أنت بذلك العمل في المرة القادمة.

إن مدلول هذا النموذج من السلوك يتطابق مع مدلول النموذج السابق.. وإنما أردنا من تكراره أن نؤكد على أن نفس السلوك تكرر أكثر من مرة من أكثر من شخص ومن ثم يتولد لدينا قدراً من التفاؤل على إمكانية تحقق تلك الأحاسيس الثلاثة في الواقع ومن ثم إمكانية توسيع نطاق الأنماط السلوكية الإسلامية الصحيحة في الواقع وفي مجالات مختلفة.

تعليق عام:

إن أشخاص نماذج المجموعة الأولى لا يصلحون للقيام بدور المربي بل إنهم ليجتاجون لمن يعيد تشكيل سلوكياتهم وذلك بغض النظر عن أعمارهم أو درجاتهم العلمية أو مكانتهم الاجتماعية... هذا في حين أن أشخاص المجموعة الثانية تتوافر فيهم متطلبات وقدرات المربين، وتجرى ممارسة عملية التربية من خلال تكرار ممارسة الأنماط السلوكية من النوع الثاني ومتابعة تدريب الأشخاص عليها من خلال عناصر عملية التربية السابق استعراضها.

(هوامش ومراجع)

- (١) إننا نستخدم لفظ "إهدار" بمعنى "ضياع" للدلالة على الإنفاق الذي لا يحقق عائداً يتناسب مع (أو يغطي على الأقل) مع مقدار الإنفاق. ولا نستخدم لفظ "الخسارة" لأن "الخسارة" تعنى فقدان قدر من الموارد لأسباب قهرية لم يكن من الممكن تجنبها أو أنها لم تنجح عن تصرفات أو قرارات طوعية اختيارية.
- (٢) تلك الفقرة يمكن بحق أن تصنف - مجازاً - باعتبارها من جوامع الكلم.. كلمات قليلة تحوى معاني ومدلولات كثيرة رائعة.. فقرة واحدة يكمن فيها - لنروى القدرة على القراءة الفعالة والاستيعاب والتحليل - رصد المشكلة وتحديدها وتشخيص المشكلة.. وأيضاً وصف وتحديد الحل والعلاج.
- (٣) سيلي في موطن لاحق بيان تلك المشكلة أو موضوع الندوة أو هذه الورقة بالوجود الحقيقي للأمة الإسلامية، بل بالوجود الحقيقي للشريعة الإسلامية كواقع حي في حياة الأمة الإسلامية.
- (٤) سوف نكتفي بسرده هذه التعريفات دون الخوض في تحليلها والتعليق عليها لضيق المساحة واعتبارات الأولويات والأهمية النسبية.
- (٥) محمد فاضل الجمالي "أفاق التربية الحديثة في البلاد النامية" ص ١٢٧ نقلاً عن عباس محجوب "أصول الفكر التربوي في الإسلام" دار بن كثير - دمشق - بيروت، حلمي طه رشيد إبراهيم، ص ١٩.
- (٦) سعيد إسماعيل على "فلسفة التربية الإسلامية" الدراسة الثانية من "دراسات في فلسفة التربية" عالم الكتب - القاهرة سنة ١٩٨١، ص ٧٨ - نقلاً عن: على خليل مصطفى، "التربية الإسلامية وتنمية المجتمع الإسلامي" مكتبة إبراهيم حليبي، المدينة المنورة، ١٩٨٧، ص ٢٣.
- (٧) رشدي فكار "التربية الإسلامية والمجتمع المعاصر". مجلد المؤتمر العالمي الخامس للتربية الإسلامية، الذي عقد في المركز العام لجمعيات الشبان المسلمين بالقاهرة سنة ١٩٨٧، ص ١٤٨.
- (٨) عجيل جاسم النشمي "معالم في التربية" مكتبة المنار الإسلامية. الكويت ١٩٨٠، ص ٢٩

- (٩) محمد متولي الشعراوي "التربية الإسلامية ممن ولمن؟". مجلد المؤتمر العالمي الخامس للتربية الإسلامية، مرجع سابق ص ٨٩.
- (١٠) على جريشة " نحو نظرية للتربية الإسلامية" مكتبة وهبة، القاهرة ١٩٨٦، ص ٥٣
- (١١) مقداد يالجن " جوانب التربية الإسلامية الأساسية"، مؤسسة دار الريحاني للطباعة والنشر، بيروت ١٩٨٦، ص ٢٦.
- (١٢) حلمي طه رشيد إبراهيم "التربية الإسلامية وأساليب تدريسها" دار الأرقم، عمان ١٩٨٦، ص ٩.
- (١٣) على خليل أبو العينين "منهجية البحث في التربية الإسلامية" مجلة رسالة الخليج العربي بالرياض، ١٩٨٨، عدد ٢٤، ص ١٠.
- (١٤) عبد الرحمن صالح عبد الله " المرجع في تدريس علوم الشريعة"، الشركة الدولية للتجهيزات والخدمات الهندسية والمكتبية، عمان ١٩٩٣، ص ٨.
- (١٥) العامل بالمعنى العام الواسع لا يقتصر على الإنتاج الاقتصادي، بل عامل في مجالات الإنتاج أو الخدمات أو الإدارة الحكومية.
- (١٦) على جريشة "تمو نظرية التربية الإسلامية" مرجع سابق ص ١٧٢ - ١٧٨.
- (١٧) المرجع السابق ص ١٧٩ - ١٨٥.

تجربة مركز صالح كامل
للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر
في التربية الاقتصادية الإسلامية

دكتور محمد عبد الحليم عمر
مدير مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي
جامعة الأزهر

تقديم:

نعرض في هذه الورقة بإيجاز تجربة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر في مجال التربية الاقتصادية الإسلامية من خلال الأنشطة العديدة التي يقوم بها، ونبدأ ذلك بتمهيد نوضح فيه أن الاقتصاد الإسلامي حقيقة واقعة وأنه توجد ضرورة لسيادة هذا الاقتصاد في عالم المسلمين اليوم بل ولصالح العالم أجمع، ثم نتعرف على مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي وبعد ذلك نعدد الأنشطة التي تمت في المركز وما تحتوى عليه من مظاهر التربية الاقتصادية الإسلامية، وسوف نتناول ذلك في الأقسام التالية:

القسم الأول: الاقتصاد الإسلامي ومدى الحاجة إليه.

القسم الثاني: تعريف بمركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي.

القسم الثالث: أنشطة المركز والجوانب التربوية فيها.

القسم الأول: الاقتصاد الإسلامي ومدى الحاجة إليه

الاقتصاد الإسلامي حقيقة واقعة يؤكدتها العلم والواقع والتاريخ، فإذا كان الاقتصاد بشكل عام وطبقاً للتعريف الذي يلقي قبولاً لدى الاقتصاديين هو: دراسة النشاط البشري وسلوك الناس في سعيهم لإشباع الحاجات المتعددة والمتزايدة بواسطة الموارد المحدودة وذلك من أجل فهم هذا السلوك وتحديد العوامل المؤثرة فيه واستخلاص القواعد التي تحكمه لاستخدامها في تنظيم الحياة الاقتصادية للناس.

فإن الدين الإسلامي في أصوله وفروعه وعلومه يدور بشكل عام حول ترشيد السلوك الإنساني في جميع المجالات من أجل حياة دنيا يسودها الأمن والاستقرار والإشباع المتزن لحاجات الإنسان، ومن أجل الفوز في الآخرة بالجنة والنعيم المقيم.

- فالقرآن الكريم به آيات عديدة تشتمل على أحكام وتوجيهات سديدة لترشيد السلوك الإنساني تمثل كما يقوله الإمام الغزالي في كتابه جوهر القرآن حوالي ربع القرآن وما يخص الجانب الاقتصادي منها كثير، ففي إحدى الدراسات التي تمت في المركز بعنوان الكشاف الاقتصادي للقرآن الكريم تبين أنه ينطوي على حوالي ٤٠٠٠ موطن اقتصادي، كما أن السنة النبوية الشريفة تتضمن في قسم كبير منها أحكاماً وتوجيهات اقتصادية فعلى سبيل المثال فإن لفظ المال باعتباره الموضوع المباشر للاقتصاد ورد في الأحاديث النبوية حوالي ٥٤٠ مرة، كما أنه بحصر الأحاديث التي وردت على سبيل المثال في كتاب اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان والذي يحتوي على الأحاديث التي وردت في كل من صحيح البخاري وصحيح مسلم معاً يتضح أن حوالي (٣١٠) حديثاً منها يتعلق بالسلوك الاقتصادي وتعادل نسبة ١٧% من مجموع الأحاديث الواردة في هذا المرجع والبالغة حوالي (١٩٠٠) حديثاً.

- وإذا نظرنا إلى الشريعة الإسلامية التي تنظم علاقة الإنسان بربه وعلاقته بغيره من الناس والتي تشرحها كتب الفقه نجد أن حجم الصفحات التي تتناول علاقة الإنسان بربه ممثلة في باب العبادات حوالي ٢٥% وحجم الصفحات التي تتناول علاقة الإنسان بغيره من الناس ممثلة في باب المعاملات حوالي ٧٥%.

- ولم يقتصر الأمر على ذلك بل وجدت دراسات متخصصة في الاقتصاد الإسلامي فيما يعرف بتاريخ الفكر الاقتصادي للعديد من علماء المسلمين على امتداد الأيام مثل كتب الخراج والأموال والكسب والتجارة والفقر والفقراء والزكاة والنظم الإسلامية

وغيرها كثير، وبرز في هذا المجال علماء لهم وزنهم العلمي العالمي من أمثال أبو يوسف وأبو عبيد بن سلام وابن خلدون والماوردي وابن الأزرقي وأبو جعفر الدمشقي والدلحي، وابن قدامه وغيرهم كثير.

وإذا كانت قيمة الأفكار تظهر عند نجاحها في التطبيق، فإن الاقتصاد الإسلامي لم يقتصر على كونه دراسات نظرية وإنما طبق في الواقع وأثبت نجاحاً منقطع النظير فبجانب التزام المسلمين في سلوكهم الاقتصادي بأحكام وتوجيهات الإسلام، فإن الاقتصاد الإسلامي كان أحد الأعمدة الهامة التي قامت عليها الحضارة الإسلامية التي قادت العالم ألف سنة.

ولذا فإن الدعوة الآن للاقتصاد الإسلامي في ظل الصحوة الإسلامية المعاصرة تأتي متسقة مع أصول الإسلام وتاريخه وواقعه، ففي الخمسين سنة الأخيرة منذ بدأت عملية الإحياء الإسلامي المعاصر كان الاقتصاد الإسلامي أحد موضوعات هذه الصحوة نظرياً وعملياً وتمثل ذلك في نواحي مختلفة منها إنشاء أقسام ومقررات دراسية في الجامعات للاقتصاد الإسلامي، وإعداد مئات الرسائل الجامعية، وتأليف ونشر العديد من الكتب والبحوث في المجالات العلمية، وعقدت آلاف المؤتمرات والندوات المحلية والدولية، وأنشئت العديد من المراكز المتخصصة في الاقتصاد الإسلامي، وأما على المستوى التطبيقي فقد أنشئت عدة مؤسسات مالية مثل البنوك الإسلامية التي بلغت حوالي ١٧٦ بنكاً منتشرة في قارات العالم، وشركات التأمين الإسلامية التي بلغت حوالي ٦٦ شركة وصناديق الاستثمار الإسلامية التي بلغت أكثر من مائة صندوق منها صناديق دولية بالإضافة إلى إنشاء مؤسسات اقتصادية في مجالات عديدة تسيير وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وكل ذلك يؤكد أن الاقتصاد الإسلامي حقيقة واقعة وأنه البديل الصالح للنظم والأيدلوجيات الاقتصادية المعاصرة التي لم يجن العالم من ورائها سوى الأزمات والمشكلات الاقتصادية المستمرة مثل اتساع نطاق الفقر والفجوة بين الأغنياء والفقراء واستنزاف الموارد وتلوث البيئة والبطالة والركود والتقلبات في أسعار الصرف وفي القوة الشرائية للنقود وتزايد العجز في ميزان المدفوعات والموازنة العامة للدولة إلى غير ذلك من المشكلات التي لم تقتصر على الجانب الاقتصادي وإنما امتد تأثيرها إلى الجوانب الاجتماعية نظراً للتكالب على حيازة المال وتكريس الأنانية والاستهلاك التفاخري فأدى ذلك إلى أمراض اجتماعية عديدة مثل الإدمان والفساد السياسي والإداري وغسيل الأموال وجرائم الاعتداء على الأموال والأنفس، بل وصل الأمر بين الدول في ظل المنافسة القاتلة

والصراع الاقتصادي إلى نشوب العديد من الحروب والظلم الدولي، ولقد أثبتت الواقع فشل الأيدلوجيات والنظم الغربية التي تسود العالم في قيام حياة سعيدة وتمثل هذا الفشل في انهيار أحد هذه النظم وهو الشيوعية، ولا يعنى ذلك انتصار الرأسمالية التي تزايدت المشكلات في عهدها منذ التسعينات من القرن العشرين وحتى الآن، وبالتالي فإنه لا سبيل لسعادة البشرية سوى إحداث تغيير جذري في الأيدلوجيات والنظم الاقتصادية وهذا ما ينادى به بعض المفكرين والسياسة في الغرب فيما يعرف لديهم بالطريق الثالث والذي لا يمثل أكثر من عملية ترقيع لثوب الرأسمالية المهلهل مع العلم بأن بعض الأفكار المطروحة حول هذا الطريق هي من مقررات الإسلام الأمر الذي يؤكد أنه لا يوجد سوى الإسلام بمنهجه الرباني المتكامل والمتناسق لإسعاد البشرية مما يؤكد أهمية وضرورة الاقتصاد الإسلامي والذي من أجله أنشئ مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر الذي نتعرف عليه في القسم الثاني.

القسم الثاني: تعريف بمركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي

أولاً: النشأة والتطور

بدأت فكرة إنشاء المركز بتبرع كريم من سعادة الشيخ صالح عبد الله كامل قدم إلى كلية التجارة جامعة الأزهر في صورة تخصيص مبلغ ٢٠٠٠٠ عشرين ألف جنيهه بصفة جوائز سنوية تشجيعية تمنح لأفضل البحوث والدراسات التجارية الإسلامية ثم تطورت الفكرة إلى إنشاء وحدة تنظيمية تلحق بكلية التجارة جامعة الأزهر سميت حينها مركز الأبحاث والدراسات التجارية الإسلامية وحينما انتقلت الكلية من مبناها في المقر القديم لجامعة الأزهر بحي الدراسة إلى المبنى الجديد للجامعة في مدينة نصر قدمت الجامعة قطعة أرض مميزة لإقامة مبنى مستقل للمركز عليها، وتكريماً لسعادة الشيخ صالح عبد الله كامل الذي تبرع مشكوراً بإقامة المبنى على حسابه الخاص وتأنيته، صدر القرار الوزاري رقم (١٣٨) لسنة ١٩٨٢م بإطلاق اسم سيادته على المركز ليكون مركز صالح كامل للأبحاث والدراسات التجارية الإسلامية، ثم عدل الاسم عام ١٩٩١م إلى مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي والذي أصبحت تبعيته للجامعة بدلاً من كلية التجارة.

ثانياً: الشكل التنظيمي والإداري

المركز يعتبر إحدى الوحدات ذات الطابع الخاص بجامعة الأزهر وطبقاً للوائح

الخاصة به يكون للمركز مدير من بين أساتذة الجامعة المتخصصين ومجلس إدارة بجانب

لجان علمية وجهاز إداري تنفيذي على الوجه التالي:

أ- مجلس إدارة: وتشكيله الآن كما يلي:

عضوا فخريا	فضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر
عضوا فخريا	سعادة الشيخ صالح عبد الله كامل
رئيسا لمجلس الإدارة	فضيلة الأستاذ الدكتور أحمد عمر هاشم رئيس الجامعة -
أ.د. ممدوح الصديقي	نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا نائبا لرئيس مجلس الإدارة
رئيس مجلس الوزراء الأسبق	معالى أ.د. عبد العزيز حجازي

معاللي أ.د. محمد عبده يمانى	وزير الأعلام السعودي الأسبق عضوا
أ.د. محمد رأفت عثمان	عميد كلية الشريعة والقانون السابق عضوا
أ.د. رشاد حسن خليل	عميد كلية الشريعة والقانون عضوا
أ.د. حاتم القرنشاي	عميد كلية التجارة بنات عضوا
أ.د. رفعت السيد العوضي	أستاذ الاقتصاد بكلية التجارة عضوا
أ.د. محمد عبد الحليم عمر	مدير المركز عضوا

ب - لجان المركز

ويوجد بالمركز سبع لجان علمية مشكلة من السادة المتخصصين في مجالاتها من الجامعة وخارجها وهي لجان:

لجنة البحوث والدراسات	لجنة المكتبة والمجلة
لجنة الترجمة والتعريب	لجنة تنظيم المعلومات وفهرست التراث
لجنة الندوات والمؤتمرات	لجنة السنة النبوية الشريفة
لجنة التشريعات الاقتصادية	

ثالثا: أهداف المركز ووسائل تحقيقها

إن الهدف الرئيسي للمركز العمل على نشر المعرفة الاقتصادية من منظور إسلامي وتأهيل الكوادر اللازمة لتطبيق الاقتصاد الإسلامي وتكوين قاعدة معلومات تتعامل حول الاقتصاد الإسلامي.

ويتبع المركز لتحقيق هذه الأهداف عدة أساليب هي:

- أ - عقد لقاءات علمية دورية متمثلة في كل من
 - ١ - محاضرات عامة دورية لكبار العلماء والخبراء
 - ٢ - مؤتمرات دولية، بواقع مؤتمر كل سنة ولمدة ثلاثة أو أربعة أيام
 - ٣ - ندوات محلية، بواقع ثلاث ندوات كل سنة ولمدة يوم أو اثنين
 - ٤ - المنتدى الاقتصادي: وهو لقاء علمي قصير يعقد عادة في أمسية حول إحدى القضايا الاقتصادية المعاصرة ويعقد بواقع ٤ منتديات سنوياً.
 - ٥ - الحلقات النقاشية: وهي لقاء علمي دوري يعقد كل أسبوعين دورياً لمناقشة إحدى القضايا العلمية أو التطبيقية.

ب- عقد دورات تدريبية وحلقات دراسية، باستمرار على مدار العام في مجالات متعددة منها

- ١- دورات مستمرة في الكمبيوتر
- ٢- دورات مستمرة في اللغة الإنجليزية حتى مستوى الترجمة التتبعية والتأهيل ومنح شهادة التوفيل.
- ٣- دورات مهنية في مجالات الإدارة المالية والمحاسبية والبنوك والضرائب والتأمينات الاجتماعية وإدارة الزكاة وأعمال البورصة وإدارة الجمعيات الخيرية.
- ٤- دورات لتعليم اللغة العربية لغير الناطقين بها والخط العربي
- ٥- حلقات دراسية لكل من: رجال الوعظ والدعوة الإسلامية من مصر والعالم الإسلامي حول القضايا الاقتصادية المعاصرة من منظور إسلامي
- ٦- حلقات دراسية متنوعة مثل الاقتصاد للصحفيين - والتحليل المالي للصحفيين - وفقه المهن عقد منها حتى الآن ثلاث حلقات للأطباء - والاقتصاد للفقهاء - والفقهاء للاقتصاديين.
- ٧- دورات تدريبية للدعوة الإسلامية باللغة الإنجليزية.

ج- إنشاء قاعدة معلومات تتمثل في الآتي

- ١- مركز السنة النبوية الشريفة: لإدخال كتب السنة على الحاسب الآلي وتم حتى الآن إدخال ١٩ كتاباً من كتب السنة بعد الإعداد العلمي لها.
- ٢- المكتبة الميكروفيلمية: وتحتوي على جميع رسائل الماجستير والدكتوراه التي منحتها جامعة الأزهر منذ إنشائها مسجلة على أفلام ميكروفيلم وتوجد أجهزة لقراءة الأفلام وإمكانية التصوير منها على أوراق أو نقلها على ديسكات كمبيوتر ومتاح للجميع الإطلاع عليها.
- ٣- عدد ٤ مكنتبات متخصصة في كل من القرآن الكريم وعلومه، والسنة النبوية الشريفة وعلومها، والتاريخ واللغة العربية، والاقتصاد الإسلامي.
- ٤- إعداد وإصدار أعمال علمية إنشائية متوفرة في صورة مجلدات من عدة أجزاء أو على ديسكات كمبيوتر.

د- النشر العلمي

بجانب طباعة جميع اللقاءات العلمية في مجلدات والأعمال الإنشائية فإن المركز يصدر مجلة علمية محكمة دورية كل أربعة أشهر وسلسلة دراسات وبحوث دورية وكل ذلك متاح للاطلاع عليه والبيع بأسعار التكلفة.

هـ - جوائز الشيخ صالح كامل التشجيعية في الاقتصاد الإسلامي

استمراراً للفكرة الأساسية لإنشاء المركز يقدم سعادة الشيخ صالح عبد الله كامل سنوياً مبلغ ٢٠٠٠٠ (عشرون ألف جنيه) تمنح للبحوث الفائزة والتي يعلن عن موضوعها كل عام.

و - خدمات أخرى يقوم بها المركز ومنها

- توجد بالمركز مطبعة حديثة لطباعة الكتب والمجلات للغير مقابل أسعار تنافسية
- توجد بالمركز خدمة الكتابة على الكمبيوتر على درجة عالية من الجودة وبأسعار تنافسية وكذا وحدة تصوير أوراق.
- توجد بالمركز قاعات مكيفة ومؤثثة بشكل جيد وذات ساعات مختلفة للتأجير للغير بأسعار مقبولة لإقامة الندوات والمؤتمرات ومناقشة الرسائل العلمية وعقد الاجتماعات.
- يوجد بالمركز مطعم مجهز على أحدث مستوى لتقديم وجبات الغداء بأسعار مناسبة.

القسم الثالث: أنشطة المركز والجوانب التربوية فيها

إن التربية بشكل عام تتمثل في الأسس والأساليب التي تعمل على غرس مجموعة من القيم الخيرة في نفوس الأفراد من أجل توجيه سلوكهم وفق قواعد معينة ونحو تحقيق الخير لهم وللآخرين.

فمن المعروف أن السلوك الإنساني يظهر في مجموعة الأفعال والمواقف التي يقوم بها الإنسان وهذا يمثل الجزء الظاهر، أما جذور السلوك والمحرك والدافع له فهو القيم الكامنة في نفس الإنسان وضميره وهذه القيم ليست طبيعية جامدة ولكنها تتكسب وتتمى وهذا ما يدل عليه إرسال الله سبحانه وتعالى الرسل بالآديان للعمل على تربية الناس وترقية النفوس وجذبها نحو الخير خاصة إذا علمنا أنه توجد قوى شريرة مثل شياطين الجن والأنس تعمل على جذب الإنسان نحو الشر، كما أن الواقع يثبت أن كثيراً من الناس يتغير سلوكهم من الشر إلى الخير أو العكس وما ذلك إلا نتيجة تعرضهم لعوامل تربوية عديدة سواء بالقدوة أو التعليم والتدريب، ولذا فإن نقطة البداية والعامل المؤثر في التربية هي المعرفة والعلم الذي يؤدي - كما يقول الإمام أبو حامد الغزالي في

كتابه إحياء علوم الدين - إلى تغيير في الأحوال - أي القيم الكامنة في النفس - يعقبه تغيير في الأعمال والسلوك

ومن هذا المنطلق يمكن أن نشير إلى دور المركز في التريبة الاقتصادية الإسلامية باعتبار أن من أهم أهدافه نشر المعرفة الاقتصادية من منظور إسلامي وتأهيل الكوادر البشرية والتي يعمل على تحقيقها من خلال عدة أساليب ووسائل تتمثل في الآتي:

أولاً: في مجال اللقاءات العلمية:

وتتعدد هذه اللقاءات ما بين مؤتمرات وندوات محلية ودولية ومنتديات اقتصادية ومحاضرات عامة، ويتضح الدور التربوي في هذه اللقاءات من خلال العمل على نشر المعرفة الاقتصادية من منظور إسلامي للعمامة حيث يتم اختيار موضوعات للقاءات من القضايا والمشكلات الاقتصادية المعاصرة ودراساتها بالمقارنة بين الفكر والتطبيق المعاصر وبين الفكر الاقتصادي الإسلامي الأمر الذي يظهر في كل منها مدى سبق وتفوق الفكر الإسلامي ولقد عقد المركز منذ إنشائه حوالي ٦٥ لقاء قدم فيها عدد (٨٨٢) بحثاً ودراسة وحضرها جمهور كبير من مختلف الفئات بمتوسط لا يقل عن ثلاثمائة شخص في كل لقاء وبإجمالي حوالي ١٩٥٠٠ شخصاً.

ثانياً: الحلقات النقاشية:

وهي لقاءات علمية تعقد دورياً على مدار السنة يقتصر الحضور فيها على السادة العلماء والباحثين والخبراء بمعدل ٦٠ مشاركاً في كل حلقة، ويطلق عليها (مجلس علم) حيث تطرح قضية علمية مستحدثة ليناقشها العلماء، ووجه التريبة فيها يتمثل في أنه يشارك في هذه الحلقات علماء من تخصص الشريعة والاقتصاد ويتعرف كل منهم على الجوانب المختلفة للقضية محل المناقشة من منظور التخصص الآخر، مما يمثل معرفة إضافية لهم تفيدهم في أعمالهم وسلوكهم هذا إلى جانب أن هذه القضايا وما يتفرع عنها وتمثل نقاط بحثية عديدة كانت محل تسجيل لبعض رسائل الماجستير والدكتوراه وتم عقد حوالي (٢٤) حلقة في الموضوعات المبينة في التعريف بالمركز.

ثالثاً: الحلقات الدراسية والدورات التدريبية:

من أهداف المركز إعداد وتأهيل الكوادر اللازمة للتطبيق الاقتصادي الإسلامي ومن وسائل إعداد الكوادر عقد الدورات التدريبية والحلقات الدراسية التي تعقد لعدة أسابيع

أيام ويحاضر فيها مجموعة من الأساتذة المتخصصين، وهذه الدورات تمثل وسيلة مباشرة للتربية الاقتصادية بما تعمل عليه من تنمية مهارات المتدربين وزيادة معارفهم وتعليمهم الجديد في مجال عملهم مما يؤدي إلى رفع كفاءتهم وتحسين سلوكهم الوظيفي والشخصي ومن هذه الدورات ما يلي:

أ - الحلقات الدراسية المتخصصة: وهي حلقات يعقدها المركز باستمرار ولمدة أسبوع فأكثر وتوجه لبعض الخبراء والمتخصصين الذين لعملهم صلة بالاقتصاد الإسلامي من أجل اكتسابهم مهارات ومعارف جديدة تعينهم في عملهم ومن أمثلة هذه الحلقات " الاقتصاد الإسلامي للمحررين الاقتصاديين" والفقهاء للاقتصاديين والاقتصاد للفقهاء.

ب - دورات فقه المهن: من المقرر أن المهن المختلفة تمثل أنشطة اقتصادية إنتاجية يتوقف أداؤها بكفاءة وفاعلية على مدى تأهيل وخبرات الممارس لها، ولما كان الإسلام ديناً شاملاً فإنه توجد أحكام وتوجيهات إسلامية يجب على المهنيين المسلمين الالتزام بها في سلوكهم سواء فيما يتعلق بالقواعد السلوكية الأخلاقية التي تحكم كل مهنة أو القضايا الفنية للمهنة، وبدلاً من أن يضطر المهني المسلم إذا أراد التعرف على موقف الإسلام من أي قضية يتعرض لها إلى سؤال الفقيه، لذلك قام المركز بإعداد عدة برامج لفقه المهني منها فقه مهنة الطب، وفقه مهنة المحاماة، وفقه مهنة التدريس والتربية، وفقه مهنة الصيدلة، وفقه مهنة التجارة، وفقه مهنة الهندسة والعمارة (مرفق برنامج بعض المهن) وتعدّد الدورات لمدة أسبوعين وقد عقد منها حتى الآن ٣ دورات حول فقه مهنة الطب حضرها (٩٠) طبيباً منها دورة بالمركز ودورة بنقابة الأطباء بالقاهرة، ودورتين بنقابة أطباء شبين الكوم، كما عقد منها دورة فقه المحاماة بنقابة المحامين بالقليوبية حضرها (٧٥).

ج- في إطار مواجهة الحملة الشرسة ضد الإسلام والمسلمين بعد أحداث ١١ سبتمبر بدأ السائحون الذين يفدون إلى مصر يكثر تساؤلهم للمرشدين السياحيين عن الإسلام في صورة زيد للنتهم الظالمة التي تروج في الغرب عنه. ولذا قام المركز في عقد دورات تدريبية للمرشدين السياحيين باللغات الأجنبية عقد منها حتى الآن دورة باللغة الألمانية لمدة ثلاثة أسابيع حضرها (٢٧) مرشداً سياحياً تناولت أساليب ممارسة الدعوة الإسلامية والرد على الدعاوى الظالمة ضد الإسلام والمسلمين، وبيان محاسن الإسلام ومدى سبق وتفوق أحكامه وتوجيهاته وأهميتها لعلاج المشكلات المعاصرة اقتصادياً واجتماعياً ونفسياً وسياسياً.

د - الدورات التدريبية التخصصية في مجالات الإدارة والمحاسبة والضرائب والقانون والعلاقات العامة والبورصة والبنوك، ويراعى في كل هذه الدورات تضمينها بعض الحاضرات عن الجوانب الإسلامية المتعلقة بكل تخصص، وعقد منها (٢٥) دورة حضرها عدد (٦٢٦) شخصا.

هـ- الدورات التدريبية لاكتساب المهارات في اللغات الأجنبية والكمبيوتر وعقد منها (٢٣٩) دورة حضرها عدد (٤٨٩٠) شخصا وهي متاحة للجميع.

و- الدورات التدريبية للدعاة: نظرا لأن هدف المركز نشر المعرفة الاقتصادية من منظور إسلامي وأنه يسعى إلى الوصول إلى كل فئات المجتمع وأن السادة الوعاظ والدعاة لصيقي الصلة بالمسلمين وباستمرار من خلال الخطب والدروس في المساجد والمنتديات، لذلك اتجه المركز لهذه الفئة الفاضلة بعقد دورات تدريبية مستمرة للدعاية من مصر والعالم الإسلامي حول القضايا الاقتصادية المعاصرة من منظور إسلامي ولقد لاقت هذه الدورات نجاحاً تمثل بداية في حرص السادة الدعاة على حضورها وطلب تكرارها وأيضاً في أنه ظهرت أثارها في أن بعض الخطباء أصبحوا يضمنون خطبهم ومواعظهم موضوعات اقتصادية من منظور إسلامي وإلى جانب ذلك فلقد تم عقد دورات تدريبية للسادة الوعاظ باللغة الإنجليزية.

ونقدم فيما يلي بياناً إحصائياً لبدء لهذه الدورات:

- ١- دورات الدعاة المصريين (من وزارة الأوقاف والإدارة العامة للوعاظ بالأزهر) لمدة أسبوعين وعقد منها (٦) دورات وحضرها (١٢٠) واعظاً.
- ٢- دورات للدعاة من العالم الإسلامي: في إطار دور الأزهر العالمي يستضيف كل ثلاثة شهور مجموعة من الدعاة من مختلف أنحاء العالم الإسلامي وبدءاً من الدورة ٤٤ التي عقدت عام ١٩٩٩ والدورة ٥٧ المنعقدة الآن وبعدها ١٤ دورة شارك المركز في تدريب هؤلاء الدعاة حول القضية الاقتصادية المعاصرة من تطور إسلامي لمدة شهر حضرها ٤٠٦ داعية (مرفق البيانات التفصيلية والبرنامج)
- ٣- دورات الدعاة باللغة الانجليزية: (لمدة ستة أسابيع لكل دورة) عقد منها (٣) دورة حضرها (١٢٣) داعية.

ز - الدورات تنفيذاً لتوصيات الندوات والمؤتمرات:

لم يقتصر دور المركز في عقد الندوات والمؤتمر عند حد إصدار مجموعة من التوصيات وإنما يعمل على المشاركة في تنفيذ بعض هذه التوصيات ولقد انتهت بعض المؤتمرات بتوصيات حول تدريب المتخصصين على جوانب الاقتصاد الإسلامي المتصلة بتخصصاتهم، وقام المركز بدور في ذلك ومنها:

- ١- أوصى مؤتمر الجمعيات الأهلية الذي عقده المركز في أكتوبر ١٩٩٧م إلى توصية بعقد دورات تدريبية للعاملين بالجمعيات الأهلية. وعقد لها عدد ٢ دورة وحضرها (٣٦) مشاركاً من العاملين بالجمعيات الأهلية
- ٢- أوصى مؤتمر الذبح والذبائح بين الشريعة الإسلامية والممارسة العلمية بعقد دورات تدريبية للسادة الوعاظ لتوعية المسلمين بالأساليب الإسلامية للذبح والسادة الجزائريين والأطباء البيطريين، وعقد منها دورتان للسادة الوعاظ حضرها (٦٠) واعظاً من إدارة الوعاظ بالأزهر ومن وزارة الأوقاف (مرفق برنامج الدورة). كما يعقد ابتداء من اليوم الاثنين ٢٩/٧/٢٠٠٢ دورة أخرى للجزائريين وتستمر لمدة أسبوع.

رابعاً: في مجال قاعدة المعلومات والنشر:

من أجل توفير روافد مستمرة للمعرفة الاقتصادية من منظور إسلامي قام المركز بأعداد قاعدة معلومات متنوعة متاحة للاطلاع عليها مجاناً ولاقتناء محتوياتها بأسعار زهيدة لتمكين الباحثين والمسلمين عامة من التعرف على الاقتصاد الإسلامي وتحصيل المعرفة الاقتصادية الإسلامية بأنفسهم ويتمثل هذا النشاط في الآتي:

- ١- إنشاء مركز للسنة النبوية الشريفة: تم فيه إدخال حوالي ١٩ كتاباً من كتب الحديث النبوي الشريف على الحاسب الآلي بعد الأعداد العلمي لها ومتاحة للبحث فيها عن الأحاديث بواسطة خبراء المركز أو طبعتها على أسطوانات كما يتم إصدار موسوعة مختصرة للسنة النبوية الشريفة صدر منها حتى الآن ثلاثة أجزاء إلى جانب أنه يتم الإعداد لإصدار الكشاف الاقتصادي للسنة النبوية الشريفة.
- ٢- جميع وسائل الماجستير والدكتوراه التي منحتها جامعة الأزهر منذ إنشائها متاحة في مكتبة ميكروفيلمية للاطلاع عليها أو طبعتها على أقراص كمبيوتر أو على ورق عادي.

- ٣- توجد بالمركز أربع مكتبات عادية تحتوي على آلاف من المراجع في تخصصات التفسير والحديث واللغة العربية والتاريخ والاقتصاد الإسلامي ومفتوحة طوال اليوم مجاناً.
- ٤- تم إعداد مجموعة من الأعمال الإنشائية منها:
- الكشاف الاقتصادي للقرآن الكريم.
 - كشاف المصطلحات والمفاهيم الاقتصادية الإسلامية.
 - كشاف المؤلفات في الاقتصاد الإسلامي.
- ٥- يصدر المركز مجلة علمية محكمة دورية كل أربع شهور صدر منها حتى الآن (٢٨) عدداً.
- ٦- يصدر المركز سلسلة مطبوعات دورية صدر منها حتى الآن (٢٢) عدداً.
- ٧- يقوم المركز بطبع ونشر الأبحاث المقدمة للندوات والمؤتمرات.
- ٨- متوفر مركز للانترنت متاح للبحث والاطلاع.

خامساً: جائزة الشيخ صالح التوجيهية في الاقتصاد الإسلامي:

من أجل تشجيع المسلمين على البحث في الاقتصاد الإسلامي خصص سعادة الشيخ صالح كامل جائزة سنوية بقيمة ٢٠٠٠٠٠ جنيه ارتفعت هذا العام إلى ٣٠٠٠٠٠ جنيه تمنح للبحوث الفائزة في المسابقة التي تعقد سنوياً وينتقد إليها العديد من البحوث من مختلف الفئات والتخصصات ومرفق بيان إحصائي بهذه الجوائز.

سادساً: - النشاط الخارجي للمركز:

- لم يكف المركز بممارسة نشاطه داخل جدرانه، وإنما أنتقل إلى أماكن عديدة في المجتمع للتعريف بالاقتصاد الإسلامي ومن ذلك ما يلي:
- إلقاء محاضرة عن الاقتصاد الإسلامي بالجامعة الأمريكية.
 - إلقاء محاضرتين عن الاقتصاد الإسلامي بجامعة أصدقاء روماتيزم القلب للأطفال بالدقي.
 - إلقاء حوالي ٢٠ محاضرة حول الاقتصاد الإسلامي للعاملين بالمناطق الأزهرية.
 - إلقاء عشر محاضرات للاقتصاد الإسلامي على وفدين من ماليزيا.

- إلقاء حوالي ٤ محاضرات على الشباب في المعسكرات الصيفية التي تنظمها رعاية الشباب.
- إلقاء محاضرتين عن الاقتصاد الإسلامي بكليتي الشريعة، والتجارة بجامعة الأزهر فرع تفهنا الأشراف.
- نشر مقال أسبوعي عن الاقتصاد الإسلامي بجريدة عقيدتي لمدة أربع سنوات حتى الآن.
- المشاركة في أكثر من برنامج تلفزيوني وإذاعي حول بعض القضايا الاقتصادية من منظور إسلامي.

هذا هو ملخص تجربة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي في مجال التربية الاقتصادية الإسلامي عرضناه على حضراتكم من أجل طلب النصيحة وسعياً نحو إعلاء كلمة الإسلام.

المرفقات:

- ١ - برنامج فقه مهنة الطب وبرنامج فقه مهنة المحاماة
- ٢ - برنامج: القضايا الاقتصادية من منظور إسلامي لرجال الدعوة الإسلامية
- ٣ - بيان إحصائي بالمشاركين في دورات الدعاة من العالم الإسلامي.
- ٤ - برنامج دورة الذبح والذبائح بين الشريعة الإسلامية والممارسة العملية
- ٥ - بيان إحصائي بجائزة الشيخ صالح كامل التشجيعية في الاقتصاد الإسلامي.

المرفقات

مرفق رقم (١)

الحلقة الأولى: برنامج فقه مهنة الطب

الموضوع الأول: موقف الإسلام من مهنة الطب:

- أ- أهمية مهنة الطب في الإسلام (نظرة تحليلية - تاريخية).
- ب- الطب في القرآن الكريم (دراسة تعريفية - قواعد عامة).
- ج- الطب النبوي (دراسة تعريفية - قواعد عامة).

الموضوع الثاني: القيم الأخلاقية الإسلامية ومهنة الطب:

- أ- الأخلاق في الإسلام (نظرة تعريفية تحليلية).
- ب- دراسة مقارنة لقواعد السلوك المهني لمهنة الطب في الفكر المعاصر والفكر الإسلامي.
- ج- القواعد الأخلاقية الإسلامية لمهنة الطب.

الموضوع الثالث: التكيف الشرعي للعلاقات المهنية:

- أ- العلاقة التعاقدية بين الطبيب والمريض.
- ب- العلاقة التعاقدية بين الطبيب وأهل المريض.
- ج- العلاقة التعاقدية بين الطبيب والمستشفى.
- د- حكم شهادة الطبيب.
- هـ- حدود وإطار مسئولية الطبيب.

الموضوع الرابع: الطب الوقائي في الإسلام:

- أ- النظافة.
- ب- الأغذية والأشربة.
- ج- المسكن والملابس.
- د- البيئة.

الموضوع الخامس: قضايا طبية تتعلق بالتكاثر البشري:

- أ- الزواج.
- ب- تحديد أو تنظيم النسل.
- ج- الإجهاض.
- د- الختان.
- هـ- العقم.
- و- تأجير الأرحام - أطفال الأنابيب.
- ز- الهندسة الوراثية.
- ح- الاستساخ.
- ط- الولادة والرضاعة.

الموضوع السادس: قضايا طبية تتعلق بالطب العلاجي:

- أ- زراعة الأعضاء.
ب- نقل الأعضاء (التبرع - البيع).
ج- العلاج بالمحرمات.
د- الامتناع عن العلاج للحالات الميئوس منها (قتل الرحمة).
هـ- علاج المرأة للرجل، والرجل للمرأة.
و - جراحات التجميل. ز - نقل الدم.
ح - تحويل الجنس إلى جنس آخر
ط - السحر
ي - العلاج بالقرآن.
بالإضافة إلى ما يستجد من موضوعات أخرى تتعلق بالموضوع.

الحلقة الرابعة: برنامج فقه مهنة المحاماة

الموضوع الأول: حق الدفاع عن المتهم في الشريعة الإسلامية:

- أولاً: ضمانات مواجهة الاتهام في الشريعة الإسلامية.
ثانياً: حق المتهم في الدفاع عن نفسه في الشريعة الإسلامية.
ثالثاً: مدى وجود حق الاستعانة بمحام.

الموضوع الثاني: التكليف الشرعي لمهنة المحاماة:

- أولاً: تعريف المحاماة وتطورها.
ثانياً: شروط المحاماة والمحامى.
ثالثاً: المحاماة والوكالة.
رابعاً: المحاماة والشفاعة.
خامساً: المحاماة وعقد العمل.
سادساً: المحاماة وعقد الجعالة.
سابعاً: المحاماة والفضالة.
ثامناً: المحاماة خدمة عامة.

الموضوع الثالث: القيم الإسلامية وترشيد مهنة المحاماة:

- أولاً: الأخلاق في الإسلام.

ثانياً: الأخلاق ومهنة المحاماة.

ثالثاً: قواعد السلوك المهني لمهنة المحاماة في الفكر والتطبيق المعاصر.

رابعاً: القواعد الأخلاقية الإسلامية ومهنة المحاماة.

الموضوع الرابع: التكيف الشرعي للعلاقات المهنية:

أولاً: علاقة المحامي بموكله.

ثانياً: علاقة المحامي بأهل الموكل.

ثالثاً: علاقة المحامي بمحامي الخصم.

رابعاً: علاقة المحامي بالقضاء والمؤسسات القضائية.

خامساً: الأخطاء المهنية وعقوباتها من منظور إسلامي.

الموضوع الخامس: قضايا مهنية تتعلق بقبول الدفاع والتعاقد مع الموكل:

أولاً: قبول دفاع المحامي المسلم عن غير المسلم.

ثانياً: الدفاع عن الأهل والأقارب.

ثالثاً: قبول الدفاع عن فرد أو جهة من أعداء الأمة.

رابعاً: هل يجوز أن يكون المحامي أنثى تدافع عن رجل.

خامساً: قبول الدفاع عن متهم يعلم المحامي ارتكابه للجريمة.

سادساً: تحديد أجر المحامي واستيفائه (أجر مقطوع - نسبة من موضوع القضية إن

كان مالاً).

سابعاً: المحاماة عن طرفي الخصومة.

الموضوع السادس: قضايا مهنية تتعلق بممارسة المحامي للدفاع:

أولاً: الدفاع عن الجرائم المخلة بالشرف.

ثانياً: الدفاع عن الجرائم الضارة بالدين الإسلامي.

ثالثاً: التواطؤ مع المتهم لإخفاء الجريمة.

رابعاً: المعلومات التي يطلع عليها المحامي وتضر بموكله في الخصومة.

مرفق رقم (٢)

القضايا الاقتصادية المعاصرة من منظور إسلامي

التعليق [١٧]:

جدول الحلقة الدراسية لرجال الدعوة من دول العالم الإسلامي

اليوم	موضوع المحاضرة
الأول: الاثنين	الاقتصاد الإسلامي
الثاني: السبت	البنوك وشركات التأمين والبورصات
الثالث: الاثنين	الادخار والاستثمار والإنتاج
الرابع: السبت	النقود والنظام النقدي والمدائبات
الخامس: الاثنين	نظم الأسواق
السادس: السبت	الاقتصاد الدولي (العولمة والجات - التجارة الخارجية - التكامل)
السابع: الاثنين	قضايا اقتصادية مستحدثة
الثامن: السبت	الأدوات الإسلامية لقضايا الفقر والتكافل الاجتماعي
التاسع: الاثنين	ضوابط الإنفاق والاستهلاك
العاشر: السبت	الفساد الاقتصادي وحماية البيئة
	ختام الدورة - وصايا لرجال الدعوة
	توزيع الشهادات

مرفق رقم (٣)

بيان إحصائي بالمشاركين في دورات الدعاة من العالم الإسلامي

حول القضايا الاقتصادية المعاصرة من منظور إسلامي

رقم الدورة اسم الدولة	٤٤	٤٥	٤٦	٤٧	٤٨	٤٩	٥٠	٥١	٥٢	٥٣	٥٤	٥٥	٥٦	٥٧	جملة
بورما	٦	٦	-	-	٤	-	-	-	-	٤	-	١	-	-	٢١
اليمن	٥	-	-	-	-	-	-	-	-	٤	-	-	-	-	٩
باكستان	٤	-	-	-	-	-	-	-	-	١	-	-	-	-	٥
سيريلانكا	٦	٢	-	-	٦	-	-	-	٥	-	-	٤	-	١	٢٤
ساحل العاج	٤	-	-	-	-	-	٥	-	-	١	-	-	-	-	١٠
النيجر	٢	-	-	-	-	-	٥	-	-	-	-	-	٥	-	١٢
قيرغستان	-	-	-	-	-	-	-	-	٤	-	-	-	-	-	٤
أفغانستان	٣	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٣
أذربيجان	١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١
الهند	١	-	-	-	٧	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٨
نيجيريا	-	٥	-	٥	-	٥	٥	-	-	-	-	-	-	-	٢٠
غانا	-	٦	-	-	-	٤	-	-	-	-	-	-	-	٤	١٤
الصين	-	٥	-	-	٥	-	-	-	-	٥	-	٥	-	-	٢٠
بنين	-	١	-	-	-	٣	-	-	-	-	-	-	-	-	٤
الكونغو	-	٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥	-	١٠
ألبانيا	-	٣	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٣
ج أفريقيا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٤
بوركينافاسو	-	-	-	-	-	٥	-	-	-	-	-	-	-	-	١٠

رقم الدورة اسم الدولة	٤٤	٤٥	٤٦	٤٧	٤٨	٤٩	٥٠	٥١	٥٢	٥٣	٥٤	٥٥	٥٦	٥٧	جملة
فاسو															
المالديف	-	-	٣	-	-	-	-	٥	-	-	-	٥	-	-	١٣
تنزانيا	-	-	٤	-	-	-	-	-	-	-	٥	-	-	-	٩
اندونيسيا	-	-	٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥	١٠
السويد	-	-	٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥
غنيا كوناكري	-	-	٥	-	-	-	-	٥	-	-	-	-	-	-	١٠
بنجلاديش	-	-	-	٦	-	-	-	٦	-	-	٣	-	٥	٢	٢٢
أفريقيا الوسطى	-	-	-	٥	-	-	-	-	٥	-	-	-	-	-	١٠
الكاميرون	-	-	-	٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥	١٠
ماليزيا	-	-	-	٥	-	-	-	٤	-	-	-	-	-	-	٩
السنغال	-	-	-	٣	-	٢	-	-	-	-	-	-	-	-	٥
بورندي	-	-	-	١	-	-	-	-	٣	-	-	-	-	-	٤
كوت ديفوار	-	-	-	٥	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥	١٠
ليبيريا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢
استراليا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١
جيبوتي	-	-	-	-	-	-	٥	-	-	-	٣	-	-	-	١٣
موزمبيق	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢
توجو	-	-	-	-	-	٣	-	-	-	-	-	-	-	-	٣
كينيا	-	٦	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١١
تشاد	-	-	٥	-	-	-	-	-	٥	-	-	-	-	-	١٠

رقم الدورة اسم الدولة	٤٤	٤٥	٤٦	٤٧	٤٨	٤٩	٥٠	٥١	٥٢	٥٣	٥٤	٥٥	٥٦	٥٧	جملة
القبين	-	-	-	-	-	-	٥	-	-	-	-	٥	-	-	١٠
فلسطين	-	-	-	-	-	-	-	٤	-	-	-	-	-	-	٤
مالاوي	-	-	-	-	-	-	-	٥	-	-	-	-	-	-	٥
تايلاند	-	-	-	-	-	-	-	٥	-	-	-	-	-	٢	٧
سيراليون	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥	-	-	-	-	٥
الجزائر	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥	٥	٥	-	-	١٥
البوسنة والهرسك	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٤	-	-	-	٤
جزر القمر	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٤	-	-	-	٤
مالي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥	-	٥
الجملة	٣٢	٣٣	٣١	٣٥	٣٣	٢٧	٣٠	٢٩	٢٧	٢٥	٢٤	٣٠	٢٦	٢٤	٤٠٦

مرفق رقم (٤)

برنامج الذبائح بين الشريعة الإسلامية والممارسة العملية

اعتباراً من ٦/٨ إلى ٢٠٠٢/٦/١٩ (الدورة الثانية)

الموضوع	اليوم
أساليب السيطرة على الحيوانات والممارسات الحديثة في الذبح	الأول: السبت
الأحكام الشرعية للذبح	الثاني: الاثنين
أنواع الحيوانات - اللحوم المستوردة من منظور إسلامي	الثالث: الأربعاء
المواصفات القياسية للحوم وأهمية الكشف الطبي	الرابع: السبت
تنظيم المجازر والذبح في مصر	الخامس: الاثنين
بعض التوجيهات والنصائح للسادة الوعاظ حول موضوع الدورة	السادس: الأربعاء

مرفق رقم (٥)

بيان إحصائي بجائزة الشيخ صالح كامل التشجيعية في الاقتصاد الإسلامي

م	العام	موضوع الجائزة	عدد المشاركين
١	٩١٨٤	الأجور والأسعار من منظور إسلامي	٣٠
٢	١٩٨٥	الملكية في الإسلام	٣٨
٣	١٩٨٦	دور الدولة في النشاط الاقتصادي	٣٥
٤	١٩٩٨/٩٧	المالية العامة من منظور إسلامي	٤٩
٥	١٩٩٩/٩٨	التجارة والأسواق من منظور إسلامي	٥٢
٦	٢٠٠١/٢٠٠٠	- التوزيع العادل في ظل اقتصاد السوق من منظور إسلامي - الاقتصاد الإسلامي وتطبيقاته في ظل العولمة	٦٢
٧	٢٠٠٢/٢٠٠١	- القرآن الكريم والموضوعات الاقتصادية - سوق الأوراق المالية من منظور إسلامي	٥٢

نماذج وحالات حول
التربية الاقتصادية وآثارها

دكتور مهنى محمد إبراهيم غنيم
أستاذ التخطيط التربوي واقتصاديات التعليم
ووكيل كلية التربية لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة
كلية التربية - جامعة المنصورة

مقدمة البحث ومشكلته:

قديمًا كان الاقتصاد مبتدأ التفكير الإنساني وكان هو النواة التي دار حولها تفكير الإنسان بعد ذلك. إذ كانت المسألة الاقتصادية أولى المسائل التي قابلت الإنسان على الأرض فقد كان عليه أن يوفر لنفسه مقومات الحياة الأساسية من مأكل وملبس ومأوى. ولقد كانت حاجات الإنسان البيولوجية هي التي تقف وراء خطواته كلها على طريق الحضارة، بدءًا من استقراره على ضفاف نهر وحياته في مجتمع وتفكيره تفكيرًا مشتركًا أدى به إلى الدخول في عدد من الثورات والحروب.

ولاشك أن الدافع الاقتصادي كان وراء اكتشافات واختراعات كثيرة أنجزها الإنسان على مر العصور ليتحكم في البيئة التي يعيشها ويسخرها لمنفعته.

وبعيدًا عن المفاهيم المختلفة والمعاني المتعددة التي أطلقت على "الاقتصاد" فإن علماء الاقتصاد يجمعون على أن الاقتصاد في أي دولة مؤثر ومتأثر في نفس الوقت بحركة الأحداث السياسية والاجتماعية التي تحدث في كل أرجاء العالم مع ظهور العولمة أو الكوكبة أو العالمية Globalization.

تلك العولمة التي ترمى إلى تذويب الحضارات وصهر شعوبها في شعب واحد بهدف السيطرة عليها والاستيلاء على مقدراتها لضمان استمرارية القوة العظمى التي تحكم وتتحكم في العالم، مما جعل كثيرًا من الشعوب والحكومات - في الغرب نفسه - تخشى هذا الخطر القادم وترفض الاستجابة للانخراط تحت لوائه، وأمثلة لدعاوى الرفض في أوروبا - خاصة فرنسا - عند توقيع اتفاق الجات، وداخل أمريكا نفسها حيث الحركات النقدية التي تتهم العولمة بأنها إعادة إنتاج نظام الهيمنة القديم^(١).

وأثار العولمة ستكون خطيرة في كل المجالات سياسيًا واقتصاديًا وتعليميًا واجتماعيًا وبيئيًا... الخ. ذلك لأن العالم سيتحول إلى قرية صغيرة، وقد بدأ هذا التحول بالفعل فيما نراه ونسمعه ونستشعره في عالم اليوم في تقنية الاتصالات وتدفق المعلومات وحرية التجارة والشركات عابرة القارات.... الخ.

لكن هذه القرية تحمل جنين الخطر في رحم الفائدة الظاهرة، حيث أن الانسياب لحركة الإنسان والاتصالات والمعلومات والسلع والبضائع، يحمل طي أمواجه الآثار السلبية لنقل المخاطر الاجتماعية والتخريب البيئي والسياسي والاقتصادي والثقافي، فسكان هذه القرية المنشودة ليسوا كلهم ملائكة، فهناك شياطين أيضًا، ومع هيمنة قانون المصالح، فإن آلام الصغار ستكون مرشحة للتضاعف والنمو.^(٢)

وحول العولمة ومخاطرها على النظام العالمي الجديد، كتب كثيرون حول تأثيرها في مجالات عديدة، ففي الاقتصاد مثلاً هناك من يرى أن الاقتصاد المعولم سيؤدي إلى تحول الجزء الأكبر من العالم إلى عالم بؤس وفاقّة (فقر) عالم غنى ببضع مدن كبرى فقط، وبأحياء فقر وجوع هي الأخرى كبرى، ويسكنها مليارات من البشر.

إن ٣٥٨ ملياردير يمتلكون معا ثروة تضاهي ما يمتلكه ٢,٥ مليار فرد في العالم يشكلون حوالي ٥٠% من مجموع سكان المعمورة.^(٣)

والقوى التي تعززها العولمة ستنتشر أضواء جديدة - في زمن قريب - على الرقمين (٢٠ / ٨٠) فهناك ٢٠% من دول العالم هي أكثر الدول ثراء تستحوذ على حوالي ٨٥% من الناتج الإجمالي للعالم، ويمتلك سكانها حوالي ٨٦% من مجموع مدخرات العالم (٤)

ومع العولمة سيزداد الرأسماليون ثراء وتزداد الطبقة العاملة فقرا والمنافسة المعولمة سوف تطحن الناس وستدمر التماسك الاجتماعي حتى داخل المجتمع الواحد. وقد تؤدي أممية رأس المال الجديد إلى اقتلاع دولا بأكملها وما تقوم عليها هذه الدول من أنظمة اجتماعية من الجنور تهدد تماسكها الاجتماعي.^(٥)

والغريب في الأمر أن دعاة العولمة يحذرون من الإسلام ويعتبرونه الدين المطرد الانتشار والأكثر جاذبية على المستوى العالمي، وهو الديانة الوحيدة المستعدة للمنازلة والكفاح.^(٦)

ويضع هؤلاء الدعاة الإسلام في مقدمة الأخطار التي قد تواجههم أو تقوض أركان دعوتهم في جانبها الأيديولوجي، فقد فوجئ العالم الإسلامي - عقب انهيار الشيوعية - التي كانت تسمى (إمبراطورية الشر) The Evile Empire، بضجة في الغرب ترشح الإسلام لأن يعامل على أنه العدو الجديد والخطر الجديد الذي يواجه الغرب، وقد تمثلت هذه الضجة في كتابات وبحوث ومقالات إعلامية من ذوى الاتجاهات المختلفة، وكان من نتائجها ظهور مصطلحات ومفاهيم متعصبة ومغرضة ومتطرفة مثل^(٧):

- الخطر الإسلامي Islamic Threat
- حرب الإسلام ضد المدنية Islamic war Against Modernity
- الانتفاضة العالمية (تشبها بانتفاضة فلسطين) Global Intifada
- مازالوا يحاربون الصليبية Still fighting the Crusades

إن المجتمع العربي والإسلامي يمر اليوم بأصعب مرحلة من مراحل حياته الفاصلة إما الوجود وإثبات الذات، وإما الفناء، حيث نجد أنفسنا أمام تحديات غاية في الخطورة - فيما يتعلق بالاقتصاد المعولم - من أهم هذه التحديات ما ذهب إليه عبد العزيز حجازي.^(٨)

- ظهور التكتلات الاقتصادية والدور الواضح للثلاثي المرح (كما يسميها الدكتور عبد العزيز حجازي) البنك الدولي، صندوق النقد الدولي، منظمة الجات.
- العولمة وآثارها الاقتصادية الخطيرة، وقد تحولت إلى ما يمكن تسميته (عسكرة العولمة) فيما هو حادث من قبل أمريكا الآن ضد كل ما يخرج عن الطوق (إما معنا أو علينا)
- سياق التسليح العربي حيث ينفق العرب حوالي ٩٠ مليار دولار سنويا في التسليح (وهو استنزاف للثروات العربية)
- زيادة حجم الواردات العربية خاصة الواردات الغذائية وهنا ممكن لخطر (من لا يملك قوته لا يملك حريته)
- القضايا البيئية التي تهدد صحة الإنسان العربي.

هذا علاوة على الهجمة الشرسة على مقدرات الأمة العربية والإسلامية. والأخطر من كل ذلك ما تشير إليه الأرقام من أن حوالي تريليون (١٠٠٠ مليار دولار) أمريكي هي جملة استثمارات العرب (حكومات وأفراد) في بنوك الغرب !! في نفس الوقت هناك دول عربية تعد غالبية شعوبها تحت خط الفقر، أليس في ذلك من عجب !!

يحدث هذا في حين أن العرب والمسلمين يمكن أن يعيشوا في رغد من العيش (بمقاييس العصر التي لا تتعارض مع الشريعة الغراء) ذلك المفهوم الذي يعنى وفرة الإنتاج وسهولة الحصول عليه مرتبطا بنقوى الله والأمن والطمأنينة للفرد والمجتمع في الداخل والخارج، وعدم تحقق هذا له أسباب منها^(٩):

- انحراف قيم ومعتقدات المجتمع وضعف البنين الاجتماعي.
- انخفاض مستويات التعليم والثقافة والتغذية والصحة.
- قصور الموارد الإنتاجية للمجتمع.
- بدائية أساليب الإنتاج وتخلف الفن الإنتاجي.
- انخفاض الإنتاجية والإنتاج ورداءة المنتجات.

- سيادة النشاط التقليدي وقلة التعامل النقدي.

- التبعية الاقتصادية للمجتمعات الأخرى.

أضف إلى هذا أن الواقع الاجتماعي العربي يشهد صورا عديدة لسلوكيات خاطئة ترتبط بالإنتاج والاستهلاك (قوام عملية الاقتصاد) تعكس قصورا في أنماط التربية والتعليم من حيث مسؤولياتها عن تربية اقتصادية توجه سلوك الفرد توجيها سليما في التعامل الاقتصادي خاصة فيما يتعلق بعملية الإنتاج والاستهلاك.

والصور العديدة للسلوكيات الخاطئة التي يعكسها الواقع الاجتماعي العربي منها ما يرتبط بالفرد أو الأسرة أو المجتمع ككل في حالات عديدة كالسرقة والغش والرشوة والاحتكار والتزلف والإسراف والربا وإهدار المال العام، في مظاهر عديدة منها مباريات كرة القدم والانتخابات والممارسة الديمقراطية... الخ.

إن هذه السلوكيات الضارة بالاقتصاد العربي تعكس الافتقار إلى تربية اقتصادية بصفة عامة (و / أو) تربية اقتصادية إسلامية خاصة إذا ما اتضح لنا أن " التعليم العربي مازال يعد الأفراد للإنتاج بمتوالية عددية، ويعدهم للاستهلاك بمتوالية هندسية " هذا ما ذهب إليه أحد علماء التربية المتخصصين في دراسات اقتصاديات التعليم واجتماعيات التربية^(١٠).

والشواهد كثيرة على أن الإنسان العربي يجهل قيم الإنتاج والاستهلاك بما يعمل على تقويض نهضة الاقتصاد وتقدمه وتنميته، وقد يكون هناك اعتقاد خاطئ بأننا غير قادرين على القيام بالتربية الاقتصادية وتطبيق النموذج الإسلامي في التربية الاقتصادية.

لذا يأتي البحث الحالي لإلقاء الضوء على هذه القضية (التربية الاقتصادية) وعرض نماذج وحالات حول التربية الاقتصادية وآثارها، مع التركيز على النموذج الإسلامي وآثاره في حياة الفرد والمجتمع.

ومن أهم التساؤلات التي يثيرها البحث الحالي ما يلي:

- ما هي مبررات ودواعي التربية الاقتصادية؟
- ما مفهوم التربية الاقتصادية وما ارتباطها باقتصاديات التعليم؟
- ماذا عن بعض الحالات والمواقف الاجتماعية التي تعكس ضرورة التربية الاقتصادية؟
- ما هي رؤية الإسلام للتنمية الاقتصادية؟

- ما هو النموذج الإسلامي للتربية الاقتصادية. وكيف يمكن تطبيقه على بعض الحالات؟

مبررات ودواعي التربية الاقتصادية:

إن التغيير قد أصبح سمة لازمة - لا فرار منها - من سمات العصر الذي نعيشه، التغيير في كل شيء، في السياسة وفي الاقتصاد وفي الاجتماع وفي الإدارة وفي الإعلام... الخ.

ولقد كان التغيير في الماضي هادئا ورتيبا، بينما تغير اليوم يتسم بالسرعة والمفاجأة، وربما لهذا السبب لا يكاد الكثير منا يعرف أبعاد التغيير وأثاره على العلوم التي نقوم بتدريسها وتعليمها لطلابنا ومن ثم آثار هذا على المنتج البشري الإنساني الذي نقوم على إعداداه في مراحل التعليم المختلفة.

وطالما نحن نتحدث عن تربية اقتصادية، يصبح من المهم الإشارة إلى التغيير في الجوانب الاقتصادية، فبعد أن كان العالم العربي والإسلامي يعتمد على تحقيق الاكتفاء الذاتي في مختلف جوانب حياته الاقتصادية، أصبح مستوردا للكثير من السلع والمنتجات والمواد الخام... الخ. ناهيك عن الأدوات والأجهزة التقنية الحديثة التي ترهق كاهل الاقتصاد العربي والإسلامي خاصة واردات السلاح.

وقد ترتب على تلك التغيرات ظهور أنماط سلوكية خاطئة في مجال الإنتاج والاستهلاك معا ليس فقط في مجال السلع والخدمات ولكن أيضا في مجال الفكر، وقد كان هذا أحد أسباب التخلف الاقتصادي للأمة العربية والإسلامية.

إن التخلف الاقتصادي وعدم الاستقرار السياسي واهتزاز القيم الحلقية وتوالي الهزائم العسكرية في العالم الإسلامي تعكس أزمة أكثر عمقا في جسم الأمة الإسلامية، ألا وهي تخلف المعرفة وقصور منهجية الفكر^(١١)

والمشكلة الأخطر في عالمنا العربي التي تتعلق بالمعرفة والفكر أننا كثيرا ما تنتج المعرفة ولا نستخدمها، وقد لا تجد لها صدى في التطبيق هذا بالرغم من أن إنتاج المعرفة مكلف ويترتب على عدم استخدامها الإهدار الكبير في الوقت والجهد والمال فيما لا طائل منه مما يؤدي إلى ازدياد تخلف الأمة عن مواصلة التقدم والنمو.

ففي مجال البحث العلمي - مثلا - في مصر، يبلغ نصيب الفرد حوالي خمس دولارات عام ٢٠٠٠، وهو اتفاق غاية في التواضع على البحث العلمي قياسا على نظيره في العالم الآخر الذي يصل إلى حوالي ٩٠٠ دولار في اليابان، والمشكلة الأهم خطورة

في هذا الاتفاق في مصر (٥ دولارات) ومع ضالة هذا الرقم، تشير دراسات الكفاءة إلى أن حوالي ٢٠% فقط (دولار واحد) ذات مردود إيجابي.

ومازلنا لم نحقق أي معدل من المعدلات العالمية في الكفاية أو الإنتاج أو الرخاء، ومازلنا في بعض شئون الحياة عالية على الآخرين، هذا من الناحية الاقتصادية، ومن الناحية الاجتماعية مازلنا لم نرتفع بمستوى القيم والأخلاق وضاعت هيبة الدين في النفوس.

وفي ميدان التعليم هناك مأساة. صحيح أن هناك مشاكل داخلية تعود إلى الواقع السكاني أو الجغرافي، وهناك مؤامرات خارجية ترجع إلى الأطماع والمخططات العالمية للاستيلاء على ثروات المنطقة العربية، إلا أنه ومع هذا، فمازالت معالجة هذا الواقع الداخلي والخارجي ممكنة عن طريق التعليم... إن العائد من التعليم مازال هزيلا إذا قيس بالمنصرف عليه وإذا قيس بالنتائج التي حققها لأفراد المجتمع.^(١٢)

واختلال الموازين الاقتصادية في المجتمع، أي مجتمع، مؤثر بالضرورة على بقية الجوانب الأخرى. وبالتالي لا يمكن الفصل بين التربية والأوضاع الاقتصادية في المجتمع، ولو أغفلت التربية الأحداث التي تجرى في المجتمع فإنها تخدع نفسها وتخرج غرباء عن المجتمع ويفقدون الثقة في مؤسساته.^(١٣)

وربما تكون هناك بعض المظاهر لفقدان هذه الثقة من قبل الشباب خاصة الذين أنهوا مراحل التعليم ولم يجدوا فرصة عمل أو حتى وجدوها ولكنها بعيدة عن ميادين تخصصاتهم. ماذا نتوقع من هؤلاء الشباب إذن؟ هل نتوقع منهم سلوكا قويا حول عمليات الاستثمار والإنتاج والاستهلاك لرقى الوطن؟ وهل نتوقع إذن نتائج لتربية اقتصادية صحيحة؟ أم أنها لا وجود لها أصلا؟

إن من دواعي ومبررات القول بضرورة تربية اقتصادية، تلك مظاهر البذخ والإنفاق (في غير موضعه) فيما يتخلف عن موائد الطعام - على سبيل المثال - في بعض الدول الإسلامية يكفي لسد رمق جوعي المسلمين، وأن ما يصرف بسفه في المحافل وعلى مظاهر الأبهة والعظمة والفخر، كقيل بتحقيق نهضة تنموية كبرى للقضاء على شبح البطالة - خاصة بطالة المتعلمين - الذي يتهدد المجتمعات العربية والإسلامية.^(١٤)

ولا شك أن الآثار المترتبة على الإنفاق الهائل، دون جدوى ذات مردود سلبي على التماسك الاجتماعي بين أبناء الأمة، فما من أمة اجتمع لها من المتناقضات مثلما

اجتمع للأمة الإسلامية، فبين ربوعها تسيل الأموال أنهاراً، وعلى أرضها الخصبة تنبت أشواك الفقر الموحشة، وبينما أسبغ الله عليها من النعم الكثير، وحبأها بالخير الوفير، تمتد أيادي البعض لتبعثر خيراتها ذات اليمين وذات الشمال بين لهو ولعب وإسراف وتبذير، على حين تمتد أيادي أخرى لتتسول لقمة العيش من الشرق أو الغرب أعطوها أو منعوها. هذه التناقضات العجيبة والصور المستفزة للاستهلاك والإنفاق بغير ضوابط أوغرت الصدور وأضعفت الروابط وصنعت جداراً صلباً من العزلة بين أبناء المجتمع الواحد وقوضت من دعائم الأمة الشامخة.^(١٥)

ومن مبررات التربية الاقتصادية أيضاً ذلك التحدي الاقتصادي ذو الأبعاد التربوية والتي يجب أن تعيها مؤسسات التربية والتعليم وتضعها ضمن أولوياتها في المناهج الدراسية والأنشطة التربوية.

والجدول التالي يوضح بعض الأبعاد التربوية للتحدي الاقتصادي:

جدول (١)

بعض الأبعاد التربوية للتحدي الاقتصادي

بعض جوانب التحدي الاقتصادي	بعض الأبعاد التربوية
عولمة الاقتصاد	-مسئولية إعداد الأجيال للمنافسة في سوق العمل العالمي. - كيفية ربط السياسة التربوية بالسياسة الاقتصادية والسياسة العلمية - التكنولوجية.
مؤسسات صناعة الثقافة متعددة الجنسيات	-تأثير ذلك على النشر التربوي والإعلام التربوي. - التصدي لمحاولات إسرائيل لاختراق سوق التعليم
المعلومات كمورد اقتصادي	-كيفية استغلال شبكة الإنترنت لاقتناء الموارد التعليمية. -مواجهة الآثار المترتبة على اتفاقية الجات فيما يخص الملكية الفكرية وترجمة الكتب التعليمية. -تحديات إقامة البنى الأساسية لصناعة المعلومات
صناعة البرمجيات: أهم صناعات عصر العولمة	- تحديات تنمية القدرة الذاتية لتطوير البرمجيات التعليمية. -مطالب تعليم علوم الحاسوب والمعلومات والاتصالات واستخدام تكنولوجيا المعلومات في عمليات التعليم والتعلم. - وضع صناعة البرمجيات التعليمية في إطار سياسة عربية للمعلومات

تابع جدول (١)

بعض الأبعاد التربوية للتحدي الاقتصادي

بعض الأبعاد التربوية	بعض جوانب التحدي الاقتصادي
- تضخم الإنفاق التعليمي اللازم لإقامة البنى التحتية لتكنولوجيا التعليم في عصر المعلومات. - ضرورة النظر إلى الموارد البشرية في الأوطان العربية كمورد اقتصادي بديل خاصة فيما يخص صناعة الثقافة الشاملة للتربية (تجربة الهند في صناعة البرمجيات تعد نموذجا من ضمن نماذج أخرى)	عدم كفاية الموارد الاقتصادية في كثير من البلدان العربية خاصة بعد تقلص عائدات البترول

المصدر: نبيل على: تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتأثيراتها على عمليات التعليم والتعلم، ندوة المعالم الأساسية للمؤسسة المدرسية في القرن الحادي والعشرين، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، الدوحة ٧-١٠ مايو ٢٠٠٠.

نقلا عن: عبد العزيز بن عبد الله السنيبل: التربية في الوطن العربي على مشارف القرن ٢١، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ٢٠٠٢، ص ٦٢-٦٣.

وفي هذا الإطار يصبح الدور المتوجب على التربية في ظل العولمة الاقتصادية إعداد جيل قادر على التعامل مع العولمة الاقتصادية والاستفادة من إيجابياتها في تعزيز البنى الاقتصادية للمجتمع العربي وتعزيز العلاقات الاقتصادية والسوق العربية المشتركة التي يمكن أن تشكل تجمعا اقتصاديا يمكن أن يؤثر في الساحة الاقتصادية العالمية، مع التركيز على تطوير مناهج التعليم وتجديد بنيته ليوكب احتياجات القرن الحادي والعشرين من القوى البشرية المهيأة للتأثير فيه، والاستفادة من التقدم التكنولوجي في هذا المجال (١٦)

إن هذا مدعاة للقول بأهمية التربية الاقتصادية لشباب الأمة العربية الإسلامية لتنمية معارفهم وإكسابهم القيم الاقتصادية لمعالجة أنماط السلوك الخاطئ في مجالي الإنتاج والاستهلاك ولتحقيق الاكتفاء الذاتي في مختلف جوانب الحياة الاقتصادية لأبناء الأمة.

التربية الاقتصادية واقتصاديات التعليم:

حول العلاقة بين الاقتصاد والتعليم، كتب الكثير وأجريت بحوث ودراسات عديدة - يصعب حصرها في هذا المقام - انتهت كلها إلى أن العلاقة بين الاقتصاد والتعليم علاقة

حميمة^(١٧). ومن ثم هناك علاقة وطيدة بين التنمية الاقتصادية والتنمية التربوية. فالتعليم في الدول ذات النمو الاقتصادي المرتفع يحظى بمؤشرات عالية في الجودة والفعالية والكفاية، والعكس صحيح.

وبالرغم من هذا يمكن القول أن النمو الاقتصادي شرط لازم وضروري وليس كافيا لجودة التربية والتعليم، حيث أن الاستخدام الأمثل للموارد المادية المتاحة يظل أحد المتغيرات الهامة والحاكمة في الحكم على جودة المنتج التعليمي.

ونظرا لما تبين من علاقة حميمة بين الاقتصاد والتعليم بدأ الاهتمام واضحا وجليا باقتصاديات التعليم منذ الستينيات في القرن العشرين في كتابات (نيودر شولتز) وإن كانت هناك إشارات متفرقة من قبل ذلك بكثير فيما ورد في كتابات علماء المسلمين مثل ابن خلدون وغيره خاصة في كتاباته حول العمران البشري.

وقد تعددت وتعمقت الأبحاث في اقتصاديات التعليم حتى أصبح يطلق عليها (علم اقتصاديات التعليم) ومن أبرز مجالاته أو قضاياها^(١٨):

- التعليم بين الاستهلاك والاستثمار.
- تكلفة التعليم وكفاءته وإنتاجيته.
- تمويل التعليم والمصادر البديلة للتمويل.
- دراسات تكافؤ الفرص التعليمية والعدالة ودوال الإنتاج وتحليل الكلفة الفعالية واقتصاديات الجودة في التعليم.

وتدور المعالجة في مجال اقتصاديات التعليم عادة حول محورين رئيسيين:

الأول: العلاقة بين الإنفاق التعليمي والعائد المنشودة

الثاني: حول حجم الإنفاق وفعاليتته وكفايته من حيث الوفاء باحتياجات مستقبل التعليم.

وتطرح دراسة اقتصاديات التعليم - من خلال هذين المحورين - قضايا وعوامل متشابكة مع المكونات الداخلة في توليفة النظام التعليمي ذاته، كما تتقاطع مع كثير من مكونات المنظومات المجتمعية الأخرى، سياسية واقتصادية واجتماعية.^(١٩)

وفي مقابل الفوائد الاقتصادية للتعليم (التي تهتم بها اقتصاديات التعليم) هناك المردود الاجتماعي (العائد الاجتماعي) Social Benfit والذي يصعب حسابه بالأرقام، كما أن فوائده عديدة، وهذا ما دعى كينيث Kenneth للتساؤل: هل يمكن مقارنة الفوائد دائما بالمال على الإطلاق؟

ويقول كينيث إن قياس المال أكثر صعوبة بسبب غياب السوق التعليمي، أنا أعرف أن رطل الفراولة يساوي حوالي دولارين لأنني أدفع بالفعل تلك القيمة المالية ثمنًا للفراولة. ولكني لا أروق لنفسي أو لغيري فيما يتعلق بصفقات السوق (القيمة النقدية / المالية) لانخفاض الجريمة مثلًا. ولنفرض - كما يقول كينيث - أنه أصبح من الثابت أن زيادة الإنفاق على التعليم تقلل الجريمة، فطبقًا لنظرية التكلفة / العائد تحاول وضع قيمة مادية لتقليل الجريمة لتقارن بالزيادة في الإنفاق على التعليم، هل يمكن فعل هذا بسهولة؟^(٢٠)

ويتبين من هذا أن كينيث وغيره كثير يؤكدون على أهمية الجانب الاجتماعي (الفوائد الاجتماعية) للتعليم علاوة على العائد الاقتصادي المتحصل فيه، وإنما المشكلة في صعوبة قياس هذا المردود الاجتماعي. ولعل هذا المثال يبرز قيمة التربية الاقتصادية. وتبدو القيمة الاجتماعية للتعليم - علاوة على قيمته الاقتصادية - في تأثيره على الصحة في البيئة التي يحدث فيها التعليم والتعلم بالنسبة للأباء والأبناء والذرية القادمة ... وبالإضافة إلى الإنجاز المعرفي هناك التعليم الذاتي والقدرة على حل المشكلات والثقافة العامة الخ.^(٢١)

وكما عبر أنتوني Antony عن أهمية رأس المال البشري في التنمية بقوله لقد أصبح التعليم المكون الرئيسي - في وصفه القرن الحادي والعشرين - لفطيرة الاقتصاد. فرأس المال البشري المؤهل تأهيلاً عالياً هو الموازي للاستثمارات التقنية الناجحة، إذ أنه في الاقتصاديات الحديثة يأتي ٢٥% من الثروة المتزايدة وتحسين الإنتاجية نتيجة لاستثمارات التقنية، بينما يأتي ٧٥% من زيادة التحصيل التعليمي والمعرفة التطبيقية. ويردف القول بأنه مع بروز رأس المال البشري باعتباره مكوناً هاماً وخطيراً في النمو الاقتصادي، يجب أن يقدم نظام التعليم على أنه أكثر من مجرد جنود مشاة للاقتصاد الأمريكي، وفي نفس الوقت لا يستطيع التعليم أن يحقق مهامه الأكاديمية والثقافية دون إعطاء اهتمام لدوره الاقتصادي^(٢٢)

مفهوم التربية الاقتصادية:

شاع استخدام مصطلح (اقتصاديات التربية) أو (اقتصاديات التعليم) وارتبط به العديد من الدراسات والبحوث حول القيمة الاقتصادية للتعليم أو العائد الاقتصادي منه الخ، إلى الحد الذي قال فيه البعض (بعلم اقتصاديات التعليم).^(٢٣)

واقتصاديات التعليم Economics of Education تنظر إلى التعليم من منظور اقتصادي من خلال أطر عديدة مثل دراسة اقتصاديات الموارد البشرية، والتعليم في ضوء أهداف الاقتصاد، وتحليل العائد المادي من التعليم في ضوء التكلفة، وقياس المخرجات في ضوء المدخلات الخ.

بينما مصطلح (التربية الاقتصادية) مازال لم ينتشر مثل مصطلح (اقتصاديات التربية) وربما يكون مرد ذلك أن التركيز كان فيما مضى على العائد من التعليم في جانبه المادي أكثر من جانبه الاجتماعي، ولأن حساب الأول (المادي) أيسر وأسهل من حساب الثاني (الاجتماعي) هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فقد تأخر إثبات الصلة بين التعليم والعائد الاجتماعي في الدراسات الإمبريقية. ومن المحاولات الجادة والهامة في تعريف التربية الاقتصادية، تلك المحاولة التي قام بها (عبود، ١٩٩٢) في مؤلفه (التربية الاقتصادية في الإسلام) فقد عرف التربية الاقتصادية بأنها:

" توجيه نمو الفرد الإنساني وجهة ترتضيها الجماعة ويتعارف عليها الناس ويقرها النظام السائد، في التعامل الاقتصادي للأفراد، خاصة فيما يتعلق بجانب الإنتاج والاستهلاك، بوصفهما الركيزة الأساسية للحياة الاقتصادية للأفراد والمجتمعات، منذ بداية حياة الإنسان على هذه الأرض " (٢٤)

ويلاحظ على هذا المفهوم للتربية الاقتصادية أنه قصرها في جانبين فقط يتعلقان بالإنتاج والاستهلاك - وإن كانا بالفعل هما عماد الاقتصاد وسبب المشكلة الاقتصادية - في حين أن التربية الاقتصادية تشمل كل الجوانب الأخرى في حياة الإنسان بما فيها علاقة الإنسان بالبيئة.

كما يلاحظ عليه أيضا الاكتفاء بتوجيه نمو الفرد الإنساني، بواسطة التربية الاقتصادية من خلال نظام رسمي (تربية شكلية) حيث يقول بأهمية إقرارها من قبل النظام السائد، في حين أن التربية الاقتصادية يمكن، بل من الضروري، أن تكتسب من خلال التربية غير الشكلية، هذا بالإضافة إلى تقديمها من خلال مؤسسات التربية النظامية. ورغم ما بين المصطلحين (التربية الاقتصادية، واقتصاديات التربية) من فروق واضحة، فلكل منهما منهج دراسته الخاص به، فإن ثمة رابطة أساسية تربط بينهما، هي دوران كل منهما حول زيادة الكفاءة الإنتاجية، حيث أن اقتصاديات التربية

(التعليم) تدور حول زيادة الكفاءة الإنتاجية للنظام التعليمي مع ترشيد الإنفاق عليه، بينما تدور (التربية الاقتصادية) حول زيادة الكفاءة الإنتاجية للفرد المتعلم.^(٢٥) وزيادة الكفاءة الإنتاجية للفرد تحكمها عوامل ومتغيرات عديدة مثل فلسفة التعليم وأهدافه ومناهجه وأدواته ومحتواه الخ، وكل ذلك يؤثر في المهارات التي يكتسبها الفرد، والقيم التي يؤمن بها، والشعور والإحساس بالولاء والانتماء للوطن، مما يكون له الأثر البالغ في تقدم المجتمع ورفقيه وتطوره.

ويعد رأس المال البشري أهم العوامل الحاكمة في التنمية، والاستثمار فيه يعد من أفضل أنواع الاستثمار، ورأس المال البشري مرهون بكلفة التعليم وكفايته وحسن إدارته على كل المستويات والمراحل التعليمية، وليست العبرة في كفاءة رأس المال البشري الناتج من التعليم بكم المقبولين بالتعليم، فالمهمة لا تنتهي بمجرد قبول الطلاب بالتعليم العالي، مثلاً عندما يتسلم الطالب خطاب القبول، بل إنه من الأهمية أن يلتزم القائمون على أمر التعليم بتهيئة المناخ اللازم لضمان جودة العملية التعليمية وإنجاز أهدافها.^(٢٦)

كما أن العبرة ليست بكم الخريجين الهائل (مخرجات التعليم) ولكن بالإضافة إلى ذلك أيضاً الكيف الذي يعنى مدى صلاحية ناتج التعليم للعمل الكفاء المنتج والفعال، لأن الطالب الذي يعده النظام التعليمي خلال فترة إعداده يجب أن يلتحق بالتعليم الذي يرغبه ويتفق مع قدراته وميوله واهتماماته، ثم تتاح له الفرصة للتخصص الدقيق، ثم في النهاية وبعد التخرج تهيئ له فرصة العمل في التخصص الذي أعد من أجله، وما لم يتحقق ذلك يكون هناك حرمان للمتعلمين، هذا بالإضافة إلى الكم الكبير المحروم من التعليم في الدول العربية والإسلامية.^(٢٧)

وفى كل الأحوال نصبح أمام فاقد مادي وإهدار تربوي تقدر تكلفته بالملايين في حالة سوء استخدام رأس المال البشري وهذا هو السبب الرئيسي في الاهتمام بالتربية الاقتصادية واقتصاديات التعليم.

حالات ومواقف من الواقع الاجتماعي:

في الواقع العربي والإسلامي توجد مواقف كثيرة ومشاهد عديدة وحالات اجتماعية في ميادين شتى تتطلب تربية اقتصادية، ويمكن عرض بعض هذه الحالات فيما يأتي:

على المستوى الفردي:

تنتشر عادات استهلاكية كثيرة خاصة بين الشباب في المأكل والملبس وأدوات الزينة والجري وراء الجديد المستورد والتقليد الأعمى في اقتناء الملابس وامتلاك وسائل الترفيه كالموبايل (المحمول) أو الخليوي أو الجوال وكذلك في امتلاك السيارات مما يدفع بالشباب إلى ضياع الوقت والمال والجهد فيما لا طائل منه.

أضف إلى ذلك إصرار الأفراد (خاصة الشباب) على اقتناء الأجهزة الحديثة (خاصة الكمبيوتر، وقد تكون له فوائد عديدة حال استخدامه الاستخدام الأمثل) وما يرتبط بها من مواد أخرى تعليمية أو للتسلية ...، مما يتيح للشباب الدخول على المواقع المختلفة في شبكة المعلومات (الإنترنت) وقد تكون هذه المواقع مخلة بالآداب والذوق العام، ويترتب على هذا إهدار طاقات الشباب وعجزه عن الدراسة وتحصيل العلم علاوة على تحطيم الأخلاق.

وكذلك هناك إقبال كبير من جانب الصغار والكبار على مشاهدة برامج التلفزيون، الذي تمتد ساعات إرساله غالبا كل الوقت، وقد تصل المشاهدة إلى حد الإدمان على كل المستويات، ونفس الشيء يقال عن القنوات الفضائية، وقد تبث بعض هذه القنوات خاصة الأجنبية برامج مدمرة للأخلاق ترتبط بالجنس والشذوذ والانحراف مما يجعل الشباب عرضة للضياع.

على المستوى الأسري:

هناك أيضا مظاهر عديدة للإنفاق في غير موضعه الصحيح والإسراف بدون وعي فيما يظهر في عادات إعداد وتناول الطعام وحفلات الزواج والمآتم الخ. فقد تكون موائد الطعام، لدى بعض الأفراد (الأسر) في بعض الدول معدة بما لذ وطاب وبما تشتهي النفس، وقد يكون الطعام مستوردا لتوه (في حالات ربما نادرة) وهي مكلفة بلا شك وربما يلقي معظمه في سلة المهملات.

وما يحدث في حفلات الزواج، فحدث ولا حرج، فيما يترتب عليه إهدار كبير في الوقت والجهد والمال والاستهلاك فيما لا عائد منه، وما يترتب على ارتفاع وغلاء المهور، فوق طاقة الشباب، من زيادة معدلات العنوسة في المجتمع العربي والإسلامي، وما يترتب على ذلك من مشكلات أخلاقية تدمر الشباب المسلم.

وفى العادات المتصلة بالمآتم من إقامة السرايدات واستقبال المعزين واستئجار القراء (القرآن الكريم) بالآلاف وما يرتبط بذلك من امتداد عادات العزاء لعدة أيام قد تصل إلى أربعين يوماً، هذا بالإضافة إلى الإعلانات المكلفة عن الوفيات في صفحات الجرائد والمجلات.

على المستوى المجتمعي (الحكومي - الرسمي):

فهناك الكثير من المواقف التي تعكس الحاجة إلى تربية اقتصادية حيث توجد مظاهر عديدة للإسراف الحكومي في غير موضعه في ذات الوقت الذي تشكو منه الحكومة من وجود أزمة اقتصادية، فهناك إهدار المال العام في كثير من المواقف والحالات منها:

- استقدام مدربين أجانب لتدريب فرق كرة القدم وغيرها في معظم الدول العربية، على سبيل المثال وأجورهم بالملايين (دولار) وهي عملة صعبة، التي لو تم استغلالها لحلت الكثير من المشاكل المرتبطة بالشباب كالبطالة مثلاً.
- انتشار القنوات الفضائية العربية والمصرية دون جدوى اقتصادية واجتماعية محسوبة بدقة مما يكلف الكثير من الإنفاق المادي دون فائدة كبيرة.
- المبالغة المواقف الحكومية (الرؤساء، والأمراء، والملوك ... والوزراء) والاستقبالات، وحرس الشرف، والسيارات الفارهة، والقصور.. الخ وهي تستنزف ثروات الشعوب.
- الانتخابات الحكومية والاستفتاءات على المجالس المختلفة الشعب والشورى والمحليات ... الخ وما يترتب عليها من إنفاق الملايين وضياح وقت العاملين وتعطيل عمليات الإنتاج وتقديم الخدمات فضلاً عن المشكلات المترتبة عليها من تحزب وتعصب ونصب وخداع وتزوير ومن ثم التحلل من القيم الخلقية والذي يترتب عليه اهتزاز منظومة القيم لدى الشباب.
- فيما يتعلق بالتعليم، هناك إهدار الملايين فيما يرتبط بطباعة الكتب المدرسية التي تستخدم لمدة عام دراسي واحد، بعدها يتشكل إهدار مادي هائل، ماذا لو تم استخدام بعضها لمدة عامين أو ثلاثة؟ إن هذا سوف يوفر الملايين، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى هناك مردود اجتماعي لا يقدر بمال وهو السلوك المرتبط بذلك والذي

يكتسبه الطلاب في كيفية الحفاظ على الممتلكات وغرس قيمة الحفاظ على المال العام وكذلك الخاص.

- حبس المال العام في البنوك دون إنفاقه في مشروعات اقتصادية تدر عوائد مادية يستفيد منها أبناء المجتمع، وتعطيل الاستثمار يؤدي إلى فقر المجتمع وتعطيل مشروعات التنمية.

قضايا أخرى خطيرة:

وهناك قضايا هامة وخطيرة في الواقع الاجتماعي تستدعي تربية اقتصادية منها: الرشوة والسرقة والربا والغش والاحتكار وتدمير البيئة ... الخ. ويمكن الإشارة إلى هذه القضايا فيما يلي:

الرشوة أحد المظاهر السلبية التي تصاحب النشاط الاقتصادي في المجتمعات بصفة عامة، ومن يتصفح الصحف والمجلات العربية يجد على صفحاتها يوميا الأحداث التي تبين الرشوة في أبعادها المختلفة ووسائلها المتعددة من عمولات لكبار المسؤولين ورشاوى تمنح من كبار رجال الأعمال وتسهيلات بنكية أو ائتمانية أو ضرائبية. الخ.

والسرفات تتم في كثير من البنوك والمؤسسات الاقتصادية الكبرى وقد ارتبط هذا النوع من الانحراف بظهور مصطلحات الشفافية والنقاء في المعاملة وغسيل الأموال ونظافة اليد وطهارة التعامل الخ، ومن المعروف في ثقافتنا أننا حين نبدأ في الدفاع عن مثل هذه الأمور فإنه تكون هناك أسباب ووقائع أدت إلى هذه المطالبات وظهور تلك المصطلحات في الثقافة العربية والإسلامية^(٢٨)

وتعد قضية السرقة من أخطر القضايا التي يتعرض لها الاقتصاد العربي الإسلامي، خاصة أن مجتمعاتنا نامية بصفة عامة تتأثر بشدة بما يستتبعه البعض لأنفسهم، خاصة وأن هذا البعض إن كان من كبار المسؤولين فإن سرفاتهم من المال العام تكون كبيرة جدا بالملايين وربما بعشرات الملايين مما يؤثر في الأوضاع الاقتصادية للدولة وتدمير اقتصادها.

والربا من الموبقات التي تهدد كيان المجتمع وتزلزل القيم والأخلاق فيه، والفائدة التي يحصل عليها المرابي هي كشيء يفرضه الأسعد حظا (الغنى) على الأقل (الفقير المحتاج) أو الأقل حكمة، وهى شأن الرق تثير مشكلة أخلاقية، وليس مستغربا أن (أرسطو ٣٨٤ - ٣٢٢ ق.م) قد أدان بقوة الحصول على فائدة حيث قال: إن أسوأ

شيء في كسب النقود وأبغضه هو الربا.. لأن النقود قصد بها أن تستعمل في التبادل لا أن تزداد عن طريق الفائدة".^(٢٩)

والمجتمع الذي يتعامل بالربا، سواء كان على المستوى الفردي أو المجتمعي، فإن مصيره لا محالة إلى التفكك والانحلال والزوال، لأن في مثل هذا التعامل بالربا تكون مصلحة الطبقات الغنية الموسرة فيه مناقضة لمصلحة الطبقات المعدمة، وإن استمر هذا الحال فلا مناص من التشابك والتحارب بين هذه الطبقات ومن ثم تدمير التماسك الاجتماعي.

وعلى النقيض من ذلك فلو أن مجتمعا يقوم بناؤه على التماسك والتكافل والتعاون والكرم والسخاء فيما بين الناس، ستنمو فيه عواطف التحاب والتناصر والتواد في قلوب الأفراد ويترتب على ذلك سعادة أبناء هذا المجتمع.

والاحتكار من القضايا الاجتماعية التي تحدث خلافا في توازن المجتمع وهو من أشنع الأمور في عالم الاقتصاد حيث يقوم الأفراد أو الجماعات أو الشركات الكبرى بتخزين السلع (المنتجات) وحجبها عن السوق، مع قلة المعروض منها، حتى يرتفع سعرها بشكل كبير، وحال اشتداد حاجة الناس إليها سيضطرون إلى شرائها بأعلى الأسعار مكرهين.

وقد يكون الاحتكار على المستوى الدولي، فما فعلته أمريكا من إلقاء آلاف الأطنان من الذرة بملايين الدولارات في المحيط لتنافس المنتج العالمي يؤكد هذا الاحتكار، وما فعلته دول السوق الأوروبية المشتركة عام ١٩٧٤م من إنفاق ١٢٧ مليون مارك ألماني لإتلاف آلاف الأطنان من الفواكه والخضر وإيادة قطعان الماشية، دليل آخر، وما أنفقتة بريطانيا أكثر من ١٢ مليون جنيه إسترليني لإتلاف كميات كبيرة من منتجات الألبان^(٣٠) وغيرها من الأمثلة الكثير يؤكد الاحتكار الدولي وآثاره السلبية على نمو المجتمعات النامية والفقيرة وتدمير اقتصادياتها حتى تظل رهينة تابعة لهذه الدول المتقدمة.

وعلاقة الإنسان العربي المسلم بالبيئة شاهد إثبات على موقف أو حالة اجتماعية خطيرة تنبئ عن تدمير مخطط لتلك البيئة واستنزاف لمواردها سواء عن جهل أو عن علم في سبيل تحقيق أغراض مادية بحتة لا تراعى البعد الإيماني والإنساني والأخلاقي في ضرورة حماية البيئة والمحافظة عليها. وقد خلق الله سبحانه وتعالى البيئة متوازنة في كل مكوناتها الطبيعية، وقد ظلت كذلك بالفعل إلى أن تدخل الإنسان فخرّب ودمر ولوث البيئة فأخل بالتوازن الإلهي فيها. فهل من عودة للوفاق بين الإنسان والبيئة؟ وكيف؟

المردود الإيجابي للتربية الاقتصادية.. نماذج وحالات أجنبية:

إن الحالات والمواقف الاجتماعية التي سبق الحديث عنها تستدعي تربية اقتصادية تتناول الفرد من كافة النواحي بحيث يستطيع التعامل مع شئون حياته المادية والمعنوية بكل أبعادها شريطة أن يراعى الله سبحانه وتعالى في القول والعمل.

والحالات والمواقف الاجتماعية عديدة فيما يتعلق بالمستوى الفردي والأسرى والمجتمعي وحتى العالمي، كما أن هناك قضايا أخرى عديدة سبق الحديث عنها كالسرقة والرشوة والغش والربا والاحتكار وتدمير البيئة.... الخ.

إن هذه المواقف وتلك القضايا لا بد لها من تربية اقتصادية ترشد سلوك الإنسان في كل تعاملاته مع مختلف جوانب الحياة مادية وبشرية.

أ- اليابان:

وعن طريق التربية الاقتصادية استطاعت دول وشعوب أن تنهض ببنية مجتمعاتها بعد أن كانت فقيرة وربما خرجت مدمرة من حروب.... الخ. فاليابان مثلا استطاعت أن تنهض نهضة عظيمة بعد خروجها من الحرب العالمية وتصل التنمية البشرية فيها إلى أعلى المعدلات العالمية.

إن الذي يقرأ الخطط الدراسية لتلاميذ المرحلة الابتدائية في اليابان، يرى إلى أي حد يدرس التلاميذ البيئة المحيطة بهم، وليس حولهم إلا البحر ويتأكد لمن يقرأ: لماذا أصبحت اليابان هذه الدولة الفقيرة في مواردها الطبيعية، من أغنى شعوب الأرض في مواردها البشرية، وكيف أن العمل في البحر (بيئة اليابان المحيطة بها) يضيف إلى ثروتها مليارات ين ياباني كل عام، وهي تأكل مما تصيد، فتشبع ولا تمد يدها، ثم إنها تصدر منه فتغنى وتعزز وتتباهى على الأمم^(٣١)

إن النهضة اليابانية مردها إلى التربية ثم التربية ثم التربية. نعم التربية التي أعدت القوة البشرية، رأس المال البشرى الذي هو أهم وأعلى أنواع الاستثمار والذي هو نتيجة تربية اقتصادية ناجحة.

ب - كوريا:

ولنا في تجربة النور الآسيوية عبرة وعظة حيث استطاعت أن تنهض بنفسها اقتصاديا واجتماعيا وتعليميا... الخ.

إن تجربة كوريا على سبيل المثال التنموية من خلال علاقة التعليم الكوري بالطابع القومي (الشخصية الكورية) تعكس المدى الكبير والأثر العظيم لقيمة رأس المال البشرى في النهضة الكورية، حيث أن تربية اقتصادية للإنسان الكوري - تراعى

- البعد القومي - جعلته يتميز في زمن قصير على دول عديدة متقدمة. إن بعضاً من ملامح هذه التجربة الكورية تتضح بإيجاز شديد فيما يلي: (٣٢)
- الاهتمام بالاستثمار في رأس المال البشري والتوزيع العادل للدخل.
 - غربة الوافد التكنولوجي والإضافة إليه بما يتناسب مع ظروف المجتمع الكوري.
 - الارتباط بين المؤسسات البحثية والاقتصادية والإنتاجية.
 - فلسفة التعليم الكوري تدور حول القيم الثقافية التي تعبر عن الطابع القومي، مثل الأخلاق والإنجاز وإتقان العمل والحفز على التعليم.
 - الهدف الأساسي للتعليم الكوري تنمية الشخصية المتكاملة والتركيز على البناء الأخلاقي وتأكيد الارتباط بين التعليم والطابع القومي، وتدعيم الجانب الإنساني الذي يهدف إلى خدمة البشرية كافة.
 - تدعيم العلاقة بين النظام التعليمي وثقافة المجتمع وطابعه القومي.
 - الربط بين التعليم والتنمية.
 - غرس القيم الحافزة للعمل والمستقاة من فلسفة المجتمع الكوري وطابعه القومي مثل حب العمل والتفاني فيه والتعاون والطاعة والانضباط.

التنمية الاقتصادية. منظور إسلامي:

- تعد قضية التنمية الاقتصادية اليوم الشغل الشاغل للسااسة والمخططين، ومع هذا لم يظهر الاهتمام بها إلا حديثاً، في حين أن الإسلام - ومنذ حوالي أربعة عشر قرناً - قد أولى قضية التنمية عناية فائقة واهتماماً خاصاً.
- والتنمية في ظل الاقتصاد الإسلامي فرض وضرورة، حيث تستهدف أن يحقق الإنسان، من خلال عمله درجات متزايدة من التعامل المنضبط مع الموارد المتاحة في الكون والتي سخرها الله سبحانه وتعالى لخدمته، وذلك لتحقيق تمام الكفاية، الذي يتناسب مع متوسط المعيشة السائد في المجتمع المسلم (٣٣)
- وينظر الإسلام إلى التنمية نظرة شمولية تجمع بين تطوير كل من الأرض والموارد الطبيعية والموارد البشرية، ومفهوم التنمية في الإسلام تحكمه عدة ملامح، لعل من أهمها (٣٤):
- الشمول حيث تتضمن التنمية من منظور إسلامي، المظاهر الخلقية والروحية والمادية معاً.

- الإنسان قلب عملية التنمية ومحور الارتكاز فيها، وهو الهدف الأسمى للتنمية.
- العقل السليم والجسم السليم، وحفظ الدين والنفس والعرض والمال.
- الاستخدام الأمثل للموارد التي أنعم الله بها على الإنسان وتوزيعها بالعدل والقسطاس.

والتنمية الاقتصادية في الإسلام، مسئولية الفرد والدولة معاً، وهى تنمية شاملة ومتوازنة وغايتها الإنسان نفسه ليكون بحق خليفة الله في الأرض:

﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ...﴾ (هود - ٦١)

ولا يقر الإسلام (تنمية رأسمالية) تضمن حرية التعبير ولا تضمن لقمة الخبز، كما لا يقبل (تنمية اشتراكية) تضمن لقمة الخبز وتقتل حرية التعبير، ويؤكد الإسلام على توازن جهود التنمية فلا تستأثر بها مدينة دون أخرى أو إقليم دون آخر الخ كما لا تقتصر التنمية في ميدان الصناعة دون الزراعة أو الخدمات.

وتنادى الصيغة الإسلامية للتنمية الاقتصادية بضرورة التوازن الإنمائي، وغاية (التنمية الإسلامية) هي الإنسان نفسه، لا تستعبده المادة شأن (التنمية الرأسمالية) ولا يستبد به الغير شأن (التنمية الاشتراكية) وإنما تنمية للإنسان الحر المكرم الذي يعمر الدنيا ويحييها بالعمل الصالح، ليكون خليفة الله في الأرض، فيسعد في الدنيا، ويفوز بجنة الله في الآخرة^(٣٥)

وتتأثر التنمية مباشرة بأخلاق المجتمع، تلك الأخلاقيات لها تأثير كبير على النظام الاجتماعي فيما يحدث من تفاعلات سلوكية بين أبناء المجتمع. والقيم الأخلاقية تؤثر في العديد من المتغيرات الاقتصادية المواكبة للتنمية الاقتصادية من حيث تكوين رأس المال وزيادة الإنتاج وعدالة التوزيع وتنفيذ السياسات اللازمة وتبين كتابات علماء المسلمين أن الأخلاق عنصر أساسي للتنمية، فهي تسمو بالإنسان وتحمى إنجازاته.

ولما كانت دعائم الاقتصاد أساساً تقوم على الزراعة والصناعة والتجارة فقد حث الإسلام على الزراعة عن طريق إحياء الأرض وتعميرها، وهو ما ينادى به الفكر الاقتصادي المعاصر فيما يعرف بالتوسع الأفقي عن طريق زيادة رقعة الأرض المزروعة واستصلاح الأراضي وغزو الصحراء الخ.

ومفهوم العمل في الإسلام واسع وشامل لكل ضروب الحركة والإنتاج الفكري والمادي، إن الإسلام يحث على العمل في الزراعة ﴿لِيَأْكُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلَا يَشْكُرُونَ﴾ يس - ٣٥

ويوجهنا الإسلام إلى العمل بالزراعة والاهتمام بها ﴿يُنْبِتُ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾، النحل - ١١

وعن الصناعة والاشتغال بها وأهميتها في زيادة الإنتاج ومن ثم التنمية الاقتصادية، حث الإسلام على الاشتغال بالمهن والحرف والصناعات المختلفة ﴿وَعَلَّمَآهُ صِنْعَةً لِّبُوسٍ لَّكُمْ لِيُحْصِنَكُمْ مِّنْ بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ﴾ الأنبياء - ٨٠

وكان النبي " داود عليه السلام وابنه سليمان يشتغلان بالصناعة ويحترقان فيها " ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَأَلْنَا لَهُ الْحَدِيدَ﴾ سبأ - ١٠
وعن أهمية التداول والتعامل بين الناس في التجارة لتدور دورة رأس المال أحل الله البيع وحرم الربا، وألهم الله البشر أن يتبادلوا السلع والمنافع بالبيع والشراء وسائر المعاملات حتى تستقيم الحياة وتدور حركتها.

وحث النبي (ﷺ) على التجارة ورغب فيها، وحث الإسلام على الاشتغال بها طلبا للعيش، وتعميرا للأسواق وتداولاً للبيع والشراء.

أخلاقيات الاقتصاد الإسلامي تضع أسسا للتربية الاقتصادية:

الاقتصاد الإسلامي بعبارة بسيطة للغاية هو الذي يوجه النشاط الاقتصادي (ما هو كائن) وجهة إسلامية (ما يجب أن يكون) وفقا لأصول ومبادئ الإسلام الاقتصادية حسبما ورد بنصوص القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، وهو يختلف عن الاقتصاد الاشتراكي الذي يوجه النشاط الاقتصادي الكائن (وجهة اشتراكية) أي وفقا لأصول ومبادئ الاشتراكية التي تقوم على أساس الملكية العامة والتخطيط المركزي مما يجعل المواطن ترس في آلة كبيرة هي الدولة، كما يختلف عن الاقتصاد الرأسمالي الذي يوجه النشاط الاقتصادي (وجهة رأسمالية) أي وفقا لأصول ومبادئ الرأسمالية والتي تتلخص في شعار (دعه يعمل، دعه يمر) وهو معنى الاقتصاد الحر وآليات السوق (٣٦)

والاقتصاد الإسلامي إذن يتميز عن الاقتصاديات الأخرى من حيث أنه يقوم على دعائم وأسس أخلاقية تراعى البعد الإنساني في التنمية البشرية، والنظرية الإسلامية في الاقتصاد لا تتفصل عن الجانب الأخلاقي من حيث الوسائل والمقاصد والأهداف، والنظرية التي تعتمد على أساس أخلاقي توفر فرصا للسعادة لا توفرها النظريات الأخرى التي تقوم على التنافس القهري الذي تقوم عليه النظرية الفردية (الرأسمالية) أو الحقد الطبقي الذي تقوم عليه النظرية الماركسية، واستعراض نصوص القرآن الكريم والسنة الشريفة يوصل إلى بعض القيم الأخلاقية ومن بينا ما يلي (٣٧):

١ - التزام الصدق والأمانة وحظر الغش:

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ النساء - ٥٨
 ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ﴾ البقرة ٢٨٣
 ﴿لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ الأنفال ٢٧
 وقول الرسول الكريم ٣: من غشنا فليس منا)

٢ - حسن المطالبة:

﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ - البقرة ٢٨٠

٣ - حسن الوفاء:

﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كُنْتُمْ وَرِنُوا بِالْقِسْطِ الْمُسْتَقِيمِ﴾ الإسراء ٣٥

٤ - عدم مضارة الغير، أي عدم استخدام النشاط الاقتصادي في جلب الضرر للغير، وعدم استخدام المال الناتج من أرباح هذا النشاط في الحصول على جاه أو سلطان بطريق الرشوة.

إن هذه القيم الأخلاقية يمكن أن تشكل أساسا هاما للتربية الاقتصادية وترتبط بالأسس النظرية والأخلاقية عدة قواعد هامة تحكم النظام الاقتصادي الإسلامي، أهمها (٣٨):

- ١ - اعتبار المال الصالح قوام الحياة ووجوب الحرص عليه وحسن تدبيره وتنميته وتثميته (استثماره) لقوله تعالى ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ الكهف ٤٦
- ٢ - العمل على كل قادر، والحث على العمل والكسب وهو واجب على القادر عليه ﴿وَقُلْ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ التوبة ١٠٥

- ٣- الكشف عن منابع الثروات ومصادر الخير والحث على العناية بها ووجوب استغلالها. وكل ما في الكون مسخر للإنسان ليستفيد منه وينتفع به ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ الجاثية ١٣
- ٤- تحريم الكسب الخبيث من ربا وقمار وغش وسرقة ... الخ ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ البقرة ٢٧٥
- ٥- التقريب بين الطبقات والمساواة في حق العيش من خلال تحريم الكنز (كنز المال) ومظاهر الترف والحث على المساواة والتكافل بين الناس وتقرير حق الفقراء في مال الدولة ومال الأغنياء والله كفل الرزق لكل فرد ولكل دابة ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ هود ٦
- ٦- التفاوت في المعيشة لحكمة أرادها الله سبحانه وتعالى في الخلق، فالجميع سواء في حق المعيشة إلا أنهم يختلفون في درجاتها ومراتبها وهذا التفاوت أمر طبيعي اقتضته حكمة الله البالغة ﴿نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ﴾ الزخرف ٣٢
- ٧- حرمة المال واحترام الملكيات، بما لا يتعارض مع المصلحة العامة (كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وماله). (لا ضرر ولا ضرار) والإسلام لا يقر اكتناز الثروة واحتكار وسائل الإنتاج ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا ينفقونها فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ التوبة ٢٤
- ٨- تنظيم المعاملات المالية وإيجاد توازن عادل بين رأس المال والعمل، وذلك في حدود مصلحة الأفراد والمجتمع واحترام العقود والالتزامات، وإقرار مبدأ العدل والإنصاف أساس لجميع المعاملات ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ النساء ٥٨
- ٩- مسئولية الدولة، حيث أعلن الإسلام مسئولية الدولة عن حماية النظام الاقتصادي وعن حسن التصرف في المال العام، تعدل في جبايته تأخذه بحقه وتصرفه بحقه، وحظر الإسلام استخدام السلطة والنفوذ ولعن الراشي والمرتشي والرائش وحرم الهدية على الحكام والأمراء.
- إن هذه القواعد التي تحكم النظام الاقتصادي الإسلامي بحاجة إلى من يضمنها في المقررات الدراسية والبرامج التعليمية والأنشطة التربوية مما يساهم في إثراء فعالية التربية الاقتصادية.

المنهج الإسلامي لعلاج المشاكل الاقتصادية:

اختلف علماء الاقتصاد في المذهبين الرأسمالي والاشتراكي في تشخيص المشاكل الاقتصادية وفي تقديم العلاج لها. ولكنهما يتفقان في التركيز على الجوانب المادية. وهنا يبدو تفرد المنهج الإسلامي وتميزه في تناول هذه المشكلة، فهي في نظر الإسلام (لا تتبع من قلة الموارد الطبيعية) وإنما تتجسد في ظلم الإنسان لأخيه الإنسان بسوء توزيع الثروة والكفر بالنعمة وسوء استثمار الموارد الطبيعية التي هي من صنع الله بفعل الإنسان (حكومات أو جيوش أو الخ)

وينظر المنهج الإسلامي إلى المسألة الاقتصادية من خلال المبادئ التالية: (٣٩)

- أن الله سبحانه وتعالى خلق الناس وتكفل برزقهم ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا﴾ هود ٦
- أن الله جعل للناس أسباب الرزق وسخر لهم ما في الأرض والكون من موارد ومظاهر ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ﴾ المجادلة ١١
- أن الموارد التي هيأها الله لم تخلق عبثاً، بل وفق قوانين محكمة البناء، حتى يحيل الإنسان بصره ويعمل فكره في قدرة الخالق، ويؤدي وظيفته في إعمار الأرض ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ الزمر ٩
- أن الموارد في صورتها الأولية في الطبيعة تحتاج إلى استخراج وتحويل ونقل وتخزين ... الخ وهذا يتطلب العلم والعمل وبذل الجهد ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ الزلزلة ٧ - ٨
- أن استغلال الموارد واستثمارها وتنميتها لصالح البشر يقتضي التعاون وتكاتف الجهود انطلاقاً من عموم الدعوى للعمل ﴿وَقُلْ اْعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ التوبة ١٠٦ ومن عموم الدعوة للتعاون ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ المائدة ٢
- أن رفاهية الإنسان لا تقتصر فقط على الجوانب المادية من الحياة ولا تقاس فقط بمتوسط دخل الفرد، بل تمتد لتشمل الجوانب المعنوية والروحية التي تحقق الرضا بأداء حقوق الله وحقوق العباد والتعاون على الخير ﴿الْمَالُ وَالبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمْلًا﴾ الكهف - ٤٦

- أن الهدف الاقتصادي الأساسي للمجتمع الإسلامي يكون بالعمل على استغلال موارده الاستغلال الأمثل ثم تحقيق التنمية الاقتصادية بالكشف عن موارد غير مستغلة وبتحسين طرق ووسائل الإنتاج والإدارة والتنظيم.
- أن ندرة الموارد ليست في الواقع إلا ندرة ظاهرية أوجدها الإنسان بكفره بنعمة الله عليه، حيث يبدد الموارد المتاحة له وقوة عمله في أعمال القتل والهدم والتخريب، وكذلك بظلمه لأخيه الإنسان. إذا يحاول الأقوياء ذو السلطان والنفوذ احتكار الموارد لإشباع حاجات خاصة ولا يتركون إلا القليل للفقراء.
- مع احترام الإسلام للملكية الفردية (الخاصة) والنشاط الفردي في مجال الاقتصاد، فإن هناك مجالات لتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي لتحقيق مصالح الجماعة وحمايتها من الاحتكار والاستغلال وتحقيق التكافل الاجتماعي.
- أن كل ذلك لا يمكن أن يحقق أهدافه ويؤتي ثماره إلا على أساس عقائدي وأخلاقي قوى متين، الأمر الذي يقتضى التأكيد على القواعد التربوية الإسلامية لتهديب الفرد بدءاً من الأسرة ومروراً بمؤسسات المجتمع المناطة بالتربية والتعليم والإعلام ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ التحريم ٦
- إن هذه المبادئ الأساسية العامة لتناول المشكلة الاقتصادية من منظور إسلامي يجب أن تغرس في نفوس الناشئة طيلة حياتهم الدراسية - بحسب أعمارهم الزمنية - في مختلف مراحل التربية والتعليم، وذلك من خلال ما يقدم لهم من مقررات دراسية وأنشطة صفية ولا صفية ومن خلال المحاضرات واللقاءات والدروس العملية التي تهيئ لهم الظروف المناسبة لاكتساب المعارف وتحصيل العلوم التي تساهم في إعداد الناشئة لفهم أبعاد الحياة الاقتصادية في تكاملها مع أبعاد الحياة الأخرى. ويمكن أن تساهم التربية الاقتصادية في هذا المجال.

التربية الاقتصادية النموذج الإسلامي

إن المتتبع لمسيرة التنمية والمشكلة الاقتصادية ومنهج الاقتصاد الإسلامي يتبين أن التنمية في ظل الاقتصاد الإسلامي فرض وضرورة، كما أن الإسلام ينظر إلى التنمية نظرة شاملة تجمع بين تطوير كل من الأرض والموارد الطبيعية والمصادر البشرية (رأس المال البشرى) والتنمية الاقتصادية - في المنهج الإسلامي - مسئولية مشتركة بين الفرد والدولة.

والاقتصاد الإسلامي يتميز على الاقتصادات الأخرى بأنه يقوم على ركائز ودعائم وأسس أخلاقية تراعى البعد الإنساني في التنمية البشرية. وإذا كانت هذه هي - بإيجاز - نظرة الإسلام إلى التنمية في ضوء منهج الاقتصاد الإسلامي، ونظرا للعلاقة بين التنمية والتربية الاقتصادية، فما هي الرؤية الإسلامية للتربية الاقتصادية؟ وبمعنى آخر ما مفهوم التربية الاقتصادية في الإسلام؟

إذا كانت التربية الإسلامية تعنى بالإنسان الفرد من مختلف جوانبه، العقل والجسم والروح والوجدان....، وإذا كانت التربية الإسلامية تهدف إلى تحقيق كرامة الإنسان وغرس قيم الانتماء والولاء للوطن، وتحت على ضرورة أن يكتسب الإنسان عملا يرتق منه ويسهم في تطوير البشرية.... الخ، فإن التربية الاقتصادية في الإسلام لا تقتصر على تربية الإنسان المسلم على التعامل مع شئون المال (الاقتصاد) دون غيرها من شئون حياة المسلم، بل إنها تتسع لتشمل تربية الإنسان على التعامل مع شئون حياته كلها، على نحو يتفق مع منهج الله المرسوم للتعامل معها، دون إفراط شريطة أن يبتغى الإنسان في قوله وفعله وجه الله سبحانه وتعالى. (٤٠)

والتربية الاقتصادية - في ضوء النموذج الإسلامي - تقوم على حسابات مدروسة وأسس رصينة، وتسعى إلى تحقيق أهداف كثيرة في مقدمتها إرضاء الله وتقواه، وتحقيق استخلاف الإنسان في الأرض وتمكينه من تعميرها، ونشر الحق والعدل والخير في الأرض، وإقامة توازن بين حاجات الفرد وحاجات الجماعة وبين عقيدة الإسلام وعباداته ومعاملاته، ومطالب دنيا المسلم وتطور الحياة من حوله. (٤١)

وفى القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة آيات كريمة وأحاديث شريفة تشير إلى معنى ومفهوم ومبادئ التربية الاقتصادية منها على سبيل المثال ما يأتي:

في آيات القرآن الكريم الذي يشير إلى هذه المعاني منها:

﴿... مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾ المائدة: ٦٦

﴿... وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ إِذِنَ اللَّهُ﴾ فاطر: ٣٢

﴿... وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ الأعراف: ٣١

﴿... وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ الأنعام: ١٤١

﴿... فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ﴾ يوسف: ٤٧

وتشير أحاديث الرسول (ﷺ) إلى الاقتصاد في استعمال الماء حتى وإن كان الإنسان على نهر جار (يغترف الماء من النهر أو البحر) فعن عبد الله بن عمر **t** أن النبي

٣ مر بسعد وهو يتوضأ فقال: ما هذا السرف يا سعد ؟ فقال: وهل في الماء من سرف ؟ قال: نعم. وإن كنت على نهر جار. رواه أحمد وابن ماجه (٤٢). ولا شك أن الإسراف في الماء يتحقق بالاستعمال غير الرشيد للماء. ومما يؤسف له أنه في واقعنا الاجتماعي صوراً عديدة لاستخدام سيئ وغير مفيد للمياه.

وتوجيهات الإسلام إلى القصد والعفاف وعدم الإسراف في حياة الإنسان عديدة، فقد تضمن الإسلام طائفة من المبادئ والإرشادات المتصلة بحياة المسلمين قصد بها تنظيم شؤونهم منها الآداب التي تتعلق بالطعام والملبس والمسكن..... الخ. والإنسان السوي الذي يريده الإسلام هو الذي يراعى الدارين (الدنيا والآخرة) حيث يعمل لهما معاً. وقد أكد القرآن الكريم على ذلك في نصيحة المولى (جل وعلا) لقارون ﴿ وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا وأحسن كما أحسن الله إليك، ولا تبغ الفساد في الأرض، إن الله لا يحب المفسدين ﴾ القصص: ٧٧

فالدنيا وسيلة للآخرة، وصحة الوسيلة ضمان لنجاح المقصد، كما أن انتظام المقدمات يؤدي إلى تحصيل النتيجة المطلوبة. (٤٣)

ويوصى الإسلام ألا يكون الإنسان عبد بطنه وشهواته، يعيش في الدنيا ليأكل ويمرح (أكثر الناس شبعاً في الدنيا أطولهم جوعاً يوم القيامة) رواه البخاري، والمعروف أن بعض الأمراض والعلل تنشأ عن امتلاء المعدة بما لا تطيق هضمه.. لذلك جاء في الحديث الشريف (ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطنه) رواه الترمذي.

ويوصى الإسلام بالاعتدال في ارتداء الملابس ويكره للرجل أن يباهى بها أو يختال فيها، وفي نفس الوقت يؤكد على التجميل والتزين وحسن الهيئة. والفرق كبير بين إنسان يزخرف ظاهره ويهمل باطنه، وينفق خيره وقته وماله في ملابس يلصقها بجسمه، وآخر يجعل همه الأكبر في صيانة حقيقته واستكمال مروءته. (٤٤)

والإسلام دين الوسط والاعتدال، والتوسط لب الفضيلة، حيث يملك الإنسان الحياة فيسخرها في بلوغ المثل العليا، لا أن تملكه الحياة فتسخره للدنيا، ولا أن يحرم الإنسان من الحياة أصلاً فيقع ملوماً محسوراً، وهذا ما أشار إليه الرسول ٣ في قوله: (والله ما الفقر أخشى عليكم، ولكني أخشى أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان من قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها فتهلككم كما أهلكتهم) رواه البخاري.

ومما سبق يتبين أن مفهوم التربية الاقتصادية في الإسلام، يتضمن المعاني والمبادئ والقيم التالية:

- الانتماء، فالفرد المسلم المنتمى للأسرة والجماعة والدولة والأمة سوف يحافظ على الممتلكات الخاصة والعامة وسيحفظ أمن الوطن وسلامته.
- التعاون والتكافل بين بنى البشر من أجل تحسين أحوال البشر.

- الإنفاق بدون تبذير ولا تقتير فيما يفيد المجتمع المسلم.
 - السعي للعمل والقيام به على خير وجه والدقة فيه وإتقانه.
 - الإنتاج والمزيد من الإنتاج مع مراعاة جانبي الكم والكيف.
 - الادخار والاستثمار فيما يفيد الفرد والجماعة دون إمساك للمال وحبسه عن الغير.
 - استغلال وقت الفراغ فيما يفيد الإنسان دون لهو أو عبث.
 - حفظ الصحة والعقل والدين.
 - حفظ البيئة ونظافتها وتنميتها لتعود بالنفع على الإنسان.
 - الوعي بقيمة الأشياء ماديا ومعنويا.
 - الصدق والصراحة في القول والعمل والتعامل مع الناس.
 - السلوك المنضبط القويم الذي يحفظ حياة الفرد والمجتمع.
 - حسن الاختيار التعليمي والتوجيه التربوي والإرشاد النفسي حتى تستقيم حياة الإنسان المهنية مع قدراته وإمكاناته ورغباته ليكون أكثر اتزاناً وأعظم إنتاجاً وأفضل استهلاكاً وأسعد وجداناً.
- وتؤكد التربية الاقتصادية في الإسلام على أهمية إعداد الفرد المسلم في مجالات عديدة من بينها:^(٤٥)

- تربية المسلم على الإنتاج ومزيد من الإنتاج (الكم والكيف)
 - تربية المسلم على ترشيد الاستهلاك (إنفاق دون تبذير أو تقتير)
 - تربية المسلم على تحصيل العلم النافع المفيد.
 - تربية المسلم على ممارسة العمل وإتقانه وجودته.
 - تربية المسلم على استثمار وقت الفراغ فيما يفيد.
- وفيما يخص العمل هناك قيم اقتصادية عديدة - يشير إليها ويؤكد بها الإسلام - يجب أن تتضمنها التربية الاقتصادية، ومنها:^(٤٦)
- الادخار والاستثمار في غير تبذير ولا تقتير.
 - حب العمل والتقاني فيه والتعاون على أدائه.
 - الصدق والأمانة ومراقبة الله في العمل.
 - إتقان العمل (إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه)
 - إخلاص النية لله.
 - الشعور بالمسؤولية والمحاسبة.
 - التطوع بالعمل بدون أجر إذا كانت الضرورة تقتضى ذلك.

نماذج لحالات في التربية الاقتصادية

مثال (١): حالة التعليم فيما يتعلق بمحو الأمية وتعليم الكبار إن المنتبغ للإنفاق التعليمي بصفة عامة، يجد ارتفاع معدلات الإنفاق بشكل عام، وقد تكون أرقام الموازنة المخصصة للتعليم مرتفعة، ولكن الإنفاق غير رشيد، فقد تنفق أموال طائلة بدون عائد مادي أو معنوي.

ولنأخذ على سبيل المثال مجال محو الأمية وتعليم الكبار: بالرغم من الأموال المرصودة والمنفقة على هذا المجال، مازالت نسبة الأمية في الفئة العمرية (١٥ - ٣٥) سنة تدور حول الرقم ٣٠% ويعنى هذا أن حوالي ثلث فئة الشباب في سن العمل أميون.

وهناك جهود تبذل وبرامج تعد وأموال تنفق لمحو الأمية ومع ذلك تزيد نسبة المتسربين من فصول محو الأمية والأرقام التالية توضح ذلك^(٤٧):

يوجد في محافظة الدقهلية على سبيل المثال وهي من كبرى محافظات مصر حوالي ٣٥٠ ألف أمي في فئة العمر (١٥ - ٣٥) سنة. ويقوم فرع الهيئة العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار بالدقهلية بفتح فصول سنويا تستوعب حوالي ٨٧ ألف أمي، في امتحان يناير عام ٢٠٠٢ تقدم للامتحان ٣٠ ألف، حضر منهم فقط ١٦ ألف، وبعد الامتحان نجح منهم فقط حوالي ٥ آلاف أمي.

وتعكس هذه الأرقام إهدارا للجهد والوقت والمال الذي ينفق في مجال محو الأمية وتعليم الكبار، حيث أن نسبة التسرب من الامتحان تبلغ حوالي ٤٦,٤%، كما أن نسبة النجاح تبلغ حوالي ٣١%، وهذا يعنى أن أكثر من ثلثي الأفراد الذين تقدموا لتمحي أميتهم الأبجدية (وهو مفهوم متواضع جدا لمحو الأمية) مازالوا في عداد الأميين، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى نحن أمام إهدار مادي خطير، حيث أن تكلفة الدارس خلال دورة محو الأمية حوالي ١٨٣ جنيه مصري (ربما تزيد عن تكلفة الطالب في مرحلة التعليم قبل الجامعي) وهذا يتسبب في إهدار مادي يقدر بحوالي خمسة ملايين جنيه سنويا.

ولا شك أن هناك أسباباً عديدة وراء ذلك فيما يتعلق بالأميين أنفسهم وما يتعلق بالمعلمين والإدارة والبرامج... إلخ، مما يدعو إلى القول بأهمية دراسة هذه القضية

بمنهج علمي يتناول أبعاد القضية واقتراح الآثار المترتبة عليها ماديا واجتماعيا وثقافيا واقتصاديا.....الخ.

إن هذه الشريحة من الأميين على مستوى الدولة (في مصر) وعلى المستوى العربي والإسلامي ليست هينة، إذ أنها في سن العمل والشباب والعطاء (١٥ - ٣٥) سنة، وهي إذا ما استثمرت طاقاتها فسوف تعطى الكثير للوطن في مردود اجتماعي نفسي قيم اقتصادي.

ويمكن أن أشير في هذا الصدد إلى جانب من هذا المردود، على سبيل المثال، في السياق التالي:

أثناء متابعة الطلاب المتدربين في فصول محو الأمية وتعليم الكبار، سألت سيدة عمرها حوالي ثلاثين سنة: هل تستفيدي من فصول محو الأمية؟ أجابت نعم. سألتها ما هي هذه الفوائد؟ حكّت لي ما يلي:

زوجي عامل بسيط، تسكن في شقة ضيقة، عندي ثلاثة أبناء، توجد حنفية مياه بالشقة، يتسرب منها الماء منذ حوالي ستة شهور، ولما التحقت بفصول محو الأمية، وعرفت قيمة المياه من خلال درس (نقطة مياه شريان الحياة) عدت إلى الشقة واشترت جلد حنفية (قيمتها لا تتعدى خمسة قروش) ولما حضر زوجها قام بفك الحنفية وتغيير الجلد وبعدها انقطع تسرب المياه... بعد هذا قلت لها ماذا أيضا؟ قالت:

أنا ست بيت، ونحن ناس بسطاء، كنت أشتري خبزا بحوالي جنيهين يوميا، وكنا نأكل منها مع زوجي وأبنائي وما يتبقى (أكثر من النصف) نزميه في القمامة ولما شرحوا لي في الفصل أهمية المحافظة على المال والادخار عدت لأشتري الخبز بقدر الحاجة ووفرت فلوس كثيرة.

إن هذه الأمثلة تعكس الكثير مما يمكن قوله عن أهمية الوعي بنواحي الحياة المختلفة وبإمكانية الإصلاح في مجالات عديدة، ومنها الجانب الاقتصادي والاجتماعي مما يؤكد أهمية التربية الاقتصادية.

مثال (٢) حالة الفقر:

يعد الفقر مشكلة قديمة لازمت الإنسانية منذ فجر التاريخ، إلا أن حدتها لم تظهر إلا مع تزايد حاجات الإنسان ورغباته مع تطوره وتقدمه، وقد بلغت مشكلة الفقر ذروتها

مؤخرا في العصر الحالي بحكم سهولة التواصل بين الناس وظهور الفوارق مع ازدياد درجة الوعي الاجتماعي (الفلاح في القرية ذات الاقتصاد المغلق لم يكن يشعر بفقره إلا حين اتصاله بعالم المدينة) ومشكلة الفقر نسبية، تختلف باختلاف الزمان والمكان، ففقير العصر الحاضر يعتبر غنيا بالنسبة إلى إنسان العصور القديمة، كما أن متوسط الحال اليوم في مصر أو الهند - مثلا - يعتبر فقرا بالنسبة لمتوسط الحال الأمريكي أو الأوربي.^(٤٨)

وتتمثل مشكلة الفقر (وهي مشكلة اقتصادية) في الفكر الاقتصادي التقليدي في عدم توافر المستوى الأدنى للمعيشة (حد الكفاف) مما يتعلق بمتطلبات البقاء، بمعنى أن الفرد يكون فقيرا عندما لا تتوفر له متطلباته بالقدر الذي يحفظ له حياته وقدراته على العمل والإنتاج.

وفى الفكر الاقتصادي الحديث يعد متوسط دخل الفرد (والذي يمكن قياسه ماديا) مؤشرا للغنى والفقر علاوة على مؤشرات أخرى عديدة تحكم التنمية البشرية، وتعكس مدى تقدم أو تخلف المجتمعات. ومن هذه المؤشرات ما يتعلق بالحالة السكانية والاقتصادية والصحية والتعليمية والثقافية والعمل والرعاية الاجتماعية.... الخ^(٤٩)

وفى الفكر الاقتصادي الإسلامي تتمثل مشكلة الفقر في عدم توفر المستوى اللائق للمعيشة بحسب ظروف الزمان والمكان وبحسب عمل ومسئولية الفرد، مما يتعلق بمتطلبات الحياة الكريمة. بمعنى أن الفرد يعد فقيرا ما لم تتوفر له متطلباته بالقدر الذي يجعله في بنبوحة من العيش وفى غنى عن غيره. ويفهم من هذا أن تصور الإسلام للمشكلة الاقتصادية (مشكلة الفقر) لم يرتبط منذ البداية بهدف توفير الضرورات الأساسية للمعيشة، وإنما بهدف رفع مستوى المعيشة وتحسينه، وهذا ما انتهى إليه أخيرا الفكر الاقتصادي الحديث بعد حوالي أربعة عشر قرنا ومعبرا عنه بمصطلح (الرفاهية الاقتصادية) أو (الرخاء المادي)^(٥٠).

ومن ذلك يتبين أن الفقير في الإسلام - فردا كان أو دولة - هو من يعيش في مستوى تفصله هوة سحيقة عن المستوى المعيشي السائد في المجتمع المحلى أو العالمي المتقدم. ويترتب على ذلك أن المشكلة الاقتصادية في نظر الإسلام هي على المستوى المحلى تكمن أساسا في اختلال التوازن الاقتصادي بين أفراد المجتمع، وهى على المستوى العالمي تكمن في الهوة المتزايدة بين الدول المتقدمة والدول النامية.^(٥١)

ويتطلب هذا إعادة الخل في التوازن سواء على المستوى المحلى أو العالمي بحيث لا يكون المال متداولاً بين فئة قليلة تستأثر دون غيرها كما ورد في قوله الله جل وعلا ﴿ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ﴾ الحشر ٧

ومرد مشكلة الفقر (المشكلة الاقتصادية) في الاقتصاد الإسلامي هو ذلك القصور في الإنتاج بسبب عدم استغلال الموارد الطبيعية ﴿ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا ﴾ إبراهيم ٣٤ كما أن مرد المشكلة إلى سوء التوزيع لا الملكية الخاصة في حد ذاتها ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْطَعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطَعَمَهُ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ يس ٤٧

فمشكلة الفقر في الاقتصاد الإسلامي، مردها الإنسان ذاته وفساد نظامه الاقتصادي، سواء من حيث ضعف الإنتاج أو سوء التوزيع، فهي ذات صفة مزدوجة أو هي كالعملة الواحدة ذات وجهين، الأول يتعلق بوفرة الإنتاج، والثاني يتعلق بعدالة التوزيع، بحيث لا يغنى أحدهما عن الآخر. ذلك أن وفرة الإنتاج مع سوء التوزيع هي احتكار واستغلال لا يقره الإسلام، كما أن عدالة التوزيع دون إنتاج كاف هي توزيع الفقر والبؤس مما يرفضه الإسلام (٥٢)

وربما يكون فقر بعض الشعوب العربية والإسلامية (المشكلة الاقتصادية) مرده للسياسات والنظم القائمة على أمور هذه الشعوب، فقد ورد في صحيفة الهيرالد تريبيون مقال في أكتوبر عام ٢٠٠٠ حول التخلف الاقتصادي في الدول الإسلامية وارتباطه بالإسلام، يشير إلى أن الانحطاط الاقتصادي وتخلف التنمية في بعض هذه الدول، ليس مرده الإسلام، ولكن مرده الأساسي هو السياسات والنظم الحاكمة في هذه البلاد (٥٣)

ولقد عالج الإسلام مشكلة الفقر منذ زمن بعيد، من خلال إقرار الزكاة (وهي أحد أركان الإسلام) ولو أن زكاة مال المسلمين حسبت ووزعت على فقراء المسلمين لما كان في العالم الإسلامي فقير واحد.

إن زكاة أموال المسلمين التي تستثمر في الغرب (حوالي تريليون دولار = ١٠٠٠ مليار) كقيلة بالقضاء على الفقر. كما أن استثمارها داخل البلاد العربية والإسلامية سيعود بلا شك على أبناء الأمة بالخير الوفير فيما يمكن أن تحققه من نهضة اقتصادية وتشكيل قوة لا يستهان بها. فهل من مجيب ؟

مثال (٣): حالة الإنفاق وميزانية الأسرة:

وأخيراً، في حدود اطلاعي لم أجد أفضل مما كتبه (محمد عفر) حول تخطيط الإنفاق سواء بالنسبة للدولة أو بالنسبة للأسرة من منطلق إسلامي مؤكداً على أولويات الإنفاق، وسأحاول أن أشير بإيجاز إلى ما سطره حول ميزانية الأسرة فيما يلي:

إن المستهلك المسلم يجب أن يخطط لإنفاقه الاستهلاكي على أسس غير معتادة في المدارس الفكرية الوافدة - إلا إذا رأى ما يمكن أن يفيد ويتفق مع تعاليم دينه - فهو يأخذ في اعتباره احتياجاته من اللوازم الخمس وهي على الترتيب حسب الأهمية (٥٤)

- ١ - حفظ الدين .
- ٢ - حفظ النفس
- ٣ - حفظ العقل
- ٤ - حفظ النسل
- ٥ - حفظ المال

كما يأخذ المسلم في اعتباره احتياجات غيره ممن يعول أو يجب عليه الإنفاق عليهم أو مساعدتهم بدرجات متفاوتة، وكذلك التطوع بأنواع القربات المختلفة إلى الله، استجابة لقوله سبحانه وتعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ﴾ البقرة ٢٦٧

وهناك أقسام ثلاثة داخل كل لازمة من اللوازم الخمس هي (الضروريات - الحاجيات - التحسينات) ولكل من هذه الأقسام مكملاتها.

وداخل كل قسم من هذه الأقسام الثلاثة مراتب وفرعيات أخرى تأخذ في الاعتبار مسؤولية الفرد المسلم (الذي سيقوم بالإنفاق) عن الآخرين تبعاً لمدى الصلة بهم والمعرفة بأحوالهم وحاجتهم وإمكانياته المالية على مساعدتهم. ويلخص الجدول (٢) تصوراً للوازم الخمس للإنفاق ومراتبها وأقسامها وفروعها المختلفة.

ويمكن أن يسترشد المستهلك، في توزيع دخله بين أقسام الإنفاق (ضروريات - حاجيات - تحسينات) وبين نفسه وغيره بقاعدة التساوي التي توضحها المعادلة التالية (في حالة الاختيار بين مجموعتين من السلع أو أبواب الإنفاق المختلفة) (٥٥)

و أ / س أ = وب / س ب

حيث: و أ = الوزن النسبي للسلعة (أ) تبعا للكمية المستهلكة منها

وب = الوزن النسبي للسلعة (ب) تبعا للكمية المستهلكة منها

س أ = سعر السلعة (أ)

س ب = سعر السلعة (ب)

وهذا يعنى أن الإنفاق على السلعتين مرتبط بأوزانهما النسبية، على أن يراعى أن هذه القاعدة ليست جامدة، بل يمكن أن تعدل تبعا لظروف المجتمع والمحتاجين فيه ورغبة الشخص (المنفق) في ثواب الآخرة وخصائصه من جود وكرم.

ويراعى أن السلعة تأخذ وزنا نسبيا متوسطا مرجحا في حالة استخدامها في أكثر من مجال من مجالات الإنفاق (ضروريات - حاجيات..... + حفظ الدين، حفظ النفس....) وأن يكون الترتيب تبعا للكمية المخصصة لكل مجال، والوزن المرجح لهذا المجال، ويحسب الوزن المرجح كالتالي:

وذلك تبعا لدالة الدخل للفرد المسلم وهى:

ل = مج س ض ك ض + مج س ح ك ح + مج س ت ك ت

حيث: مج = المجموع

ل = الدخل س = السعر ك = الكمية

ض = ضروريات ح = حاجيات ت = تحسينات

جدول رقم (٢)

أولويات الإنفاق للمستهلك وأوزانها النسبية

إجمالي عام	التحسينات (١٠-١)										الحاجيات (١١ - ٢٠)						الضروريات (٢١ - ٣٠)						درجات الإنفاق ومجالاته اللوازم الخمسة		
	إجمالي	أخرى ١	الأرامل والأيتام ونواب	الجيران ٣	القرابة ٤	الأهل والذرية ٩	الفرد نفسه ١٠	إجمالي	أخرى ١١	الأرامل والأيتام ونواب	الجيران ١٣	القرابة ١٤	الأهل والذرية ١٩	الفرد نفسه ٢٠	إجمالي	أخرى ٢١	الأرامل والأيتام ونواب	الجيران ٢٣	القرابة ٢٤	الأهل والذرية ٢٩	الفرد نفسه ٣٠				
																									حفظ الدين (٥)
																									حفظ النفس (٤)
																									حفظ العقل (٣)
																									حفظ النسل (٢)
																									حفظ المال (١)

المصدر: محمد عبد المنعم عفر: المتطلبات الاقتصادية لتحقيق مصادر الشريعة في اقتصاد إسلامي، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي،
جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٩٩١، ص ١٨٥

ملحوظات:

- ١ - خصص لكل قسم من أقسام الإنفاق (ضروريات وحاجيات وتحسينات) عشر درجات، أما داخل كل قسم فقد خصصت أعلى الدرجات للإنفاق على النفس والأهل والذرية للمسئولية الشخصية عنهم في المقام الأول. وتمثل الأولويات هذه تفضيلات المسلم للإنفاق في المجالات المختلفة.
- ٢ - لا يشترط اقتصار الإنفاق على أقسام دون غيرها إذ يعتمد ذلك على دخل الفرد وذوقه وأسعار السلع والخدمات (الأعيان والمنافع) ومدى حاجته ومن يعول ومدى حاجة غيرهم من أفراد المجتمع إلى المساعدة ومدى علمه بهذه الحاجة ورغبته في المثوبة من الله، ومدى ما يتمتع به من صبر وجود وكرم.
- ٣ - إن تقدير هذه الدرجات للمجالات المختلفة قد تختلف من شخص إلى آخر ومن ظرف إلى آخر، ولكن هذه الدرجات قد تمثل اتجاهها عاما في الظروف العادية للمجتمع وهي درجات إرشادية وتوضيحية.

خلاصة البحث وتوصياته:

إن الواقع الاجتماعي العربي يمر اليوم بمرحلة صعبة حيث التحديات العديدة التي تواجهه في مجالات السياسة والاقتصاد والاجتماع.... الخ. ويشهد هذا الواقع صورا عديدة لسلوكيات خاطئة سواء على المستوى الفردي أو الأسرى أو المؤسسي الحكومي، خاصة ما يتعلق بالإنتاج والاستهلاك (قوام عملية الاقتصاد) وما يرتبط بهما من سلوكيات أخلاقية في المقام الأول.

إن هذه السلوكيات التي تضر بالاقتصاد الوطني تعكس الافتقار إلى تربية اقتصادية، ومن ثم كان البحث الحالي ليتناول هذه القضية من خلال المحاور الآتية:

- مبررات ودواعي التربية الاقتصادية.
 - مفهوم التربية الاقتصادية وارتباطها باقتصاديات التعليم.
 - بعض الحالات والمواقف الاجتماعية التي تعكس الحاجة إلى التربية الاقتصادية.
 - التنمية الاقتصادية من منظور إسلامي.
 - النموذج الإسلامي للتربية الاقتصادية وكيفية تطبيقه.
- وقد بين البحث مفهوم التربية الاقتصادية في الإسلام والمبادئ والقيم التي يتضمنها هذا المفهوم والذي يؤكد على أهمية الاختيار التعليمي والتوجيه المهني والإرشاد النفسي حتى تستقيم حياة الفرد المهنية مع قدراته وإمكاناته ورغباته ليكون أكثر اتزاناً وأعظم إنتاجاً وأفضل استهلاكاً وأسعد وجداناً.

وتؤكد التربية الاقتصادية في الإسلام على أهمية إعداد الفرد في مجالات عديدة منها:

- الإنتاج ومزيد من الإنتاج (الكم - الكيف)
 - ترشيد الاستهلاك (إنفاق دون تقتير ولا تبذير)
 - تحصيل العلم النافع المفيد في الدنيا والآخرة.
 - ممارسة العمل وإتقانه وجودته.
 - استثمار وقت الفراغ فيما يفيد الفرد والأسرة والوطن.
- كما تؤكد التربية الاقتصادية في الإسلام على غرس وتنمية قيم اقتصادية عديدة مثل:
- حب العمل والتفاني فيه والتعاون على أوائه.
 - الصدق والأمانة ومراقبة الله في العمل.
 - الادخار والاستثمار.
 - إتقان العمل وتجويده وجعله خالصاً لوجه الله الكريم.
 - الشعور بالمسؤولية والمحاسبة من الله سبحانه وتعالى.

- إخلاص النية لله في العمل.
- الإبداع والابتكار في أساليب العمل وتطوير الأداء.
- وأخيرا فإن تربية اقتصادية تنطلق من هذا المفهوم - الإسلامي - والمبادئ والقيم التي يركز عليها، ومعلم قادر على القيام بمسئوليته بكفيلة بأن تحقق تقدما كبيرا في المجتمع في كل نواحي حياته بما فيها الجانب الاقتصادي، كما أنها كفيلة بمواجهة المواقف والحالات التي ترتبط بسلوكيات خاطئة في التعامل مع البيئة بشكل عام، ومن ثم تعزيز التماسك الاجتماعي، وتدعيم روح المواطنة وإعلاء قيمة الانتماء العربي والإسلامي.
- إن ما يمكن تقديمه من توصيات في هذا البحث، يتمحور حول النقاط الآتية:
- ضرورة الوعي بمفهوم التربية الاقتصادية والعمل على نشره بين الصغار والكبار بواسطة التعليم والإعلام.
- إمداد المعلم في كل مراحل التعليم (حيث سيكون له الدور الأكبر كقدوة) بالمعارف والمعلومات حول التربية الاقتصادية وكيفية تقديمها للطلاب.
- مراجعة المقررات الدراسية في مختلف مراحل التعليم بحيث يمكن تضمينها بالمبادئ والقيم المرتبطة بالاقتصاد والتوسط والاعتدال في الاستهلاك.
- إعادة النظر في أساليب الدراسة في حصص المجالات المدرسية (اقتصاد - زراعة - فن الخ) بحيث يمكن غرس قيم اقتصادية لدى المتعلمين بشكل علمي وعملي تدريجي وليس بشكل نظري.
- التأكيد على أهمية أن تكون المدرسة، مدرسة منتجة (منتج إنساني)
- التأكيد على ضرورة غرس القيم الاقتصادية لدى المتعلمين بدءا من التعليم قبل الابتدائي وحتى التعليم العالي.
- التوعية المستمرة، بواسطة التعليم والإعلام، بأهمية ترشيد السلوك البيئي وأثره في المحافظة على صحة الإنسان لضمان مزيد من الإنتاج وبالتالي رفع معدلات التنمية الاجتماعية والاقتصادية.
- العمل على عودة الوفاق بين الإنسان والبيئة، لإعادة الخلل في التوازن في مكونات البيئة الطبيعية كما أوجدها الله سبحانه وتعالى، ومن ثم استثمارها الاستثمار الأمثل لصالح بنى البشر.
- ضرورة ربط التعليم بحركة الإنتاج في المجتمع (المدرسة - المصنع - المتجر - المزرعة الخ) ليكون المتعلمون شركاء إيجابيون مبدعون لا أن يكونوا حافطين متلقين سلبيين.

- ترشيد الإنفاق التعليمي على كل المستويات بدءا من قمة الهرم التعليمي وانتهاء بالمدرسة وتعزيز قيم الولاء والانتماء والمحافظة على المال العام.
 - مزيد من الاهتمام ببرامج محو الأمية وتعليم الكبار، ودراسة أسباب التسرب والإهدار المترتب على ذلك، فهو بالملايين لاستثمار هذا الإهدار في مكانه الصحيح.
 - نشر ثقافة التخطيط بين المتعلمين الصغار والكبار، وكذلك بين مختلف طبقات المجتمع (وبصفة خاصة تخطيط ميزانية الأسرة التي تراعى جوانب الإنفاق: الضروريات - الحاجات - التحسينات) لما لها من مردود إيجابي عظيم في ترشيد الاستهلاك وتحقيق التكافل الاجتماعي بين أبناء المجتمع.
 - قيام وسائل الإعلام بدورها - وهو خطير - في إعداد اللقاءات والندوات وتقديم الأعمال التي تساهم في إعداد النشء لتربيتهم على قيم الإنتاج والعمل لا على قيم الاستهلاك والكسل.
 - التأكيد على مراعاة البعد الإنساني الغائب - غالبا - في اقتصاديات التعليم، وهو البعد القيمي الأخلاقي وهو عنصر أساسي في عملية التنمية، وهو ما تؤكد عليه التربية الاقتصادية في الإسلام.
 - ضرورة قيام المؤسسات التربوية والاجتماعية والدينية والحزبية ... الخ على اختلاف أشكالها، سواء كانت معنية بالتربية مباشرة (تربية شكلية) أو تعليم غير نظامي بدورها في هذا الميدان من خلال عقد اللقاءات والندوات والمحاضرات ... بشكل مستمر لتفعيل دور التربية الاقتصادية بما يمكن من نجاح هذا الدور في أوساط الصغار والكبار على حد سواء ضمنا لمزيد من الإنتاج وترشيد الاستهلاك وإعداد مواطن صالح يعي دوره في خلافة الله في الأرض وتعمير الكون بما ينفع الناس ﴿ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ ﴾ الرعد: ١٧
- وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

مراجع البحث ومصادره

- ١- عبد الصبور فاضل: الخطاب الإسلامي في ظل العولمة، مجلة الوعي الإسلامي، العدد ٣٨٨، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، إبريل ١٩٩٨، ص ٢٠.
- ٢- العولمة والأخلاق بقلم المحرر، مجلة العربي، العدد ٤٧٣، الكويت، وزارة الإعلام، إبريل ١٩٩٨، ص ١٥.
- ٣- هانس بيتر مارتن وآخر: فخ العولمة، ترجمة عدنان عباس على، سلسلة عالم المعرفة، العدد ٢٣٨، الكويت، أكتوبر ١٩٩٨.
- ٤- نفس المرجع السابق، ص ٧٠.
- ٥- نفس المرجع السابق، ص ٣٢.
- ٦- نفس المرجع السابق، ص ٦٤.
- ٧- عبد الصبور فاضل: مرجع سابق، ص ٢٠.
- ٨- عبد العزيز حجازي: حوار حول التحولات الاقتصادية العالمية وأثرها على الاستثمار في الوطن العربي، في دائرة الحوار الأولي لمؤتمر (تطوير مناخ الاستثمار في الدول العربية في ظل التحديات المعاصرة) قاعة المؤتمرات بجامعة الدول العربية، القاهرة (١٦- ١٨ إبريل) ٢٠٠٢.
- ٩- محمد عبد المنعم عفر: المتطلبات الاقتصادية لتحقيق مقاصد الشريعة في اقتصاد إسلامي، الطبعة الأولى، السعودية، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٩٩١.
- ١٠- حامد عمار: في التوظيف المستقبلي للنظام التربوي، مجلة التربية والتنمية، السنة (٢)، العدد (٢)، القاهرة، مركز التنمية البشرية والمعلومات، ١٩٩٣، ص ١٧٣.
- ١١- الطيب زين العابدين (محرر): في مقدمته لبحوث ومناقشات المؤتمر العالمي الرابع للفكر الإسلامي (المنهجية الإسلامية والعلوم السلوكية والتربوية) الجزء الأول، المعرفة والمنهجية، المعهد العالي للفكر الإسلامي، سلسلة المنهجية الإسلامية، ١٩٨١، ص ٧.
- ١٢- عبد الرحمن النقيب: أولوية الإصلاح التربوي، الطبعة الأولى، القاهرة، دار النشر للجامعات، ١٩٩٧، ص ١٣٥ - ١٣٦.
- ١٣- محمد عبد العليم مرسى: في الأصول الإسلامية للتربية، الجزء الأول، الإسكندرية، المكتبة الجامعية، ٢٠٠٠، ص ٣٤.

- ١٤ - مصطفى إبراهيم حيان (محقق): إنفاق هائل والحصيلة صفر، مجلة منبر الإسلام، العدد (٦)، السنة (٥٩) المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، سبتمبر ٢٠٠٠، ص ١٠٨.
- ١٥ - المرجع السابق، ص ١٠٥.
- ١٦ - عبد العزيز بن عبد الله السنبلي: التربية في الوطن العربي على مشارف القرن الحادي والعشرين، الطبعة الأولى، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، ٢٠٠٢، ص ٦٢.
- ١٧ - راجع على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:
- مهني غنايم: مؤشرات التعليم والتنمية البشرية في الوطن العربي، في مؤتمر التنمية البشرية في الوطن العربي كلية التجارة جامعة المنصورة (٢٠ - ٢٢) إبريل ١٩٩٩.
- مهني غنايم: استثمار الموارد البشرية لمواجهة بعض مشكلات التعليم، في مؤتمر الخدمة الاجتماعية في مواجهة المشكلات الاجتماعية، جامعة حلوان، إبريل ٢٠٠٠
- هادية أبو كليل: التعليم الجامعي في مصر، الكلفة ... الفعالية ... الكفاية، مجلة كلية التربية بالمنصورة، العدد ٣٠، يناير ١٩٩٦
- مهني غنايم: الإنفاق التعليمي وتكلفة الطالب في التعليم العام بدول الخليج العربي، الرياض، مكتب التربية العربي لدول الخليج، ١٩٩٠.
- مهني غنايم: الإهدار التربوي في التعليم العام بالدول الأعضاء، الرياض، مكتب التربية العربي لدول الخليج، ١٩٩٠.
- Patricia A. Lawler and Kathleen P. King: Planning for Effective Faculty Development, Krieger publishing company, Florida, 2000, p.4.
- Stephen J. Ball: Big Policies/ Small world, an introduction to international perspectives in education policy, in comparative education , v. 34 N.2, June 1998, p.122.
- Frank J. Sparzo et other: Educational problems for the 21st Century, in Contemporary Education V.70, N.1, Autum 1996, pp 5-28.
- ١٨ - محمود عباس عابدين: علم اقتصاديات التعليم الحديث، الطبعة الأولى، الدار المصرية اللبنانية، ٢٠٠٠، ص ٤٤.
- ١٩ - حامد عمار: من همومنا التربوية والثقافية، سلسلة دراسات في التربية والثقافة (١) الطبعة الأولى، القاهرة، الدار العربية للكتاب، ١٩٩٥، ص ٦١.
- حامد عمار: في التوظيف الاجتماعي للتعليم، سلسلة دراسات في التربية والثقافة (٣) الطبعة الأولى، القاهرة، الدار العربية للكتاب، ١٩٩٦.

- ٢٠- جون كينيث جالبريت: تاريخ الفكر الاقتصادي صورة الحاضر، ترجمة أحمد فؤاد بليغ، الكويت، سلسلة عالم المعرفة (٢٦١) سبتمبر ٢٠٠٠.
- ٢١- Jere R – Behrman and others (eds): The social Benefits of Education , The University of Michigan , Pres , U.S.A , 1997 , P.248
- ٢٢- Anthony P – Carnevale: Investing in human Capital , in School Administor , V. 58 , N. 3 , March 2001 , PP. 32 – 35
- ٢٣- محمود عباس عابدين، مرجع سابق
- ٢٤- عبد الغنى عبود: التربية الاقتصادية في الإسلام، الطبعة الأولى، القاهرة، النهضة المصرية، ١٩٩٢، ص ٨٠.
- ٢٥- نفس المرجع، ص ٨٦.
- ٢٦- كينيثا حونستون، هارولد تشيهام: التعليم العالي في القرن الواحد والعشرين، اتجاهات وقضايا ترجمة مهني غنايم، سمير جاد، القاهرة، الأنجلو المصرية، ٢٠٠٢.
- ٢٧- مهني غنايم، هادية أبو كليلة: تعليم المحرومين وحرمان المتعلمين، القاهرة، عالم الكتب، ١٩٩٤.
- ٢٨- محمد عبد العليم مرسى: مرجع سابق، ص ٢١٧.
- ٢٩- جون كينيث جالبريت: مرجع سابق، ص ٢٦.
- ٣٠- محمد عبد العليم مرسى: مرجع سابق، ص ٢٣٦.
- ٣١- إدوارد د. ر. بوشامب: التربية في اليابان المعاصرة، ترجمة محمد عبد العليم مرسى، الرياض، مكتب التربية العربي لدول الخليج، ١٩٨٥، المقدمة
- ٣٢- عبد الناصر محمد رشاد: التعليم والتنمية الشاملة، دراسة في النموذج الكوري، الطبعة الأولى، القاهرة، دار الفكر العربي، ١٩٩٧، ص ٢٣٨ – ٢٤١.
- ٣٣- زيد بن محمد الرماني: أسس التنمية في الإسلام، مجلة الأزهر، الجزء (٨) السنة (٧٣)، القاهرة، مجمع البحوث الإسلامية، نوفمبر ٢٠٠٠، ص ١٢٣٣.
- ٣٤- المرجع السابق، ص ١٢٣٤.
- ٣٥- محمد شوقي الفنجري: الحرية الاقتصادية في الإسلام، مجلة الأزهر، الجزء (١)، السنة (٧٣) القاهرة، مجمع البحوث الإسلامية، إبريل ٢٠٠٠، ص ٦٦.
- ٣٦- محمد شوقي الفنجري: مفهوم ومنهج الاقتصاد الإسلامي، مجلة الأزهر، الجزء (١)، السنة (٧٤)، مجمع البحوث الإسلامية، مايو ٢٠٠١.

- ٣٧- سعاد إبراهيم صالح: الأسس الأخلاقية والتشريعية للاقتصاد الإسلامي، مجلة منبر الإسلام، العدد (١٠)، السنة (٦٠)، القاهرة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، ديسمبر ٢٠٠١ / يناير ٢٠٠٢، ص ص ٨٤ - ٨٥.
- ٣٨- المرجع السابق، ص ص ٨٨ - ٩٠.
- ٣٩- سعاد إبراهيم صالح: علاج الإسلام للمشكلات الاقتصادية، مجلة منبر الإسلام، العدد (١١)، السنة (٦٠)، القاهرة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، يناير / فبراير ٢٠٠٢، ص ص ٩٤ - ٩٦.
- ٤٠- عبد الغنى عبود: مرجع سابق، ص ١٥٢.
- ٤١- نفس المرجع السابق، ص ٢٤٠.
- ٤٢- السيد سابق: فقه السنة، الجزء الأول، القاهرة، مكتبة الآداب، (د. ت) ص ٨١.
- ٤٣- محمد الغزالي: خلق المسلم، الطبعة الثامنة، القاهرة، دار الكتب الحديثة، ١٩٧٤، ص ١٤٣.
- ٤٤- المرجع السابق، ص ١٤٦.
- ٤٥- نفس المرجع، ص ص ١٥٢ - ١٧٠.
- ٤٦- جمال الهندي: التربية المهنية والحرفية في الإسلام، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية، جامعة المنصورة، ١٩٩٤، ص ص ٣٦٥ - ٣٧٥.
- ٤٧- رأفت نبيه: مدير فرع الهيئة العامة لمحو الأمية وتعليم الكبار بالدقهلية من خلال عرضه لورقة بحثية حول تفعيل دور الشباب الجامعي في محو الأمية وتعليم الكبار، في ندوة دور الشباب الجامعي في محو الأمية وتعليم الكبار التي عقدت بكلية التربية جامعة المنصور، يوم الأربعاء ٨ مايو ٢٠٠٢.
- ٤٨- محمد شوقي الفنجرى: الإسلام ومشكلة الفقر، مجلة الأزهر، الجزء (١١) السنة (٧٤) مجمع البحوث الإسلامية، فبراير ٢٠٠٢، ص ١٨٥٣.
- ٤٩- حامد عمار: من همومنا التربوية والثقافية، سلسلة دراسات في التربية والثقافة، (١) الطبعة الأولى، القاهرة، الدار العربية للكتاب، ١٩٩٥، ص ٦١.
- ٥٠- محمد شوقي الفنجرى: الإسلام ومشكلة الفقر، مرجع سابق، ص ١٨٥٤.
- ٥١- المرجع السابق، نفس الصفحة.
- ٥٢- نفس المرجع السابق، ص ص ٥٦ - ١٨٥٧.

Philip Bowring: Islam and Economic Development Go together - ٥٣
.com,online, Tuesday, October , WWW.int, in Herald Tribune /
2000.

٥٤ - محمد عبد المنعم عفر، مرجع سابق، ص ص ١٨٥ - ١٩٠.

٥٥ - المرجع السابق، ص ص ١٩٩ - ٢٠٠.